

فقه التّطرف

# فقه التّطرف

بدر العبري

*Understanding Extremism*

*By Abdullah Habib*

الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة: يناير - كانون الثاني، 2023 (1000 نسخة)

Copyrights@Dar Al-Rafidain & The Omani Society for Writers & Literati 2023

(C) جميع حقوق الطبع محفوظة/ All Rights Reserved

حقوق النشر تعزز الإبداع، تشجع الطروحات المتنوعة والمختلفة، تطلق حرية التعبير، وتخلق ثقافة نابضة بالحياة. شكراً جزيلاً لك لشرائك نسخة أصلية من هذا الكتاب واحترامك حقوق النشر من خلال امتناعك عن إعادة إنتاجه أو نسخه أو تصويره أو توزيعه أو أي من أجزائه بأي شكل من الأشكال دون إذن. أنت تدعم الكتاب والمترجمين وتسمح للرافدين وللجمعية العمانية للكتاب والأدباء أن تستمرّ يرفد جميع القراء بالكتب.



الجمعية العمانية للكتاب والأدباء

سلطنة عمان - مسقط

هاتف: (+968)24346754 / (+968)24346756

واتساب: (+968)92561500

omani-writers@hotmail.com



بغداد - العراق / شارع المتنبى عمارة الكاهجي

تلفون: +9647811005860/+9647714440520

www.daralrafidain.com

info@daralrafidain.com

daralrafidain@yahoo.com

Dar ALRafidain دار الرافدين

daralrafidain

dar.alrafidain

dar\_alrafidain

daralrafidain دار الرافدين

تنبيه: إن جميع الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي الناشر.

رقم الإيداع في وزارة الإعلام العمانية: 2022/5485

ISBN: 978 - 99969 - 903 - 5 - 9

# فقه التّطرف

بدر العبّريّ



الجمعية العُمانية للكتاب والأدباء  
THE OMANI SOCIETY FOR WRITERS & LITERATI



[www.daralrafidain.com](http://www.daralrafidain.com)



## الفهرس

11	.....	مقدّمة الطّبعة الثّانية
15	.....	الافتتاحية
19	.....	ماهية التّطرف
25	.....	الضوابط الخمسة
25	.....	الضابط الأول: حفظ الفكر
30	.....	تكفير المخالف والحكم عليه بالجنة أو النار
34	.....	مطاطيّة قانون ازدراء الأديان
38	.....	السّباب وتساؤلات الإيمان والدين
41	.....	جدليّة الإلحاد
46	.....	من الملحّد، وما أثر ذلك في المصدّق؟
48	.....	الاتهام بالإلحاد وإنكار السنّة وهدم الكتاب ونظرية المؤامرة منهج قديم
51	.....	جيفارا مناضل أم إرهابي؟ قديس أم نبي أم ملحّد؟
54	.....	العقلانية وإنكار السنّة والإلحاد
61	.....	تحريف القرآن الكريم
67	.....	جدلية العلاقة بين العلم والدين
74	.....	مع نظريّة التّطوّر
79	.....	القضيّة التّسويّة: رؤية صادق جواد سليمان أنموذجاً

- 86.....التوسع في دائرة الولاية والبراءة.....
- 91.....الولاء والبراء والتطرف الفقهي والسياسي.....
- 98.....تكفير القانون المدني والأنظمة المدنية.....
- 102.....تأثير القانون الروماني في الفقه الإسلامي: القواعد الفقهية نموذجاً.....
- 107.....حاكمة الإنزال وحاكمة الدولة.....
- 112.....أنسنة الدولة المدنية.....
- 115.....العقل السياسي الديني الإسلامي وما بعد الإمامة والخلافة.....
- 123.....«الفريضة الغائبة» لمحمد عبد السلام فرج وجدلية العنف.....
- 131.....مسألة الدولة العلمانية في العالم الإسلامي.....
- 138.....الضابط الثاني: حفظ النفس.....
- 143.....فلسفة الجهاد في القرآن الكريم.....
- 147.....حادثة ضحايا نيوزيلندا: [ما جئت لأنقض بل لأصحح].....
- 151.....مع آية السيف وآية الجزية.....
- 157.....هل تدعو الأديان إلى ظلم الآخر؟.....
- 159.....مع رواية أمرت أن أقاتل الناس.....
- 162.....روايات قتال الخوارج.....
- 166.....سننية قراءة التاريخ.....
- 168.....منظومة تقسيم الناس ثلاثة.....
- 173.....الضابط الثالث: حفظ العقل.....
- 177.....السباب ودائرة الماضي.....
- 181.....الضابط الرابع: حفظ النسل والعرض.....
- 185.....استعباد البشر وسبيهم.....
- اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر بين عبودية الماضي وعبودية  
الحاضر.....
- 188.....

- 196..... نظريّة الرّق عند عبد الرّحمن الكواكبيّ [ت 1902م]
- 203..... الولاء والكفاءة في الزواج
- 207..... الضابطة الخامسة: حفظ المال
- 210..... أخذ أموال الناس للرقي وقراءة القرآن والتعاويد
- الوباء بين اللّجوء الغيبيّ (الإيمان والدّعاء) والسّببيّة الطّبيعيّة: فيروس  
211..... كورونا أنموذجا
- 215..... البنوك [الإسلامية] وتسمية الإسلام
- 218..... ثورة الجياع
- 223..... دائرة الدين والرأي
- 223..... تعددية الرأي سنة كونية لتطور الحياة والمعيشة
- 227..... المدارس الإسلامية بين أهل الرأي وأهل الأثر
- 231..... التفريق بين قضايا الرأي وقضايا الدين
- 234..... النّص الدّيني وجدليّة القراءات المعاصرة (الأحكام نموذجا)
- 243..... نماذج تطبيقيّة لمسائل رأي واسعة تحولت إلى مسائل دين ضيقة
- التشدد في قضايا فرعية وربطها بالولاء والبراء والجنة والنار: الغناء  
والمعازف واللحية والإسبال ومصافحة الأجنبية نموذجا  
243.....
- 246..... عرفية اللباس
- 248..... تهنئة المسيحيين بعيد الميلاد والرأي الآخر
- 252..... عيد (يوم) الأم... حلال أم حرام؟
- 254..... مع (عيد الحب)
- 256..... مع الأعياد الوطنيّة
- 258..... القرنقشوه والقريقيعان
- 261..... تحريم الصّور والتّمثيل
- 264..... صلاتي وصلاتك صحيحة

- 266.....رفع الخلاف في مسألة الهلال
- 268.....التشدد في خطاب إلزامية صلاة التراويح
- 273.....جدلية ليلة القدر وتكرارها
- 277.....الأضحية ومقتضى دائرة الإلزام في الخطاب
- 284.....عيد القربان في الأديان الإبراهيمية
- 293.....جدلية المعراج
- 302.....التوسع في دائرة البدعة
- 305.....أبعاد التعايش والتعارف
- 305.....التعايش سنة اجتماعية قديمة
- 308.....التعايش والاختلاف الطبيعي
- 312.....سنية الاختلاف بين البشر
- 316.....التعايش والاختلاف العقلي والمواهيبي والإنتاجي
- 319.....(لتعارفوا) القيمة التشريعية القرآنية بين البشر
- 325.....مفاهيم مغلوطة في التعارف:
- 329.....نماذج للتعايش في التاريخ الإسلامي
- 329.....التعايش من خلال ميثاق المدينة
- 333.....التعايش من خلال العهدة العمرية
- 336.....التعايش من خلال وثيقة الإمام علي بن أبي طالب لواليه الأشر
- 339.....التعايش من خلال وثيقة الصلت بن مالك والتجانس البشري
- 343.....من أنواع التطرف
- 343.....التطرف الديني
- 346.....ألوهية المذهب
- 350.....محورية «عدم الخلطة» عند العلامة إبراهيم بن سعيد العبري
- 353.....الشيعية والمجوس

- 357..... القارة السّوداء والمستقبل الطّائفيّ المبهم
- 359..... التّطرف الفكري والثقافي
- 362..... الثّقافة والخوف من العقل والتّفكير
- 365..... التّطرف السياسي
- 369..... من آثار التّطرف
- 369..... التعصب للذات
- 372..... ضياع الوقت والمعرفة
- 376..... تزكية النّفس والمذهب
- 379..... البحث في قصاصات الكتب الصّفر (التراث)
- 383..... أنسنة الاختلاف
- 387..... الإنسان العربي في ضوء الدّول القطريّة
- 393..... خاتمة الكلام
- 393..... إله المذهب أم إله الإنسان؟
- 395..... قراءات حول كتاب فقه التّطرف (الطّبعة الأولى)
- «من ضيق التّطرف إلى فضاء التعارف: قراءة في كتاب «فقه التّطرف»  
للأستاذ بدر العبري العماني»
- 395.....
- 405..... قراءة في كتاب «فقه التّطرف» لبدر العبري
- 419..... المراجع العامّة للكتاب
- 419..... أولاً: الكتب والمراجع العامّة
- 429..... ثانياً: المواقع والدّوريات والصّحف



## مقدّمة الطّبعة الثّانية

سعدتُ كثيرا بإقبال الشّباب على الطّبعة الأولى، والتي سارعت بالنّفاد، على الرغم من بساطتها، وقد تجاوزت المجتمع العمانيّ إلى الوطن العربيّ، بل وبعض شباب المهجر، فأعطاني شيئا من الأمل من وجود خيط أفقيّ واسع في تجاوز مرحلة التطرف إلى مرحلة التّعايش والبناء، وسرني العديد من القراءات ومنها نقدية على الكتاب، وأضفتُ قراءتين حول الكتاب: الأولى من الجزائر، والثّانية من عُمان آخر الكتاب، أبقيتهما كما هما دون تعقيب، مع الاستفادة منهما في تصحيح ما أراه مناسبا، ومقتنعا به.

والأصل أن تصدر هذه الطّبعة الثّانية قبل ثلاث سنوات، مع تنقيح بسيط، ولكن ارتأيت التّأني، وبما أن العديد من الجوانب جدّت في المجتمع العربيّ والإنسانيّ عموما، والعديد من الجدليات المتعلّقة بالتطرف طرّحت وكتبتُ حولها في مناسبات وصحف مختلفة، ارتأيت أن أضيفها إلى الكتاب، مع الإشارة في الفهرس إلى مكان النّشر<sup>(1)</sup>، وبما

---

(1) ما أشير إليه إلى صحيفة أثير كان من الطّبعة الأولى، وما كان في غيره في الجملة، خصوصا ما نشر في 2018م وما بعدها كان من إضافة الطّبعة الثّانية.

أن الإضافة كبيرة، تعادل نصف الكتاب السابق، وهذا لا يتحقق أن يكون طبعة ثانية، لهذا اقترح بعضهم أن أعمل جزءا ثانيا للكتاب، ولكني رأيت غير ذلك، لتقارب الموضوعات، وما أضفته زيادة توضيح للسابق، وهذا ينسجم كي يكون في كتاب واحد، وإن خالفت المنهجية في النشر في هذا، ولكن من باب المصلحة ارتأيت ذلك حتى لا أشتت القارئ في كتاب آخر.

ثم إنني أبقيت الكتاب السابق كما هو، مع تجاوزي لبعض أطاريحه، وهذه طبيعة البشر، ولم أحذف من نصه شيئا إلا بعض الجوانب التصحيحية لما لا أراها مناسبة، وهي قليلة جداً لا تكاد تذكر، وبعض الجوانب عقب عليها في الفهرس في الأسفل، وجعلت الزيادة متناثرة في الكتاب حسب ما يناسبها من موضوعات الطبعة الأولى، ولم أضعها منفصلة، كما أضفت في هذه الطبعة فهرس الموضوعات، ووثقت ما رجعت إليه في الطبعة الأولى ولم أشر إليه، لأنني اكتفيت حينها بالإشارة في الجملة، وهذا ما انتقدت عليه منهجياً.

وبما أن الكتاب كما أشرت في مقدمة الطبعة الأولى كان ضمن مشروع للتعايش والتعارف، فقد صدر بعده كتب في ذلك، منها مذكرات في التعارف والتعايش، وبعض الأبحاث، لأنتقل إلى مشروع الإنسان الذي اشتغل عليه حالياً، وصدرت حوله أيضاً مباحث ومقالات عدة.

ثم أنني أشكر الجمعية العمانية للكتاب والأدباء، وعلى رأسها الأستاذ

المهندس الأديب سعيد الصّقلاويّ على تبنيها للكتاب، واهتمامها به، وأشكر كلّ من ساهم في نشره والتّعريف به، وفي نقده وتوجيهه، ولا أخصّ بذلك أحدا، على أنّ الكتاب - كما أسلفت في الطّبعة الأولى - ليس كتابا بحثيًّا، حتّى لا يحاكم أكاديميًّا، بقدر ما هو حوارات وقرارات وانطباعات لعلّها تساهم ولو صورة بسيطة في رفع التّطرف، والانتقال إلى الإحياء والبناء تحت ظلّ التّعارف والتّعايش والتّسامح والمحبّة بين البشر جميعا، والحمد لله ربّ العالمين.

كتبه: بدر بن سالم بن حمدان العبريّ

الخوير/ولاية بوشر بمحافظة مسقط، سلطنة عُمان

فجر الثّلاثاء 3 صفر 1444هـ/30 أغسطس 2022م



## الافتتاحية<sup>(1)</sup>

يمر العالم العربي خصوصا والإسلامي عموما بحالة ازدواجية بين خطاب مثالي يسمعه، وواقع سيئ يعيشه، من هنا كانت العديد من الوقفات والمراجعات في داخل المنظومة الفكرية ذاتها، لأنَّ إصلاح البيت من الداخل أولى من التلميع وإظهار الصورة المشرقة من الخارج، في حين أن الأول يعاني من علل لا بد من أن نقف عندها أولا.

ومن هذه العلل علة التطرف والإرهاب التي حاول البعض جعلها لصيقة بالإسلام، في حين حاول تبرئة الأمم الأخرى منها ولو حدث عندهم أشد وأطغى مما يحدث بيننا، ومن داخل نصوصهم!

ولهذا لا بدّ بداية من التفريق بين النص الإسلامي الواضح والقطعي وبين النصوص المفتوحة والمتشابهة، ليجعل الأول حكما على الآخر، وكذا الحال بين النص التاريخي والمقيد بقرائن زمنية أو مكانية وبين النص الذي أشبه بالقاعدة الدائمة كنصوص السلم والحرب.

وعليه لا بد من التفريق بين النص ذاته وبين التفسيرات التي شكلت

---

(1) هذه كانت مقدّمة الطّبعة الأولى.

الثقافة والمدارس الإسلامية، والتي تفاوتت حسب منطلقها الروائي والسلفي، وحسب الأعمال العقليّ والنظري من جهة، وحسب القرب من القرآن أو البعد عنه من جهة أخرى، وحسب التوسع في الاستسلام لنصوص الأحاد وما دونه من جهة ثالثة!

لهذا حاولت أن أقدم رؤية تحليلية ونقدية في جانب التطرف وعلاجه، حسب مشروع بسيط منه ما كان نظريا تأمليا، ومنه نتيجة حوارات الشباب خاصة في وسائل التواصل الفيسبوك. وقد خلصت إلى الأعمال التالية:

أولا: كتاب القيم الخلقية والإنسان، وقد طبعته دار سؤال/ لبنان 2016، وهو يعالج التطرف بالرجوع إلى القيم المشتركة بين البشر جميعا.

ثانيا: بحث فكرنا الإسلامي والقيم الإنسانية، وقد طبع في كتاب: التطرف الفكري ومدى تأثيره في المجتمع العربي، طبعة الجمعية العمانيّة للكتاب والأدباء ودار الغشام/ مسقط، الطبعة الأولى 2017م، وأصله بحث مقدم لمؤتمر التطرف الفكري بالجمعية العمانيّة للكتاب والأدباء.

ثالثا: بحث صغير بعنوان: التسامح الفقهي في سلطنة عمان، سيطلع قريبا ضمن كتاب التسامح في سلطنة عمان عن الجمعية العمانيّة للكتاب والأدباء<sup>(1)</sup>.

(1) طبع ضمن كتاب إضاءة قلم، قسم التعايش، طبع الجمعية العمانيّة للكتاب والأدباء، ودار مسعى، 2019م.

رابعاً: بحث الثقافة العربية والحراك الاجتماعي، مقدم للندوة المصاحبة للاتحاد العام للكتاب والأدباء العرب، والتي كانت بعنوان: نحو استراتيجية ثقافية في الوطن العربي، والتي عقدت في فندق البستان روتانا بدبي، من 4 - 7 ديسمبر 2016م. ونشرت في ملحق أشرطة بجريدة الوطن العمانيّة<sup>(1)</sup>.

خامساً: ومضات من الفكر، وهي أهم المقالات الفكرية التي وضعت لعلاج العديد من القضايا المجتمعية والشبابية، ونأمل أن تصدر الحلقة الأولى منها قريباً.

ولهذا رأيت لملمة أهم ما يتعلق بالتطرف، وما يسأل عنه الشباب، وما ينسب إلى الدين والإسلام خصوصاً، وكانت في الأصل ثلاثين مقالا نشرتها أثير العمانيّة الإلكترونيّة في رمضان 1437هـ/ 2016م، مع مقالات كتبها في صفحتي الفيسبوكية، ثم وضعت بعض الإضافات من مقالات والأبحاث السالفة الذكر ليتكامل الموضوع، وسميته فقه التطرف كخلاصة ما عايشته في السنوات الخمس الأخيرة على وجه الخصوص.

ولهذا قد يجد القارئ الكريم بعض التكرار والتداخل مع الإضافة، وهذا لكون الموضوع متداخلاً، وأرجو بهذا أنني قدمت ولو الشيء

---

(1) وأضيف أيضاً إلى كتاب إضاءة قلم قسم التعايش.

البيسط للمكتبة العربية وللمجتمع الإسلامي والإنساني في هذا المجال،  
والله ولي التوفيق<sup>(1)</sup>.

بدر العبري

30 ذو القعدة 1438هـ، يوافقه 21 سبتمبر 2017م

الموالم الجنوبية/ولاية السيب/سلطنة عمان

---

(1) ملحوظة:

أولاً: لم أضع التاريخ تحت كل مقال لما سبق ذكره أن أصل الكتاب مقالات نشرت في أثير الإلكترونيّة 1437هـ/2016م، ثمّ أضيف إليه مقالات نشرتها في الفيسبوك ليتكامل الموضوع، والأخيرة مدرجة بشكل متناثر في الكتاب، ومتداخلة مع مقالات أثير. [هذه الملحوظة في الطّبعة الأولى، وفي هذه الطّبعة وضعت مكان النّشر وسنته في جميع المواضيع].

ثانياً: لم أضع فهرس المصادر اختصاراً، ولأنّها قليلة يمكن الالتفات إليها أثناء تقليب الكتاب، ولأنّ غالب المقالات من وحي الدّهن، فهي خواطر وآراء دونّتها، وليست مقالات بحثيّة، ومع هذا ما اقتبسته وضمّنته أشرت إلى مصدره في الجملة. [هذه الملحوظة في الطّبعة الأولى، وفي هذه الطّبعة وضعت فهرس المصادر آخر الكتاب].

## ماهية التّطرف<sup>(1)</sup>

يعرّف بعضهم التّطرف «بالمغالاة السياسيّة أو الدّينيّة أو المذهبيّة أو الفكريّة، ويعتبرونه أسلوباً خطراً مدمراً للفرد أو الجماعة»<sup>(2)</sup>، وفي اللغة: «جاوز حدّ الاعتدال ولم يتوسط»<sup>(3)</sup>.

جاء في المرصد العربي للتطرف والإرهاب تعريفه بأنه مصطلح يُستخدم للدلالة على كل ما يناقض الاعتدال، زيادة أو نقصاناً، لذا عرّفه بعضهم بالخروج عن القيم والمعايير والعادات الشائعة في المجتمع، وتبني قيمٍ ومعاييرٍ مخالفة لها، وقيل: اتخاذ الفرد (أو الجماعة) موقفاً متشدداً إزاء فكر (أو إيديولوجيا أو قضية) قائمة، أو محاولته أن يجد له مكاناً في بيئة هذا الفرد أو الجماعة، وقد يكون التّطرف إيجابياً يتمثل بالقبول التام لهذا الفكر (الإيديولوجيا، القضية)، أو سلبياً يتمثل

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) معجم اللغة العربية المعاصر، مادة طرف، (نسخة إلكترونية).

(3) مصطفى: إبراهيم، والزيات أحمد حسن، وآخرون، المعجم الوسيط، ط المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، تركيا - إسطنبول، لا تاريخ، ص: 555.

بالرفض التام له، ويقع حد الاعتدال في منتصف المسافة بين القبول والرفض<sup>(1)</sup>.

والقرآن الكريم لم يستخدم مصطلح التّطرف، ولكنه استخدم مصطلح الغلو في الدين، وحذّر منه، من ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾<sup>(2)</sup>، والغلو مجاوزة الحدّ، وهو مظهر من مظاهر التّطرف الدّيني.

والتّطرف له مظاهره، منه التّطرف الفكريّ والدّينيّ والسّياسيّ والاجتماعيّ والخلقيّ، ويأتي على نمطيات مختلفة منها القوليّ ومنها الفعليّ السلوكيّ.

ويعتبر العديد من النّاقدين التّطرف نسبياً، فما تعتبره أنت تطرفاً قد يعتبره آخرون وسطاً وحقاً مشروعاً، فيحدث التّضارب في فهمه وإسقاطه.

والسؤال البديهيّ هنا: كيف نفرّق بين ما هو تطرف وما هو اعتدال على اعتبار النّسبيّة، وهذا يخضعنا للعودة إلى القيم الإنسانيّة المشتركة كرابط مشترك ولو من زاوية كليّة في تحديد التّطرف ومقداره واعتباره من غيره.

وعلى هذا سينقسم الفكر إلى أربعة أقسام:

(1) ينظر: تعريف الإرهاب والتّطرف، موقع المرصد العربي للتطرف والإرهاب في الشبكة العالمية، <http://www.ahewar.org/m.asp?i=5952>.

(2) النّساء/171.

الأول: فكر معتدل واقعاً مشتركاً.

الثاني: فكر متطرف واقعاً مشتركاً.

الثالث: فكر معتدل نسبة.

الرابع: فكر متطرف نسبة.

وواقعية هذا من نسبة ذلك يعود إلى القيم المشتركة وإطلاقيتها من جهة، وإلى نسبة الأخلاق والمصاديق وظرفيتها من جهة ثانية.

فالقيم الكبرى جاءت لحفظ ذات الإنسان بداية من فكره، وهو ما يعبر عنه علماء المقاصد المسلمين بحفظ الدين، ولكن حقيقةً أراه أقرب إلى حفظ الفكر، وهذا ما سنراه لاحقاً عند الحديث حول الضوابط الخمس.

كذلك حفظ النفس وهذا لا يفترق حوله دين ولا مذهب ولا فكر، وهو مبني على ذات الإنسان، وكذا الحال فيما يتعلق بحفظ ماله وعرضه ونسله وعقله.

هذه الجوانب جميعاً ضابطة من حيث ارتباط أصلها بذات الإنسان، وعليه مع عمومية التعريف فإنّ الضوابط تجعل هذا التعريف منضبطاً من حيث الخطوط العامة، مع انفتاح مفرداته حول الزمان والمكان والتقنين البشري عموماً بما يحفظ وجودهم من جهة، ويحفظ حق الجميع في التمتع بخيرات هذا الوجود.

يقول الله تعالى عن أهل الكتاب: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾<sup>(1)</sup>، والغلو كما أسلفنا مجاوزة الحد، وهو بمعنى التطرف وفق المصطلح المعاصر، إلا أن هذه المجاوزة تشتد بصورة كبيرة عندما يجعل هذا التطرف مباحا باسم الغيب، ولهذا سنذكر صورا عديدة لاحقا بالتفصيل، وأثر ذلك في الواقع الديني.

وعموما ذكر أهل الكتاب ليس من باب التخصيص وإنما من باب التمثيل، لأن من أهل الكتاب من تطرف ونسب تطرفه إلى دائرة الغيب، فالله سبحانه وتعالى يريدنا أن لا نهج منهجهم ونسير حسب طريقتهم.

ونحو هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(2)</sup>، فهذا من باب التمثيل، وذلك في استغلال دائرة الغيب في تحقيق مصالح ذاتية ولو متطرفة.

ثم إن دائرة الغيب لا يجوز استغلالها فكذلك أيضا دائرة الإنسان أو الوطن ونحوها من الدوائر، لقدسيته من جهة، ولعموم مصلحتها بين الجميع من جهة أخرى.

(1) النساء/ 171.

(2) التوبة/ 34.

من هنا قبل الحديث عن مظاهر التّطرف والعلاج لا بد من الحديث  
بداية عن الضوابط الخمسة بإسهاب، لننطلق من قاعدة كلية مشتركة، وفي  
الوقت نفسه موجبة صحيحة، لتكون جزئياتها سليمة بإذن الله تعالى.



## الضوابط الخمسة

### الضابط الأول: حفظ الفكر<sup>(1)</sup>

يعبر العديد من المقاصديين المسلمين حفظ الفكر بحفظ الدين، والصواب الذي أراه أنّ الأولى التعبير بحفظ الفكر، لسبب أن الشرائع جاءت لحفظ الناس وأفكارهم من حيث بداية حرية التفكير والاعتقاد حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾<sup>(2)</sup>.

كذلك من حيث حرية الإيمان بالله تعالى، فقد أعطى الله تعالى حرية الإيمان به حيث قال: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾<sup>(3)</sup>.

وعليه حفظ الفكر يدخل فيه حفظ التّوجهات والأفكار والطّقوس والشّعائر، مع الحرّية في الممارسة والاعتقاد.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) البقرة/ 256.

(3) الكهف/ 29.

وقد ضربت نماذج من هذا في كتابي القيم الخلقية والإنسان، ومن هذه النماذج<sup>(1)</sup>:

- النهي عن سبّ موروثات المخالفين وطقوسهم: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(2)</sup>، فلكل ملة حرّيتها في الاعتقاد والنظر، والحد المشترك ينطلق من إثبات حق الآخر في ذلك، وعدم قمعها وإقصائها، والتفريق بين العمل المدني وحرية الاعتقاد، فالأول حق مرتبط بذات الإنسان من حيث المواطنة، والثاني حق مرتبط بذات الفرد أو الجماعة من حيث الحرية الفردانية وحقوق الهوية.

- الدعوة إلى الحوار بالتي هي أحسن، ﴿وَلَا تَجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا أَمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(3)</sup>، فبعد الاعتراف يأتي حق الحوار، ولكن بالحسنى لا بالقمع والإقصاء وفرض الرأي الواحد.

- الانطلاق من المشترك في الحوار، ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾<sup>(4)</sup>.

(1) العبري: بدر بن سالم؛ القيم الخلقية والإنسان: رؤى وتأمّلات في المفاهيم القرآنية، ط دار سؤال للنشر، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 2016م، ص: 124 - 127.

(2) الأنعام/ 108.

(3) العنكبوت/ 46.

(4) آل عمران/ 64.

- الدَّعْوَةُ بِالتَّيِّ هِيَ أَحْسَنُ، مَعَ احْتِرَامِ مَوَاضِعِ الْجَمَاعَاتِ الْآخَرَى وَأَمَّا كُنْهُمُ «الْحِكْمَةُ»، وَعَدَمُ الْإِكْرَاهِ أَوْ اسْتِخْدَامِ الْعَنْفِ وَالْإِجْبَارِ، ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالتَّيِّ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

ومع وضوح هذه القاعدة الفكرية فإنه نتيجة الانغلاق المذهبي، والعلاقة السياسية الدينية المصلحية، وتوسع دائرة النص، فسرت هذه القاعدة تفسيرات خاطئة، وعلى رأسها كانت هذه الاستنتاجات السلبية، وقد أشرت في كتابي القيم إلى نماذج منها<sup>(2)</sup>:

- قتل المرتد أو المخالف في الدين، ومنهم من فهم الارتداد بالمعنى الديني الكلي أي الخارج من الإسلام إلى دين آخر، أو أنكر الأديان بالكلية، ومنهم أدخل فيه حتى الارتداد المذهبي، أي الخروج من مذهب إسلامي إلى مذهب آخر، على اعتبار تكفير المخالف كما جاء عند الإمام أبي منصور عبد القاهر البغدادي [ت: 429هـ] في كتابه أصول الدين: «وأجمع الفقهاء والمتكلمون من أصحابنا أنه لا يصح الصلاة خلف المعتزلي، ولا يحل أكل ذبيحته، ولا رد السلام عليه»<sup>(3)</sup>.

(1) النحل/ 125.

(2) العبري: بدر بن سالم؛ القيم الخلقية والإنسان: رؤى وتأملات في المفاهيم القرآنية، مرجع سابق، ص: 128 - 129.

(3) البغدادي: أبو منصور عبد القاهر؛ أصول الدين، ط دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة الثانية، 1401هـ/ 1981م، ص 189.

يقول الشيخ عبد الرحمن الأسعد [معاصر]: «لا يوجد شيء اسمه الردّة أو حدّ الردّة عندنا، بل يوجد عندنا آيات محكمات، تُتلى آناء الليل وأطراف النهار، يقول الله تعالى فيها: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾<sup>(1)</sup>، وقوله سبحانه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾<sup>(2)</sup>، وقوله عزّ وجل: ﴿وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاَعْتِزِلُونِ﴾<sup>(3)</sup>، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلَتْ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾<sup>(4)</sup>، وغير ذلك من الآيات التي تضيفي القداسة على حرية الاعتقاد التي كفلها الإسلام في حين لم تكفلها نظرية أخرى على مرور التاريخ الإنساني إلا أحياناً مضبوطة عند اليونان مثلاً، وليس في كل الأحيان، لأنّ الدين الشعبيّ ما زال مسيطراً طيلة الأدوار الحضاريّة والمدنية لتلك الثقافة»<sup>(5)</sup>.

(1) الكهف/ 29.

(2) البقرة/ 256.

(3) الدخان/ 21.

(4) الأعراف/ 87.

(5) العبري: بدر بن سالم؛ القيم الخلقية والإنسان: رؤى وتأمّلات في المفاهيم القرآنية، مرجع سابق، ص: 126. منقول من الشبكة العالمية.

- نظرية الهجر للمخالف في المذهب وعدم صحبته والتّسليم عليه، ومن ذلك وجوب اللّعة على من آوى محدثا، أي مخالفا في المذهب أو الفكر، والنّهي عن مؤاكلة أهل البدع ومشاورتهم وتوقيرهم، واستحباب مؤاكلة اليهوديّ والنّصرانيّ ولا مؤاكلة صاحب بدعة، واستحباب تغميض العين إذا مرّ في طريق مبتدع حتى لا يرى، وإذا شوهد الأفضل الرّجوع لأنّ الشّياطين محيطة به، والنّهي عن الصّلاة خلف المبتدعة، وعن مناكحتهم، وعن اتباع جنائزهم، ولا يورثون، ولا تؤكل ذبائحهم، ولا بأس من الشّاب إذا شوهد في حالة منكراة إلا إذا صاحب مبتدعا<sup>(1)</sup>، وسمّت بعض المذاهب المخالف في المذهب مبتدعا، وبعضهم العامّة، وآخرون قومنا، وأنفق الكل على تفسيق بعضهم، ومنهم من كفر كما أسلفنا.

- نظرية عدم جواز التّهادي مع غير المسلمين في أعيادهم، وعدم إبدائهم في السّلام، ومضايقتهم في الطّريق، وتخصيص ملابس خاصة لهم تمييزا من غيرهم.

- نظرية قتل المشرك غير الكتابيّ، وله خياران فقط إمّا الإسلام أو السّيف.

هذه التّطبيقات مخالفة لمقصد حرية الفكر، وهذا المقصد خاضع

(1) للمزيد مثلا ينظر: ابن بطة العكبريّ: عبد الله بن محمّد؛ الإبانة عن شريعة الفرق النّاجية ومجانبة الفرق المذمومة، تحقيق: رضا بن نعيان معطي، ط دار الرّاية للنشر والتّوزيع، السّعوديّة - الرّياض، الطّبعة الأولى، 1409هـ/ 1988م.

للقيم ومنها القيم الفردية الذاتية التي تعطي الإنسان الحرية الكاملة في العبادة والفكر والتدين.

وعليه عندما نفهم هذا الضابط يتبين لنا جانباً مهماً في محور حديثنا حول التطرف.

### تكفير المخالف والحكم عليه بالجنة أو النار<sup>(1)</sup>

بداية الجنة والنار من عالم الغيب، لا يملك أحد أن يدخل أحداً فيهما، أو يخرج الآخر: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(2)</sup>، ومعنى من أسلم أي من استسلم لا إسلام الجنس، لأن هذا الخطاب موجه إلى الجميع بما فيهم من المسلمين كجنس ونسبة، وعليه لا يجوز أن ندعي أن الجنة ملك للمسلمين ونخرج غير المسلمين، فالجنة هي لمن استسلم لله وعمل صالحاً، ولم يشرك معه أحداً.

والله تعالى صاحب الأمر والنهي في الآخرة، وعليه ينبغي أن نسلم أمرها إلى الله تعالى وحده، ولا علاقة بذلك لا بمذهب ولا طائفة ولا

(1) فيسبوك 2015م.

(2) البقرة/ 111 - 112.

ملة: ﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾<sup>(1)</sup>.

فالمؤمنون واليهود والنصارى والصابئون يوم القيامة في ميزان الله سواء أمام القانون الرباني: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

والدفاع عن الإسلام كجنس دفاع عن مجرمين وظلمة داخل هذا الصف، فعندما نتحدث عن الجنة والنار نقف عند القوانين التي أنزلها الله في كتابه: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلِيَّتِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾<sup>(3)</sup>.

والله يعلم أن اليهود انحرفوا، والنصارى منهم من اتخذ عيسى ابنا لله، ومن المسلمين من سينحرف، لذا حكم عليهم وفق قانونه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾<sup>(4)</sup>، ونحن لا نملك ذلك، فقط علينا أن نقف مع قوانين الله تعالى في القرآن، لأنه سيحاسبنا وفقها لا وفق رغباتنا وأهوائنا.

(1) غافر/ 16.

(2) البقرة/ 69.

(3) القمر/ 43.

(4) المائدة/ 18.

وعليه جميع الملل والنحل يوم القيامة سواء، الله لم يكلفنا هل وصلهم الشرع أم لا، هل سيعفى عنهم أم لا، ولكن سيكلفنا كأفراد هل وقفنا مع قوانين الله تعالى: ﴿قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وكل ما تقدم لا يخالف التعايش ولا يؤدي إلى صراع، لأننا نتعامل مع قوانين الله تعالى، وهي قوانين مشتركة، ندعو إليها ونحاسب وفقها، فالصراع إذا تعصبت لجنسي أو مذهبي أو نحوه جنسيا، وتركت قانون الله تعالى.

والكفر قسمان: كفر لغوي بمعنى الستر، وكفر أخروي بمعنى الخلود والعذاب الأبدي، والثاني ملك لله تعالى هو أعلم بعباده، وهو المتعامل وحده وفقه، علينا فقط أن نحذر من الوقوع فيه، ولكن في المقابل لا ننس قانون الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾<sup>(2)</sup>، وقانونه: ﴿أَفَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

(1) الأنعام/164.

(2) الجن/23.

(3) القلم/35-36.

الإشكالية أنّ بعض الناس يعمّمون الكفر اللغوي فيشاركون الله في الحكم، وبعضهم يهمل قوانين الله في الكفر، الله لم يعطنا سلطة لنتوب عنه في تكفير الناس أو نفسيتهم، ولكن كما خاطبنا بقانون الكفر خشية أن نقع في الكفر، خاطبنا أيضا بلغة العرب، مثال ذلك عندما يطلق العرب على الليل كافرا وعلى المزارع كافرا، فهو كفر لغوي بمعنى الستر، كما في قوله تعالى: ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(1)</sup>، فهل الذي استطاع الحج ولم يذهب كافرا، نعم قد نجد مخرجا لنقول كفر نعمة، أو كفرا أصغر، أو كفرا دون كفر، ولكن في النهاية يبقى كفرا، أي بالمعنى اللغوي، ولكن يبقى الإنسان في حذر من الوقوع في قانون الله، لأنه سيحاسبه به، نعم نحن لا نملك تكفيره أو إخراجه من الملة فضلا عن قتله واستباحة دمه وتطبيق زوجه، لأننا نتعامل بالكفر اللغوي الواسع.

والله تعالى حكى عن طائفة من النصارى بقوله: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(2)</sup>، ولا نشك

(1) آل عمران/ 97.

(2) المائدة/ 17.

أن الله توعد هؤلاء بالعذاب الأليم بسب نقضهم لقانون التوحيد، وخلق شركاء مع الله، ومع هذا نحن نتعامل معهم لغة من حيث الكفر، كما أنهم هم أيضا يتعاملون معنا لغة، وهذا في الجملة، أما الأفراد فهم ونحن سواء أمام القانون الرباني، ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾<sup>(1)</sup>، أي مستسلمون لله بعدم الشرك به، وعدم اتخاذ الأحرار والرهبان والساسة أربابا من دون الله، سواء أكانوا يهودا أم نصارى أم مسلمين.

فالكفر في جملته لا علاقة له بهدر دم، وتشيت أسرة، فهو جانب لغوي واسع بيننا جملة لا أفرادا كأى مصطلح آخر تَسَع فيه اللغة، أما قانونا وإنزالا فهو بيد الله تعالى وحده لا شريك له.

### مطاطية قانون ازدرء الأديان<sup>(2)</sup>

لعل من القوانين المطاطة ما يسمى بقانون ازدرء الأديان، لأنه قد يستخدم بشكل سلبي من قبل السلطتين السياسية والدينية، كما حدث في بعض الشخصيات في بعض الدول العربية، وقد يستخدم لبعض التصنيفات الشخصية ضد بعض الأشخاص بدعوى ازدرء الأديان!

(1) آل عمران/ 64.

(2) فيسبوك 2017م.

ولما نتأمل القرآن الكريم نجده مع إقراره لبعض العقوبات المتعلقة بالفرد، حتى وصل إلى درجة الجلد أي ثمانين جلدة حال القذف مثلاً! بيد أن القرآن الكريم فيما يتعلّق بالمقدسات يستخدم دوائر أكثر مرونة وسعة، فيستخدم منهج الإعراض: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾<sup>(1)</sup>، ومنهج الصّفح: ﴿ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(2)</sup>، ومنهج عدم الالتفات والاهتمام: ﴿ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾<sup>(3)</sup>، ومنهج المحاججة بالتي هي أحسن: ﴿ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(4)</sup>، ومنهج المواجهة بالبرهان: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾<sup>(5)</sup>، ومنهج مقابلة السيئة بالحسنة: ﴿ وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ ﴾<sup>(6)</sup>.

فالقرآن لم يستخدم فيما يتعلّق بالمقدسات الإيذاء البدنيّ بحال، بل خلّد حتى استهزاءهم وسخريتهم في كتابه كقولهم شاعر مجنون، واستخفافهم أن تكون الآلهة إلها واحدا، وتهكمهم من يوم البعث والنشور!

وينقل الدكتور طه جابر العلواني [ت 2016م] في كتابه «لا إكراه في

(1) الأعراف/ 199.

(2) الزّخرف/ 89.

(3) الحجر/ 95.

(4) النّحل/ 125.

(5) النّمل/ 64.

(6) القصص/ 54.

الدّين» عن ابن الطّلاع [ت 497هـ/1104م]: «أنّه لم يقع في شيء من المصنفات المشهورة أنّ النّبّي - صلّى الله عليه وسلّم - قتل مرتدا ولا زنديقا»<sup>(1)</sup>، فضلا على أنّه سجن أو قيّد أحدا!

وعلى العموم شخصياً أرى من حق الإنسان أن يظهر معتقده وفكره بالدليل والبرهان، حتى ولو كان عكس الإيمان: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾<sup>(2)</sup>، وأن يقابل بالبرهان والدليل، والدعوة بالتي هي أحسن، أمّا المصادرة أو التكتيم أو السّجن فهذا سيزيد من القضيّة نفاقا وانتشارا!

وفي المقابل أنا ضدّ الاستهزاء والسّخرية من أي معتقد، ولو كان الدّين وضعياً، ومنغمساً في الخرافة: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(3)</sup>.

ومع هذا العلاج ليس بالسّجن، وتقييد الحريات، لأنّ الحرية جانب تكويني في الإنسان، تقييدها لخلاف فكري أو سياسي أو ديني يتعارض مع الكرامة الذاتيّة التي أوجدها الله في الدّات البشريّة.

(1) العلواني: طه جابر؛ لا إكراه في الدّين: إشكاليّة الرّدّة والمرتدين من صدر الإسلام وحتىّ اليوم، ط مكتبة الشروق الدوليّة، مصر - القاهرة، الطّبعة الأولى، 1424هـ/2003م، ص: 80.

(2) الكهف/29.

(3) الأنعام/108.

وعليه، العلاقة بين التّكوين والتّشريع علاقة تلازميّة، فالتّشريعات جاءت لحفظ الجانب التّكوينيّ، ولغاية تحقيقه، ومن ذلك كرامة الإنسان! ولهذا يمكن اللّجوء إلى حلول أكثر مرونة كالحوار والمجادلة بالتي هي أحسن، أو المواجهة بالدليل والبرهان، لأنّ السّجن تقييد لجانب تكوينيّ في الإنسان، ولا يلجأ إليه إلا في أضيق الطّروف وفق القانون المرتضى من الجميع!

ولو شاء الله لجعل أوصياء يدافعون عنه أو عن كتابه أو عن رسوله أو عن دينه، ولكنه جعل الفكرة والبرهان مع الأسلوب الحسن من يدافع عنه، وليس التّضييق والإقصاء، ولهذا لما اختلف مع أهل الكتاب قرر: ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدَلِ بَيْنَكُمْ﴾<sup>(1)</sup>، فاليهود شبهوا الله بخلقه، وزعموا أن يعقوبا صارع ربه فغلب خالقه، وأنّ لوطا زنا بابنتيه، وأن سليمان تعمد قتل رئيس جنده ليتزوج زوجته، وأنّ العديد من النّصارى قالوا المسيح ابن الله، وأنّ المسيح إله في صورة بشر، ومع هذا قرر: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وفي الدّنيا الكلّ سواسيّة وفق العدل الدّنيويّ دون إقصاء ولا تمييز: ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدَلِ بَيْنَكُمْ﴾!

(1) الشّورى/15.

## الشباب وتساؤلات الإيمان والدين<sup>(1)</sup>

البحث والتساؤل شيء فطري في الإنسان، فلما يولد الطفل تصيبه الدهشة لما حوله، لذا يحاول التساؤل كثيرا لما يدور حوله، ويكتشف ما حوله!

والإنسان يكسب دينه ابتداء من بيئته، فهو ابن بيئته، لذا يكتسب منها ثقافته الأولى، وتدينه الأول، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمسلماناه!

ثم لما يخرج إلى العالم الآخر، ويسافر في الأرض قراءة أو سيرا، يبدأ في اكتشاف عالم آخر غير عالمه، وثقافة أخرى غير الثقافة التي ولد فيها، لهذا تصيبه الدهشة، فيحاول البحث والنظر والتدبر والتأمل.

ولئن كان قديما حاول الإنسان مع صعوبة التنقل، وخشونة الحياة فهم الآخر، واكتشاف الكون، وحاول بداية كما يرى جوستاين غاردر [معاصر] اكتشاف ما حوله مستخدما الدهشة لما يدور حوله<sup>(2)</sup>.

وهكذا استطاع التحدي في كشف سنن الوجود، فتناقل المعرفة شفويا، ثم اكتشف الكتابة، وورق النخيل واللحاء، وعلى الصخور والعظام، حتى اكتشف المصريون القدامى ورق البردي، فانتشر الكتاب، وانتشرت العديد

(1) ملحق رمضان بجريدة الوطن 2018م.

(2) ينظر مثلا: غاردر، جوستاين؛ عالم صوفي: رواية حول تاريخ الفلسفة، ط دار المنى، السويد، لا تاريخ، ص: 25 - 28.

من الفلسفات عن طريق نسخ الكتب وتداولها بين الأمم والحضارات، فحفظ لنا تراث اليونان وفارس والهند والعرب وغيرهم.

إلا أنَّ النُّقْلةَ النَّوعِيَّةَ ما قام به يوهان غوتنبرغ [ت 1468م] من اكتشاف الطباعة، ممَّا أحدث نقلة نوعيَّة وكبيرة في تداخل المعارف، وبسبب الطباعة قامت الصِّحف والمجلات، حتى كان القرن التاسع عشر الميلاديِّ فاكشفت الإذاعة والتِّلْفَاز، مرورا إلى القرن العشرين فكانت الفضائيات والشَّبكة العالميَّة والمواقع الإلكترونيَّة، ووسائل التَّواصل الاجتماعيِّ، كلُّ هذا أحدث نقلة نوعيَّة في انتشار المعارف، وتداخل العلوم وتطورها.

فتح هذا الجوّ من الفضاء المفتوح تداخلا معرفيًّا، وبدوره في المقابل سيزيد من درجة التَّساؤل لقرب البحث من الجيل الجديد، حيث أصبحت المادَّة المعرفيَّة متاحة، وهنا يرى حسن الصِّفار [معاصر] ضرورة الانفتاح والقرب من الشَّباب، والإجابة عن تساؤلاتهم<sup>(1)</sup>!

والقرآن الكريم فتح باب البحث والنَّظر حيث يقول: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ

(1) لقاء مع سماحة الشَّيخ حسن الصِّفار من السَّعوديَّة على قناة أنس البيوتيويَّة مع بدر العبريِّ ضمن برنامج حوارات حول تأملات في بعض جوانب التَّفكير الدِّيني، نشر موسوعة مسارات، السَّعوديَّة/ القطيف، ط 1440هـ/ 2018م، ج: 10، ص: 812 - 813.

شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ [العنكبوت/ 20]، فالسير في الأرض إنّما يكون بالبحث، والبحث بذاته يثير حاسة التساؤل، والتساؤل يولد مجموعة من المعارف لكشفها والوصول إليها.

وكما أنّ القرآن الكريم يحث على السير في الأرض، فإنه يحث على التفكير، وجعل التفكير من صفات المؤمنين حيث يقول: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (2)، والتفكير قرين التأمل والتدبر، وهي من أهم عناصر الكشف والإبداع.

وبطبيعة الحال ليس المقام مقام تتبع آيات القرآن، لأنّ القرآن مملوء بآيات النظر والتدبر والتعقل والتأمل والسير، ولكن الذي يهمنا هنا أمران:

الأمر الأول: فتح المجال للشباب لكي يبحث ويسأل ويستفهم، ولأنّ يخطئ في بحثه وتساؤله بحرية ولو أكثر من مرة، خير له أن يكبت تحت أيّ مسمى ما دام تحت مظلة القانون والأخلاق، لأنّ الكبت يولد نفاقا ظاهريًا، وتطرفًا فكريًا، بيد أنّ الحرية المنظمة تولد صدقًا ظاهريًا، واعتدالًا فكريًا.

الأمر الثاني: القرب من الشباب ضرورة مهمّة، والإجابة عن تساؤلاتهم أكثر أهميّة، ومحاورتهم والتواضع معهم من الجوانب التربويّة ذات التأثير

(1) العنكبوت/ 20.

(2) آل عمران/ 191.

العميق، وهذا منهج الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - فيقتربون من الناس والشباب ونواديتهم.

والأمر اليوم أصبح متاحاً بكل سهولة، بسبب وسائل التواصل الاجتماعي، وكثرة النوادي الثقافية، لذا مخاطبة الشباب من برج عاجي عادت غير مجدية، لأن ثقافة التساؤل والبحث أصبحت هي الشائعة لدى الجيل الجديد، وثقافة الوعظ والأوامر إن لم تكن عن قرب لن تحقق أهدافها، وسيبحث الشباب عن فضاء آخر، خاصة في فضاء العالم المفتوح اليوم!

### جدلية الإلحاد<sup>(1)</sup>

أعطى الله تعالى الإنسان مطلق الحرية في الإيمان به، حيث قال: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(2)</sup>.

وحرّم الإساءة إلى عبادات الآخرين وآلهتهم، فضلاً عن شعائرهم وطقوسهم، قال سبحانه: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

(1) نشرت متفرقة في أكثر من موضع، وكان عنوان المحور في الطبعة الأولى التّطرف في الإلحاد.

(2) البقرة/ 256.

(3) الأنعام/ 108.

والله تعالى أعطى الإنسان حرية البحث والشك والنظر، فكما أسلفنا لا يوجد ما يسمى بحد الردة، لأن حق الإيمان أو عدمه حق ذاتي للإنسان، والإيمان في جوهره يكون عن اقتناع ويقين لا عن تقليد، ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾<sup>(1)</sup>.

أما الإلحاد فأصله الميلان، ومنه قوله تعالى: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ﴾<sup>(2)</sup>، أي اللسان الذي أطلق عليه لاحقا مفهوم اللغة، هذا اللسان الذي يميلون إليه وينسبون له إليه أعجمي، أما القرآن الكريم فهو بلسان عربي مبين.

وأطلق في القرآن أيضا بمعنى العدول، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾<sup>(3)</sup>، أي يعدلون عن آياتنا.

ولم يأت في القرآن الكريم الإلحاد بالمعنى الحالي، وهو إنكار الذات الإلهية أو ما يعلم من الدين بالضرورة حسب مفهوم بعض المتكلمين، وإنما تطور لاحقا وتوسع، حتى في الصفات الإلهية فالمثبتون للصفات الذاتية ومنهم من توسع حتى في الصفات الإضافية وسموا المأولة بالملحدين.

(1) الكهف/29.

(2) النحل/103.

(3) فصلت/40.

وقديما أطلق على بعض النّاس الذين نسب إليهم الإلحاد بالزّندقة، وهو يقابل مفهوم الإلحاد اليوم.

وفي القرآن ذكر اللّذين يرجعون وجودهم وفناءهم إلى الوجود في سياق النسبة إلى الدهر: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾<sup>(1)</sup>، ومن الآية جاءت تسميتهم بالدهريين، وسماههم الفلاسفة بالطّبعيين، ثمّ بالماديين التجريبيين.

والإلحاد بهذا المفهوم الحاليّ موجود في السّابق لا يقل عن اليوم، ولكن منع من أسباب ظهوره عوامل، ومنها الحالة الاجتماعيّة المنغلقة غالبا حول اتجاه معين إسلاميّ أو نصرانيّ أو يهوديّ أو غيرها من الفلسفات تحت حكم القبائل والعشائر أو الدّول بالمفهوم البسيط، مع الانغلاق الحكميّ، لذا غالبا ما ينتشر النّفاق في مثل هذا الوجود، ومع هذا كانت بعض الكتابات السّريّة تنتشر، ومنها كتابات ليست بالمفهوم الإلحاديّ الحاليّ، بل كانت نقدا لبعض السّياسات والموروثات الدّينيّة والاجتماعيّة كرسائل إخوان الصّفا في الدّولة العباسيّة.

وبعضهم جاهر في بعض الجوانب المخالفة للموروث العام فأطلق عليه صفة الزّندقة، فمنهم من قطع رأسه، ومنهم من صلب، ومنهم من نُفي، ومنهم من كتب له الظّهور في فترات بسيطة حسب قوة الحاكم ونظرته، إلا أنّ كتبه منعت وأحرقت لاحقا.

(1) الجاثية/24.

ومن خلال هذا الجانب الاجتماعي المغلق ظهرت جماعات باطنية تشكلت لاحقا، وتظهر بين فترة وأخرى.

والجانب الآخر المهم تطور وسائل الإعلام فظهرت الصحافة، وكانت لها حرية أكبر، فالتلفاز، واليوم وسائل التواصل الاجتماعي، وقبلها الشبكة العالمية ومواقعها المفتوحة.

كذلك مع وجود قانون واسع ينظم الدولة، ويكون فوق القبيلة والعشيرة، أو بمعنى آخر نقل وضع الحكم الاجتماعي إلى الحكم المدني الذي يسع الجميع.

لذلك ظهر ما كان مخفيا إلى السطح، بداية بالأسماء الوهمية والكنيات، إلى حتى التصريح بالأسماء.

من هنا كثرت التساؤلات، واعتبرها بعضهم تشكيكات، ومنها تساؤلات في الألوهية والنبوة والشريعة والعادات والسياسة والسلطة بأنواعها، وعليه سيرتفع مفهوم الإلحاد ويتشعب ويتعدد، وفي الوقت نفسه يصعب تفكيكه.

هذا المجال قرآني واسع، للناس الحرية فيه، على أن يكون الخلاف مبنيًا على الحوار، ولا يدخل فيه أي إقصاء مجتمعي أو مدني أو سياسي أو ديني.

فكما لا يجوز سياسيا ودينيا إقصاء الآخر بدعوى الإلحاد والتطرف في ذلك، فالأمر سيان بالنسبة إلى من اتهم، فلا يجوز له أن يسخر بالله أو الأنبياء أو الطقوس أيا كانت.

والدائرة التي ندور حولها تكون وفق مسارين لا ثالث لهما:

**المسار الأول:** مسار البحث والنقد والنظر، فهذا مفتوح للجميع، والردود تكون وفق المنهج نفسه، لا منهج السخرية والسب والشتيمة، ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

**والمسار الثاني:** المسار القانوني الذي ارتضاه الناس لهم، لينظم حياتهم، فمتى ما منع القانون ذلك وجب التقيد به، على أن نقد القانون مساحة كافية ومفتوحة للجميع، ثم إن نقد القانون شيء، والالتزام به شيء آخر، فالأول مفتوح للجميع وفق حرية الكلمة وعدم مصادرة الفكر، والثاني يجب التقيد به من باب الإلزام والطاعة للقانون المدني المرضي من الجميع.

وبهذا نخلص أن من حق الإنسان أن يتساءل ويشك وينظر، ولكن ليس له الحق أن يسخر ويستهزئ، ولا علاقة بالتدين أو خلافه بالحراك المدني والحياة المدنية، لأنها متعلقة بذات الإنسان والمواطنة، وليست متعلقة بالفكر أو التوجه أيا كان.

(1) البقرة/111.

من الملحد، وما أثر ذلك في المصداق؟<sup>(1)</sup>

نجد اليوم أنه لما يذكر الإلحاد في العقل الجمعي يذهب التّصوّر مباشرة إلى المنكر للذّات الإلهيّة، وهذا يترتب عليه مصاديق خارجيّة فقهية وعقدية معينة، بغض النّظر عن نسيئتها وإطلاقها وصحتها.

بيد أنّه نجد في الخطاب العام عند الحديث عن الإلحاد الخلط بين [الدّهري، والرّبوبيّ، واللا أدريّ، والعقلانيّ، والتّجريبيّ، والعلمويّ، إلخ]، هو نفسه الخلط سابقا عندما اعتبر المؤول للصفّات والمعتزلي والصّوفيّ والفيلسوف ملحدا وزنديقا.

وبطبيعة الحال من حق من يريد أن يرى عموميّة إطلاق الإلحاد كجانب لغوي، ولكن كجانب اصطلاحي وعلميّ لا بدّ من تأصيل القضية، وتحديد سورها وماهيّتها، لوجود مصاديق خارجيّة أخرى لا تنطبق على الكل، ممّا يجر إلى تكفير المجتمع مثلا، ومثال هذا: لو نزلنا إلى شبابنا هل فعلا الإلحاد منتشر بينهم؟ بمعنى: هل هناك فئة كبيرة عندنا تنكر وجود الله؟

شخصيا لا أراها، لأنّ العديد من الشّباب لديهم تساؤلات في الحقيقة، وهي تساؤلات وجوديّة منذ القدم، وهم بحاجة إلى من يقترب منهم ويجيب عن هذه التّساؤلات، وليس من ينزل عليهم الأحكام الدّنيويّة

(1) فيسبوك 2020م.

والأخرويّة، وهي في ذاتها أسئلة منطقيّة عقليّة علميّة، وليس تأثرا بجهات أو منظمات خارجيّة.

وقد جالستُ العديد من الشّباب ممن اتّهموا بالإلحاد الدّهري، لكنني لم أجد إلحادا بقدر ما وجدت تساؤلات مشروعة، وتزداد مع الانفتاح العلميّ والإنسانيّ، وهذا لفت إليه القرآن نفسه في عشرات الآيات.

نعم توجد فئة دهريّة لا تؤمن بوجود موجد، وهي أقلّيّة، وموجودة في كلّ زمان ومكان، وهؤلاء لهم حرّيّتهم في ذلك، كما أنّ للمؤمن حرّيّته أيضا، والدائرة المطلوبة هنا دائرة الحوار والنّقاش والجدال بالّتي هي أحسن، لا بالّتي هي أخشن.

إنّ التسرع في الحكم على النّاس بالإلحاد إذا كانت الدّهنيّة الجمعيّة تربط بين الملحد والدّهري، لا يقل خطورة عن التّكفير وإخراج النّاس من دينهم ولو حكما جمعيا لا عينا، والحكم العيني بلا شك ولو بالإشارة أشدّ خطورة وأثرا.

والإلحاد عند من يراه عامّا في الجانب الدّهري أو اللا أدري أو الرّبوبي أو غيره ينتج عنه تديّن معين ومتعدد، كما أنّ الإيمان في صورهِ اللاهوتيّة والطّقوسيّة المختلفة ينتج تديّنا معينا ومتعددا، وأمّا مصاديق الحكم والجزاء والدّخول في الملكوت فهي معقّدة بين الأديان عموما

بما فيها المذاهب الإسلاميّة، ولكن يوجد حكم كلي يطرح كقانون عام، ويوجد حكم عينيّ، والجميع متفق بخصوص الثّاني أنّ علمه بيد الله تعالى، وإسقاطه يدخل في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

### الاتهام بالإلحاد وإنكار السنّة وهدم الكتاب ونظرية المؤامرة منهج قديم<sup>(2)</sup>

قد يتصور القارئ الكريم أنّ تردد هذه المصطلحات اليوم ضدّ من خالف [الإلحاد وهدم الكتاب عن طريق هدم السنّة ونحوها] هو نتيجة لمخطط غربي صهيوني ولد إبان الدراسات الاستشراقية لتأسيس جماعة تحمل فكراً هدّاماً هدفه إسقاط المسلّمات عند المسلمين، فهو لا يتعدى قرناً وبعض قرن!

في حين أن الحقيقة أن من يقرأ الموروث عند أهل الحديث سيجد هذه التّهم والتي وجهت اتجاه مدرسة أهل الرأي وعلى رأسها أبو حنيفة النعمان [ت 150هـ]، حيث خلص الأمر إلى تكفيره وإخراجه من الملة كما في كتاب السنّة لعبد الله بن الإمام أحمد [ت 290هـ]!

ومن ثم اتسع الخرق ضد المبتدعة (الخوارج [الإباضية] والمعتزلة

(1) البقرة/169.

(2) فيسبوك، 2015م.

والجهمية والشيعية الزيدية ومن سار في طريقهم)، فهذه الفرق تحمل صفات الإلحاد وإنكار السنة والمؤامرة على الدين ونقضه ونقض الكتاب.

وهذا كان قبل أن تولد الصهيونية ومن دعمهم بداية من بريطانيا فأمريكا!

وهنا لن أورد نصوصا من كتب أهل الحديث الأولى ككتب البربهاري [ت 329هـ] وعبد الله بن أحمد بن حنبل والبيهقي [ت 458هـ] ونحوهم، بل سأورد فقط نصا من كتاب أبي بكر محمد بن فورك [ت 406هـ]، والذي كتب كتابه «بيان مشكل الأحاديث» للجمع بين مدرستي أهل الحديث والأشاعرة<sup>(1)</sup>، حيث حاول أن يؤصل بقبول جميع الأحاديث المتواترة والمشهورة والآحاد في الاعتقاد، على اعتبار أن المتواتر يلزم عقيدة، والمستفيض يفيد غالب الظن، والآحاد يؤول، كروايات نزول الله ويمينه وأن الرّيح من نفس الرحمن، فضلا عن روايات الرؤية والشفاعة والخروج من النار فهي - في نظره - متواترة.

ومع قبوله لهذه الروايات، والاعتماد على صحة السند، لا يرد شيئا إذا صح السند إن كان آحادا أو مستفيضا عند بعض بل يؤول، ومع هذا كما يقول ابن عساكر [ت 571هـ] إنه سجن في النهاية لتكالب أهل الحديث عليه، ومات مسموما في سجن شيراز!

(1) ينظر: ابن فورك: أبو بكر محمد؛ بيان مشكل الأحاديث، ترجمة: رايمند كوبرت، ترجمة: محمود كيبو، ط دار الوراق، العراق - بغداد، الطبعة الأولى، 2012م.

الحاصل أن ابن فورك يطلق على المبتدعة (الخوارج [الإباضية] والمعتزلة والجهمية والشيعة الزيدية ومن سار في طريقهم) الذين يردون هذه الروايات وغيرها ثلاث صفات:

الأولى: قوله ص 51 من الكتاب: «وهذه المقدمة تكشف لك عن جهالة المبتدعة في اعتراضهم أهل النُّقل من أصحابنا في نقل مثل هذه الأخبار، وتوضح لك أن قوة هذه المقالة تجرُّ القائل به، والقائد له إلى إبطال الكتاب بمثل ما بطل به السُّنة».

أي إنَّ هدف هؤلاء المبتدعة ليس إنكار السُّنة = الرواية، بل إنكار الكتاب، وهي التَّهمة ذاتها التي تردد اليوم، كأنَّها ولدت اليوم، وهي ذاتها التي قررها أهل الحديث ضد خصومهم من الخوارج والمعتزلة والشيعة! الثاني: قوله ص 51: «فلم يبق إلا أن هؤلاء المبتدعة إنَّما تقصد بهذا التَّهجين الكشف عمَّا تُسرِّه من العقائد الرديئة في هذه الطائفة الطاهرة التي هي بالحق ظاهرة سبيل اعتراض الملحدة على جملة أهل الشريعة - أي أهل الحديث».

النتيجة: المبتدعة [الخوارج والمعتزلة والشيعة] والملاحدة سواء ضد الشريعة، أو كما يعبر اليوم في خندق واحد، وهي ذات التَّهمة قبل ألف سنة تعود اليوم مرة أخرى في لباس جديد!

الثالث: قوله ص 51 - 52: «فتأبى - أي المبتدعة - إلا التّهجين والعيب لسوء إضمار وعقدها لأهل الإسلام - أي أهل الحديث».

النتيجة: هي ذات التّهمة اليوم أنّ وراء هؤلاء منظمات خارجية هدفهم نقض الإسلام عروة عروة.

لا أريد بهذا الهجوم على مدرسة أهل الحديث ولا غيرها، حيث أحترم الجميع، ولكن الحقيقة أنّهم مارسوا الإقصاء الفكري بقوة لمن خالفهم حتى اليوم، وللأسف مصطلحاتهم في الإقصاء تتكرر ذاتها اليوم، ومن قبل من مورس معهم الإقصاء في السابق، تورد كتبهم دون أدلة علمية، ونقد علمي واضح ومنطقي، إلا إثارة مثل هذه التهم في ثوب جديد...

وليس الهدف من هذا الانتصار لأحد بقدر الهدف منه مراجعة الذات من الجميع، والبعد عن إلصاق التّهم، لأنّه يضر ولا ينفع، ويزيد الخرق ولا يصلح، والإصلاح هو في الجمع ونقد الذات واحترام المخالف مهما كان، وعدم ادعاء الحق المطلق في قضايا رأي واسعة.

جيفارا مناضل أم إرهابي؟ قديس أم نبي أم ملحد؟<sup>(1)</sup>

إرنستو «تشي» جيفارا، الثوري الكوبي الماركسي الأرجنتيني المولد،

(1) فيسبوك، 2016م.

والذي توفي صغيرا في ثورته في بوليفيا عام 1967م، وهو في التاسعة والثلاثين من عمره، وهو أب لخمسة أولاد.

هذا الرجل الذي أثار القارة الأمريكية الجنوبية في زمن صغير، وأصاب بسببه العم سام [أمريكا] من الهلع والخوف والقلق، حتى ظفروا به في بوليفيا.

إنّ تعرفه إلى راؤول كاسترو [ت 2008م] يعتبر نصرا له، وتغيرا في طريق نضاله من طبيب سخر دراجته المتواضعة في التنقل لعشرات الكيلو مترات في علاج المرضى، وبها اقترب من معاناة الفقراء والفلاحين من ظلم الطبقة الكبرى، ومع انعدام التغيير رأى أن الثورة المسلحة هي الحل. كذلك رأى العم سام وهو يمارس الهيمنة والاعتصاب في حق شعوب مستضعفة، مقابل مصالحه الذاتية، فجعله كارها للعم سام حتى آخر يوم من حياته.

لقد رأى الطبقة الحاكمة والغنية، ورأى دعم رجال الدين من الكاثوليك لهم، وتلون رجال الدين حسب المصالح، ولد كرهه لهذه الطبقة التي تأكل أموال الفلاحين مقابل قصورها ورقصها وحفلاتها الليلية وأسفارها، دون الشعور بهذه الطبقة المستضعفة!

كذلك ولد له كراهية رجال الدين والدين نفسه، ورأى الحل في

الماركسية التي جاءت لإنصاف الضعيف، ففي اعتقاله الأخير سئل هل أنت مؤمن بالله؟ قال أنا مؤمن بالإنسان!

هذا الرجل المتواضع الذي لا يفارق كتابه، والكاتب الذي لا يفارق قلمه، والطبيب الذي لم يأخذ قرشا واحدا في علاجه!

اقترب من الفلاحين والفقراء والطبقة المظلومة من الناس، وانتصر لهم، فأحبوه حتى اختلفوا فيه، فقال بعضهم إنه قديس وبعضهم اعتبره نبيا جاء لخلاصهم!

في حين اعتبرته الطبقة الأرستقراطية والحاكمة مفسدا إرهابيا، واعتبره رجال الدين كافرا ملحدا، خاصة وأنه مارس الشدة لكل من خالف الثورة، فكان يقوم بإعدامهم لدرجة يتصور الناس أنه لا رحمة في قلبه، في حين يرى الفقراء أن لا راحم مثله!

عندما انتصرت الثورة الكويتية وتولى وزارة الصناعة لاحقا ترك مكتبه واشتغل مع الناس في المصانع واقترب منهم، ولم يستغل فلسا واحدا لمصالحه أو لأسرته التي أحبها، مما زاد صدقه في ثورته، وأنها ليست ثورة منصب ومال، وإنما ثورة مبدأ جعلته أكثر إعجابا في نفوس الناس.

جيفارا رأى أنه ليس محله المناصب وإنما محله الثورة، فترك كوبا ومنصبه ليلتحق إلى الكونغو ومن ثم بوليفيا، ليمسك به البولوفيون تعاوناً مع المخابرات الأمريكية، وأعدِمَ بسرعة ليُوضَعَ بعدها في مقدمة أعظم

عشر شخصيات في العصر الحديث مع صغر سنه، والسنوات القليلة التي عاشها، ومرضة بالربو المستمر، حتى أصبح ملهما للعديد من الشباب والثورات، وأحبه الكثير، وصارت صورته من أكثر الصور شهرة، ومذكراته من أكثر الكتب مبيعا.

الخلاصة: بغض النظر عن جيفارا وما قيل فيه حبا أو ذما، فإنه يظل شخصية نضالية أحدث أثرا كبيرا فكرا وواقعا، فهو الرجل الذي أخلص لمبادئه، ومات على ذلك.

وشخصية جيفارا تظل شخصية تعطي أهمية المراجعة السياسية والدينية، لتكون السياسة والدين في خدمة الإنسان، لا في خدمة الذات والمنصب والدين باسم الإنسان واستغلال حاجته الروحية والبدنية.

### العقلانية وإنكار السنة والإلحاد<sup>(1)</sup>

العقلانية مذهب فلسفيّ بحث، لا علاقة له بالأديان السماوية من حيث الإيمان بمصدرية العقل في المعرفة، لأنّ الأديان السماوية تضيف مصدر الكتب والشرائع (اللاهوت) كمصدر آخر، وعليه الأصل أنّ العقلانية من حيث استقلالية المصدر مذهب متقدم وواضح، لذلك ترفض أيّ مصدر آخر تماما، أو تقدّم العقل على غيره على أقل تقدير.

(1) فيسبوك، 2016م.

ثم وُجِدَت الفلسفة العقلية التجريبية، أو المادية التي ترفض حتى الفلسفات العقلية التّصورية غير المصدقة بالتجربة، وبالتالي شيء طبيعي سترفض الوحي، لأنه غير خاضع للتّجربة.

هذه المدرسة سواء العقلانية التّصورية المطلقة أو العقلانية التجريبية تعتبر خارج دائرة من يؤمن بالوحي أو الشرائع، وهي تخضع هذه النصوص للعقل المطلق أو العقل التجريبي.

وبعضهم يفرّق بين العقلانية التّصورية العامة والتجريبية، فيجعل الأولى مباينة لفهم الثانية، وبعضهم يرى التجريبية من خواص المدرسة الأولى.

ويرجع بعضهم تسمية العقلانية إلى سقراط [ت 399 ق.م] حيث نسب إليه أنّه يعتقد أنّ على البشر أن يفهموا أنفسهم أولاً قبل أن يفهموا العالم، وأنّ التفكير العقلاني هو الطريق الوحيد لتحقيق ذلك.

في حين يرى بعض رواد الفلسفة العربية أنّ سقراط كان موحّداً، وبعضهم يراه نبيا لم يذكر في القرآن كما ذكر ذلك كمال الحيدري [معاصر] في شرحه لمنطق المظفر<sup>(1)</sup>.

---

(1) الحيدري: كمال؛ شرح كتاب المنطق للعلامة المظفر تقريراً لدروس السيّد كمال الحيدري، حرّرها نجاح التّويني، ط دار المرتضى، لبنان-بيروت، ط 1432هـ/ 2011م، ج: 1، ص: 10.

وظهرت صورة العقلانية متأخرة جدا بشكل كبير في القرن التاسع عشر، وركزت على علم الاجتماع من خلال تفسيرات ماركس [ت 1856م] في ألمانيا.

وقبل هذا وجدت تفسيرات وصفت بالعقلانية كتفسيرات اليهودي الهولندي إسبينوزا [ت 1677م]، والفيلسوف الفرنسي ديكارت [ت 1569م] الملقب بأبي الفلسفة الحديثة، وأيضا الفيلسوف الألماني ليبنتز [ت 1716م].

ولهذا سمي هذا العصر بعصر العقلانية الحديث، وسميت حركتهم التقدية بالعقلانية القارية تميزا من العقلانية التجريبية التي كانت عامة خصوصا في أوروبا.

وقبل القرن السادس عشر في أوروبا كانت الفلسفة شبه محرمة، وكانت اللاهوتية المسيحية هي السائدة، وما يخالف ذلك يعتبر جريمة تعرض صاحبها للحرق أو الصلب أو قطع الرأس أي الموت، ولذلك حرق العديد ممن طالب بإصلاحات في المسيحية ومنهم من طالب بترجمة الكتاب المقدس نفسه.

أما حركة المصلح الألماني مارتن لوثر [ت 1546م] فقد كانت حركة تجديدية داخل الكنيسة الكاثوليكية، والتي تشكلت بعدها الكنيسة

البروتستانتية أو اللوثرية، وهذه حركة إصلاحية بحثة لا تنكر النص المقدس وإنما تؤمن به بعيدا عن التفسيرات اللاهوتية اللاحقة والتي أصبحت هي المقدس، أو احتكرت التفسير البابوي أو اللاهوتي.

وبين هذين المرحلتين: العقلانية الإغريقية الأولى، والعقلانية القارية، كانت توجد فترة هي عقلانية الفلسفة الإسلامية، وهذه العقلانية هي محطة الانطلاق إلى أوربا، ومن هذه العقلانية عقلانية الفارابي [ت 260هـ/ 950م]، والشيخ الرئيس ابن سينا [ت 427هـ/ 1037م]، وابن رشد [ت 520هـ/ 595هـ]، ومن عمان الفيلسوف أبو بكر الكندي النزوي [ت 557هـ] صاحب الجوهر المقتصر.

وكذلك كانت العقلانية المعتزلية، والعقلانية الزيدية، وكلا المدرستين تبنت أن العقل مصدر من المصادر الشرعية، وهو أول الأدلة، ولست هنا بغرض تفصيله، ويرى البعض وجود مؤشرات أن الحركة الاعتزالية تعود إلى الحركة الإباضية أي المحكمة الأولى، في حين يراها آخرون مستقلة، وبعضهم ينسبها إلى علي بن أبي طالب [ت 40هـ/ 621م]، وبعضهم إلى الحسن البصري [ت 110هـ/ 728م]، وبالاتفاق أنها بدأت وتطورت من واصل بن عطاء [ت 131هـ/ 748م].

أيضا ظهرت العقلانية الكلامية، والتي توسعت في الاستعمال العقلي في فهم النص القرآني، نتيجة دخول مدارس روائية نقلت تركة أهل الكتاب

في قضايا الغيب، والتي تبناها مدرسة أهل الحديث، فظهرت المشبهة والمجسمة والحرفية كما يسميها خصومهم!

واستخدم علم الكلام آلة المنطق الإغريقي في التعامل مع النصوص، وأصبح العقل ظاهراً بقوة، وأشهر مدارس المدرسة الإباضية والزيدية والمعتزلة والماوردية والأشاعرة، على اختلاف بينهم في بعض الجوانب من حيث نقطة القرآن إلى الرواية، ومساحة أعمال العقل بينهما ربطاً وتأويلاً.

كذلك ظهرت المدرسة الأصولية والتي تأثرت أيضاً بعلم المنطق الإغريقي، ظهرت تععيداً مع الإمام الشافعي في الرسالة [ت 767 / 820م]، إلا أن ظهورها قبل ذلك، وهنا ظهر الاستدلال العقلي في مباحث مستقلة كمباحث القياس والأدلة.

وعندما نتحدث عن المدرسة الأصولية عندنا توجد المدرسة الأصولية الإمامية الشيعية وهي المقابلة للمدرسة الأخبارية، وقد قام محمد باقر الصدر [ت 1980م] بتفصيلها ففي كتابه المعالم الجديدة للأصول<sup>(1)</sup>.

أما ما يطلق الآن عليه المدرسة الأصولية كما في بعض الكتاب العرب، وكذا في كتابات المفكر الفرنسي روجيه غارودي [ت 2012م]، فهذا شيء

(1) ينظر: الصدر: محمد باقر؛ المعالم الجديدة للأصول؛ ط دار التعارف للمطبوعات، الطبعة الثالثة، 1401هـ / 1981م.

آخر تماما، لا علاقة بالمدرسة الأصولية الفقهية في المدارس الإسلامية، وإن كان يوجد تقارب في وجوه من حيث الانغلاق على الآلة ذاتها.

ثم ظهر مصطلح العقلانية في العصر الحديث وفي العالم الإسلامي والعربي وأطلق على المجددين الكبار كجمال الدين الأفغاني [ت 1897م] ومحمد عبده [ت 1905م]، وما تبعهما من مدارس تجديدية وإصلاحية ونقدية.

وظهر إطلاق هذا اللقب بشكل كبير في سلطنة عمان بعد عام 2007م بعد محاضرة الشيخ أحمد الخليلي [معاصر] في جامعة السلطان قابوس، وما تبعه من صدور كتاب العقل بين جماع الطبع وترويض الشرع.

لهذا إن أتينا إلى المفهوم الأول للعقلانية وهو عدم الإيمان بشيء غير العقل سنخرج أغلب التشكلات المدرسية والفلسفية بما فيها اللاهوتية عدا الفلسفات التي لا تؤمن بالوحي رأسا، وإذا اشترطنا التجريبية سنخرج جميعها عدا العقلانية التجريبية.

وإذا أتينا بالمفهوم العام للعقلانية سنجد الجميع يمارس عقلانيته من زوايا مختلفة قد تتسع عند قوم، وتضيق عند آخرين، وعليه لا علاقة هنا بين العقلانية والإلحاد، لأنّها جانب مدرسي لا أكثر.

وفي الزّواية الإسلاميّة لا علاقة بين العقلانية وإنكار السنة، فالجميع

يمارس الخط العملي في نفس العبادات ذاتها، ولا يوجد ممن اتهم بالعقلانية لا يمارسها، حتى المغالين في حرفية القرآن في الجملة!

وإذا جئنا إلى الجانب الروائي فكل عالم منفردا يقبل هذه الرواية ويرفض غيرها مما يقبلها الآخر، وعلى هذا جميع العلماء قديما وحديثا عقلايون!

وإذا جئنا إلى كتب المحدثين أو الحديث فالسنة غالبا يرفضون مسند الإمام الربيع عند الإباضية، وكذا مجموع الإمام زيد، وكذا مصادر الحديث الأربعة عند الشيعة الإمامية، وكذا الإمامية أيضا يرفضون مصادر غيرهم من المدارس الإسلامية، والإباضية لا يستندون إلى مصادر الشيعة أيضا، وعليه تكون جميع المدارس الإسلامية بمجموعها فضلا عن أفرادها عقلائية!

وكذا الحال في المنهج، فكل مذهب له منهج يرفض كليا المنهج الآخر أو بعض فروعه وأجزائه، وعليه من حق الجميع أن يوصم بالعقلانية!

وعلية لا علاقة أساسا بين إنكار السنة والرواية من جهة، والعقلانية من جهة أخرى، وكذلك إذا جئنا في معنى وتحديد مفهوم تقديم العقل أو إعماله، سنراهم أنفسهم يمارسونه ولو لم ينطقوا به كمبدأ.

الإشكالية الكبرى أننا لا نجد تعريفا واضحا للعقلانية عند من يطلقها

كتهمة، ولا نجد التعيد العلمي المنهجي للمصطلح ذاته، لنستطيع أن نحاكم المصطلح وندخله في المختبر الذهني، لنقع في ضباية المصطلحات، وبالتالي التّطرف.

فلا بد من تعيد المصطلح أولاً، لأنه كما عند المناطقة لكل مصطلح تعريف، ولكل تعريف حد، فإذا ارتفع الحد أصبح التعريف ضبايا، وهو ما يطلقون عليه الجامع المانع، فإذا صار التعريف ضبايا صار المصلح عائماً لا قيمة له إلا تصفية الحسابات أو إقصاء الآخر أو اتهامه، أو التمدح بشيء غير واقع، أو نسبته إلى شيء تكون النسبة نفسها ليست سليمة.

### تحريف القرآن الكريم<sup>(1)</sup>

مر المسلمون منذ وفاة النبيّ - صلى الله عليه وسلم - بصراعات سياسيّة وقبليّة، ومن ثمّ بعد ثورة الانفتاح على الآخر وما تبعه من دخول فلسفات وأفكار نسب العديد منها إلى النبيّ الأكرم أو الصحابة وآل البيت والتّابعين ومن بعدهم، ممّا ولّد تضخماً في الفكر الروائي، وزادت المصنفات الروائيّة والحديثيّة.

هذا كلّه نقل المجتمع المسلم إلى خلاف وصراع مذهبي وطائفي، تمازج أحياناً مع السّلطة، واختلف معها تارة أخرى.

---

(1) فيسبوك، 2017م.

فمع الخلاف الأول من أحق بالخلافة؟ الأنصار أم المهاجرون، ثم بيعة أبي بكر [ت 13هـ]، واختلاف الناس حول خلافته أهو أحق أم علي [ت 40هـ] أم العباس [ت 56هـ]، إلا أن تحول الخلاف السياسي إلى خلاف ديني، وأن الخلافة لعلي كانت بنص جلي عند الإمامية، وبنص خفي عند الزيدية، في حين يرى آخرون أن الخلافة في قريش كانت أيضا بنص من النبي الأكرم وفق رواية: «الأئمة من قريش»<sup>(1)</sup>.

كذلك ظهور المعارضة في أرض نجد إلى بعض حدود عمان، والتي سميت بالردة، وهو في الحقيقة خلاف سياسي واقتصادي لعدم دفع الزكاة إلى مركز السلطة، وهي ركيزة اقتصادية حوّرت لاحقا إلى قضية دينية.

في هذه الفترة كان القرآن خصبا للتحريف، وإضافة آيات تبرهن أحقية البعض بالخلافة لبعض الأشخاص، أو تضاف آيات تدعم بعض الطوائف لاحقا في بعض الخلاف الفقهي أو العقدي.

ولكننا بعد أكثر من ألف سنة سنجد القرآن الذي يتلوه السنة بطوائفهم هو نفس القرآن الذي يتلوه الشيعة والزيدية والإباضية والإسماعيلية والأحمدية ونحوهم، والجميع مؤمن به من الجلدة إلى الجلدة.

بيد أن الفرصة كانت مواتية للزيادة والتقيصة في القرآن، خاصة وقد

(1) تقدّم تخريجها.

تعدد الاتجاه المذهبيّ والسياسيّ للدّول الحاكمة، ي حين ظلّ القرآن هو نفسه لم يزد أو ينقص حرفاً واحداً!

إلا أنّه للأسف الشّديد عندما صعب التّلاعب بالقرآن كان التّلاعب بالرواية واضحاً، فمن ذلك رواية عائشة [ت 58هـ] وهي أنّ «سورة الأحزاب كانت تُقرأ في زمان النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - في منّي آية، فلم نقدر منها إلّا على ما هو الآن»<sup>(1)</sup>، وإذا جئنا نتأمل عدد آياتها الآن نجدها ثلاثاً وسبعين آية، أي حذف منها ما يقارب سبعمائة وعشرين ومئة آية (127)!

في حين تشير رواية أبيّ بن كعب [ت 30هـ] إلى «أنّه قرأها مع رسول الله - صلّى الله عليه وسلّم - مثل البقرة أو أكثر منها، وإنّ فيها آية الرّجم»<sup>(2)</sup>، وسورة البقرة في ست وثمانين ومئة آية، أي حذف أكثر من مئة آية!

أمّا آية الرّجم المحذوفة فهي آية: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم»<sup>(3)</sup>، وهذه لا وجود لها في القرآن الحالي!

- 
- (1) ينظر: السيوطيّ: جلال الدّين عبد الرّحمن؛ الإتيان في علوم القرآن، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط دار ابن كثير، سوريا - دمشق/ لبنان - بيروت، الطّبعة الثالثة، 1416هـ/ 1996م، ج: 2، ص: 718.
- (2) ينظر: ابن حنبل: أحمد؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، مصدر سابق، ج: 35، ص: 134.
- (3) المصدر نفسه، ج: 35، ص: 134.

من هنا وقع الأصوليون في حرج من خلال التعامل مع هذه الروايات فاخترعوا ما يسمى بنسخ التلاوة والحكم، ونسخ التلاوة دون الحكم، ونسخ الحكم دون التلاوة، فجعلوا روايات حذف أكثر الأحزاب من نسخ التلاوة والحكم، وآية الرّجم من نسخ التلاوة لا الحكم، وباقي النسخ في القرآن من نسخ الحكم لا التلاوة، كقولهم إنّ آية السيف نسخت ما عداها كبعض آيات السلم!!

بل بعض الروايات تفيد أنّ بعض السور ليست من القرآن كرواية ابن مسعود [ت 32هـ] «أنّ المعوذتين ليستا من القرآن»<sup>(1)</sup>، فتنازعا في قبولها، فبعضهم حكم بوضعها، وآخرون قيدوها بمصحف ابن مسعود وليست بمعنى من القرآن، أي لم تكن في مصحفه لسقط أو نحوه!

(1) رواها البخاريّ مبهمه من طريق زر بلفظ: «سألت أبيّ بن كعب، قلت: يا أبا المنذر، إنّ أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا، فقال أبيّ: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال لي: قيل لي فقلت، فنحن نقول كما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -».

ينظر: البخاريّ: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل؛ صحيح البخاريّ، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، ط بيت الأفكار الدوليّة للنشر، السّعوديّة - الرياض، ط 1419هـ/ 1998م، ص: 989-999.

ويعلل ابن حجر العسقلانيّ [ت 852هـ] ذلك إلى استعظام الرأى فجعله مبهما، وذكر ابن حجر بعض الروايات المصرحة كرواية سلمة عن عاصم أنّ ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه، ورواية عبد الرحمن بن يزيد النخعيّ قال: «كان عبد الله بن مسعود يحك المعوذتين من مصاحفه، ويقول إنّهما ليستا من كتاب الله».

ينظر: العسقلانيّ: أحمد بن عليّ بن حجر؛ فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، ط دار السلام، السّعوديّة - الرياض، الطبعة الأولى، 1421هـ/ 2000م، ج: 8، ص: 949.

وعندما نتأمل سبب القول بالتحريف إمّا ضمنا أو تصريحاً نراه ماثلاً في الخلاف السياسي والعقدي والفقهي، وهذا ما لم يستطيعوا إضافته إلى القرآن.

أما السبب السياسي فكرواية أبي جعفر الباقر [ت 114هـ] قال: «نزل جبرئيل بهذه الآية على محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - هكذا: وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا (في عليّ) فَاتُّوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ»<sup>(1)</sup>، فهذا نتيجة الخلاف في عليّ بن أبي طالب أهو أولى بالخلافة من أبي بكر أم لا، ثمّ تحول إلى خلاف عقديّ.

ومنها رواية أبي عبد الله [148هـ] في قول الله تعالى: «مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ (في ولاية عليّ [وولاية] الأئمة من بعده) فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا»<sup>(2)</sup>. وأمّا الخلاف الفقهي فكرواية عائشة أنّها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله وهنّ ممّا يقرأ من القرآن»<sup>(3)</sup>، فهذا سببه الخلاف الفقهيّ

(1) الكلينيّ: أبو جعفر محمد بن يعقوب؛ أصول الكافي، تحقيق: محمد جواد الفقيه، ط دار الأضواء، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1413هـ/1992م، ج: 1، ص: 481.

(2) المصدر نفسه، ج: 1، ص: 477.

(3) ينظر: النيسابوريّ: أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، ط بيت الأفكار الدوليّة للنشر، السّعوديّة - الرياض، ط 1419هـ/1998م، ص: 578.

كما في مسألة الرّضاع الذي به يحرم، فقليل قليله وكثيره، وقيل خمس رضعات، وقيل عشر، وقيل غير ذلك!

ومنه الخلاف في الرّجم، فهناك من أنكره من الأوائل، واعتبر سورة النّور ناسخة لتشديد الله على اليهود، وهو من وضع الأغلال والإصر التي جاء بها رسول الرّحمة، وهناك من اعتبر الرّجم لا زال على وجوده، وقد أشرنا إلى آية الرّجم في الأعلى، ومنها أيضا رواية عائشة أيضا: «نزلت آية الرّجم ورضاع الكبير عشراً، ولقد كانت في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله وتشاغلنا بموته، دخل داجن فأكلها»<sup>(1)</sup>.

عموما هناك العديد من المرويات وما ذكرناه من باب الإشارة، وهذا بغض النظر عن سندها وطرق تأويلها، إلا أنّ وجودها دلالة واضحة على المتنفس الذي حدث بعد ذلك لعدم القدرة في التلاعب بالقرآن الكريم. وفي هذا دلالة واضحة في حفظ الله تعالى لكتابه، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

ومع خصوبة البيئة لتحريف القرآن، للخلاف السياسي والفقهي والمذهبي، فإنّ القرآن بقي واحداً، فمن هنا كانت المرويات الحديثية هي المرتع الخصب للتلاعب والإضافة والتقصية.

(1) ينظر: ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد؛ سنن ابن ماجه، ط بيت الأفكار الدوليّة، السّعوديّة- الرّياض، لا تاريخ، ص: 211.

(2) الحجج/9.

وما ذكر من روايات مشيرة أو مثبتة للتّحريف فهي لا تنقص من القرآن شيئا، بل تزيد الإيمان بحفظ الله لكتابه، لأنّه لو كانت يد القدرة ممكنة في وجود التّحريف لامتدت إلى القرآن، ولكنها عجزت فامتدت إلى ما هو دونه من مرويات التّاريخ والحديث والتّفسير والسّير، وإلى تحريف التّأويل أيضا لأسباب سياسيّة أو دينيّة أو مذهبيّة أو اجتماعيّة أو وعظيّة!

### جدلية العلاقة بين العلم والدين<sup>(1)</sup>

جدليّة العلاقة بين العلم والدين قديمة المنشأ، ازدادت ظهورا في القرنين الميلاديين الأخيرين بعد صعود العلم التجريبيّ، وتطور الفيزياء الحديثة، ولهذا أرى عبارة «العلاقة بين العلم والدين» عبارة ليست دقيقة، والأولى أن نقول «العلاقة بين العلم والفلسفة»، لأنّ التّصور الدينيّ أيا كانت تسميته، وأيا كان مصدره حسب المعتقد الدينيّ والشّعبيّ لا يخرج عن فلسفة التّصور الماورائيّ، وتصور الإله، وآلية التّواصل معه، وفلسفة العلاقة بين المخلوقين لبعضهم بمنازلتهم، ثمّ العلاقة مع الآخر المختلف في الجنس أو النّوع أو الفصل، وهذه جوانب فلسفيّة في الجملة.

ثمّ إنّ العلاقة بين العلم والفلسفة هلاميّة أيضا فضلا عن الدين، وذلك لأنّه «بالرّغم من ميلاد العلم يعود إلى ثلاثة قرون مضت؛ إلا أنّه ما يزال

(1) مجلّة مواطن الإلكترونيّة، عدد 43، ص: 8 - 11.

حتى اليوم مصطلحا غامضا تتضارب حوله الآراء، هذا التضارب لا يعود إلى العلماء بالطبع؛ بل إلى كثرة الأنشطة الإنسانية التي تحاول الانتساب إلى العلم.. بمعنى القول إن ما يميز العلم عن سائر المعارف الأخرى هو المنهج وليس المحتوى المعرفي»<sup>(1)</sup>.

ولعلي أقرب هنا مثلا من المنظور الإسلامي أو القرآني على سبيل الخصوص، وذلك لأن العلم ذاته له مفاهيمه وتصويراته المطلقة، ومصاديقه الظرفية، فعندنا على الأقل ثلاثة أنواع من العلوم: العلم اللغوي الشمولي، والعلم المنطقي، والعلم التجريبي، بغض النظر هل يدخل الجميع في مفهوم المعرفة باعتبارها أوسع أو أضيق، أو يخرج العلم التجريبي ليكون مستقلا بذاته، فهذا مبحث آخر.

وأصل العلم لغة من العلامة، أو هو «إدراك الشيء بحقيقته»<sup>(2)</sup>، وقيل «هو المعرفة النظامية المنسقة المبنية على الملاحظة والاختبار»<sup>(3)</sup>، ووروده في القرآن أقرب إلى مطلق الإدراك كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ

(1) محمّد بدوي عبد الفتاح؛ فلسفة العلوم، ط دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر - القاهرة، لا تأريخ، ص: 39.

(2) للمزيد يُنظر: مصطفى إبراهيم، والزيات: أحمد حسن، وآخرون؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص: 624.

(3) الحسن: لبنى عبد العزيز محمّد؛ اتجاهات التفسير العلمي للقرآن الكريم: دراسة تحليلية نقدية، ط اليقظة، السودان/ الخرطوم، الطبعة الأولى، 1433هـ/ 2012م، ص:

مُؤْمِنَاتٍ ﴿<sup>(1)</sup> من حيث الإثبات، أو ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ <sup>(2)</sup> من حيث النّفي، ولهذا أسقط الجانب المنطقيّ على مفهوم العلم حيث أصبح في دائرة اليقينيّات أو قريب منها إذا أطلق في القرآن، كمثل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ <sup>(3)</sup>، وجاء بمفهوم «مجموع مسائل وأصول كليّة تجمعها جهة واحدة» <sup>(4)</sup>، كما في قوله تعالى ضمنا: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ <sup>(5)</sup>.

بيد أنّ إطلاق العلم حديثا «على العلوم الطّبيعيّة التي تحتاج إلى تجربة ومشاهدة واختبار، سواء كانت أساسيّة كالكيمياء والطّبيعة والفلك والرياضيات والنبات والحيوان والجيولوجيا، أو تطبيقية كالطب والهندسة والزّراعة والبيطرة» <sup>(6)</sup>، فهذه في القرآن أقرب إلى الآية، ومنها فهم قوله

(1) الممتحنة/ 10.

(2) الأنفال/ 60.

(3) البقرة/ 30.

(4) مصطفى: إبراهيم، والزّيّات: أحمد حسن، وآخرون؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص: 624.

(5) الشعراء/ 197.

(6) مصطفى: إبراهيم، والزّيّات: أحمد حسن، وآخرون؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص: 624.

تعالى: ﴿سُرِّبَهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾<sup>(1)</sup>.

وعلى ما تقدّم لا توجد لدينا إشكالية في العلم بمفهومه اللغويّ أو المنطقيّ أو الفنيّ التقنيّ، فالأديان والأساطير والعادات والتقاليد والقوانين المجتمعيّة في ذاتها علم تحتوي علوماً، فلا يدخل في مفهوم «العلاقة بين العلم والدين»، وإنّما الجدليّة في العلم التجريبيّ، حيث «إنّ ما نعيه بالعلم هو العلم الطبيعيّ أو التجريبيّ وليس العلم الرياضيّ أو امتداداته المنطقيّة، على الرغم من الاعتراف الكامل بأنّه لولاه ما حققت العلوم الطبيعيّة أدنى تقدّم، ولوقفت عند حدود الوصف الكيفيّ البسيط»<sup>(2)</sup>.

فأهم الآراء هنا ثلاثة: فريق يرى أنّ الدين لا يتعارض مع العلم التجريبيّ، ويدخل في دائرة الإعجاز، «ولئن كان كتاب الله وفي كلّ العصور معجزة بيانيّة، وبالخصوص في زمن التنزيل الذي كان العرب فيه في القمّة من البيان، وهو قد تحدّى النّاس أجمعين، فإنّ معجزات آياته العلميّة خالدة أيضاً، وهي معجزات تتكشّف وتزيد على مر العصور»<sup>(3)</sup>.

وقيد هذا الفريق الدين بالحق لاختلاف الأديان، مثلاً اهتم المسيحيون

(1) فصلت/ 53.

(2) محمّد بدوي عبد الفتاح؛ فلسفة العلوم، مرجع سابق، ص: 42.

(3) السّعديّ: داود سليمان؛ أسرار الكون في القرآن، ط دار الحرف العربيّ، لبنان - بيروت، الطّبعة الثّانية، 1420هـ/ 1999م، ص: 14.

بمعجزة الكتاب المقدّس، وكذا عند المسلمين، بيد أن المسلمين يرون أن التناقض بين آيات الكتاب المقدّس والعلم وارد لأنّه دخل فيه التحريف<sup>(1)</sup>، والعكس صحيح حيث إنّ القرآن من وضع محمّد عند المسيحيين، وأدخل البعض زيادات النصوص كالروايات عند المسلمين.

لهذا نجد هذا الفريق حال التعارض الظاهري يضطر إلى التأويل، كأيام الخلق في سفر التكوين من العهد القديم<sup>(2)</sup>، أو كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾<sup>(3)</sup>، حيث اضطروا إلى تأويل اليوم من المعنى الظاهريّ القصير المحدد بفترة زمنية قصيرة، إلى الحقبة الزمنية قصرت أم طالت، حتى لا يتعارض مع العلم. وأحيانا يضطرون إلى التّغيير حال تغيّر النظريّة العلميّة، كقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾<sup>(4)</sup>، حيث لم يعتبر بلوتو كوكبا مستقلا، ولهذا فرّق بعضهم بين النظريّة والحقيقة العلميّة، فشدّدوا في إسقاط النظريّة على الكتاب المقدّس أيّا كان خلاف الحقيقة العلميّة إلا من باب الاستئناس.

(1) ينظر مثلا: المشوخيّ: عبد الله؛ موقف الإسلام والكنيسة من العلم، ط مكتبة المنار، الأردن - الزّرقاء، الطبعة الأولى، 1403هـ/ 1982م، ص: 170 - 171.

(2) ينظر: سفر التكوين من العهد القديم؛ الإصحاح، الآيات: 1 - 31.

(3) ق/ 36.

(4) يوسف/ 4.

وأما الفريق الثاني فيرى لا علاقة بين الدين بالمفهوم النصي والعلم، لأن النصوص الدينية نزلت في حقبة تاريخية معينة، والعلوم التجريبية جاءت في فترة لاحقة، خصوصا عند المسيحيين والمسلمين، وإن وجدت نصوص مقدّسة قريبا كما عند الكتاب الأقدس للبهائيين أو كتاب مورمون عند المورمون من المسيحيين، وكلاهما في القرن التاسع عشر الميلادي، فإنها ظرفية أيضا، فقد تطور العلم في القرن العشرين، فهؤلاء يفصلون هنا بين الدين والعلم، بغض النظر عن إيمانهم بفكرة الدين، فهم يرون على الأقل أنّ النصّ الديني حين حديثه عن بعض جوانب العلم خاطب عقلية وبيئة لها أساطيرها ومعرفتها العلمية كالبرق عبارة عن مطرقة تضرب بها بعض الملائكة، والشهب عبارة عن رجم للشياطين، فتطور العلم كان تطورا طبيعياً، حيث لو نزل هذا النصّ المقدّس حالياً لتحدّث عن العلم بظرفية نزوله، فيقرأ هذا النصّ في خطّه الظرفي لا الإطلاقي.

ويوجد فريق ثالث يرى أنّ الكتب السماوية ليست كتباً جاءت تقرر جوانب علمية تجريبية، ولكنها جاءت لتحقيق الهداية بين البشر، إلا أنّ هذا الفريق لازم التوسط، حيث رأى أن ليس من المصدقية البحث في الحقائق العلمية وإنزالها على النصوص المقدّسة باسم الإعجاز، فهذا ليس من غايات النصّ المقدّس، إلا أنّه لا يمنع من الاستئناس في الجمع بين الآيات وما توصل إليه العلم، ليس من باب المعجزة أو الحقيقة، وإنّما

من باب تحقيق الغاية من النص وهو تحقق الهداية الإلهية للبشر، وخلاصة هذا الفريق أن «القرآن غايته الهداية والإعجاز، وإعجازه لا يكون إلا من جنس ما عرف به زمن النزول، ويكفي أنه لا يعارض العلم»<sup>(1)</sup>.

ومن المتقدّمين من عارض الإسقاط العلميّ كالشاطبيّ [ت 790هـ] وذلك «لأنّ الشريعة الإسلامية شريعة أمية، لأنّ الله بعث بها رسولا أميا إلى قوم أميين كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾<sup>(2)</sup>... فيلزم أن تكون الشريعة في معهودهم ومستواهم»<sup>(3)</sup>، ومن المتأخرين محمّد المراغيّ [ت 1945م]، حيث إن «النظريات التي لم تستقر لا يصح أن يردّ إليها كتاب الله»<sup>(4)</sup>.

وبطبيعة الحال أنّ موقف الفريق الثالث في ذاته ينقسم إلى رافض وبشدة أي إدخال للعلم ونظرياته في القرآن مثلا كمحمود شلتوت [ت 1963م] ومناع القطان [ت 1999م]، وموافق بشروط كعبد العظيم الزرقانيّ [ت 1948م]، ومحمّد أبو زهرة [ت 1974م].

(1) الحسن: لبنى عبد العزيز محمّد؛ اتجاهات التفسير العلمي للقرآن الكريم: دراسة تحليلية نقدية، مرجع سابق، ص: 55.

(2) الجمعة/2.

(3) الحسن: لبنى عبد العزيز محمّد؛ اتجاهات التفسير العلمي للقرآن الكريم: دراسة تحليلية نقدية، مرجع سابق، ص: 46.

(4) المرجع نفسه، ص: 66.

وعلى كل حال نخلص إلى أنّ الإسقاط من حيث التسمية لا يتوافق إذا حددنا العلم بالمفهوم اللغويّ أو المنطقيّ أو التقنيّ، إذ إنه أقرب إلى الجانب الفلسفيّ الواسع، أمّا إذا حددناه بالمفهوم التجريبيّ ففي نظري لا علاقة بين النصّ الديني والعلم التجريبيّ، لأنّ النصّ الدينيّ جاء لتحقيق الهداية، وبناء فلسفة مطلقة مع الخالق والمخلوق والكون، ولأنّها نصوص ظرفيّة، لهذا سنجد السياق التفسيريّ والإسقاطيّ ذاته لا يخرج عن هذه الظرفيّة في تحقيق وإنزال فهومات النصّ ومصاديقه، فيكون الإنزال التجريبيّ ذاته أقرب إلى الاستئناس والإنزال الظرفيّ، لا لإدخال النصّ المقدّس أيّا كان ليكون حاكما على العلم.

### مع نظريّة التطوّر<sup>(1)</sup>

بناء على ما سبق، ولأنّ جدليّة نظريّة التطوّر أخذت حيّزا كبيرا في الجدليات الإسلاميّة في العقود الأخيرة، كان لزاما الالتفات إليها، لأنّ بعضهم أخرجها من جدليّة الحوار والمعرفة والبحث، إلى الاتّهام بالإلحاد والكفر والرّدة، مع أنّ فكرة التطوّر لم تكن وليدة الفلسفة العلميّة المعاصرة كما عند تشارلز داروين [ت 1882م]، بل قديمة، فقد كانت الفكرة حاضرة منذ القدم، ويرجع معمر التّوّبيّ [معاصر] بداياتها الفلسفيّة المدوّنة الأولى

(1) كتبه تكملة للموضوع، صباح الثلاثاء، 30 أغسطس 2022م.

«مع أفكار الفيلسوف اليونانيّ الأول طاليس [ت 546 ق م] عندما ناقش أصل الحياة في قوله إنّ الماء هو الأصل في نشأة الكائنات الحيّة، وإنّه الجوهر الرّئيس الذي تكوّنت منه كلّ الأحياء»<sup>(1)</sup>.

ويرى رشيد الخيّن [معاصر] أنّ فكرة التطوّر في ناحيتها الفلسفيّة الأولى حاضرة في التّراث الإسلاميّ، خصوصاً عند الفلاسفة، فهي حاضرة مثلاً عند أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ [ت 255هـ] من حيث «إيماؤه إلى قرب عالم البشر من عوالم الحيوان الآخر، وتمايز الكائنات بعضها من بعض... وبعض فصائل القرده فهي تشبه الإنسان بالضحك والطّرب والقصّ والمحاكاة، ويتناول الطّعام بيده»<sup>(2)</sup>، كذلك «يفهم من رسائل إخوان الصّفا فيما يخصّ عالم الحيوان أنّ القرد هو الأساس في تكوين جسم الإنسان، لأنّه المعنى في التّشكيل الطّبيعيّ قبل الأمور النّفسانيّة الأخر، قال الإخوان - أي إخوان الصّفا: أمّا القرد لقرب شكل جسده جسد الإنسان، صارت نفسه تحاكي أفعال النّفس الإنسانيّة، كما ذلك مشاهد منه متعارف بين النّاس»<sup>(3)</sup>، ويرى محمّد الوطواط [ت 718هـ]

(1) التّوّبيّ: معمر بن عليّ، هكذا تطوّر: فلسفة التطوّر في عالم الإنسان والأفكار والأشياء؛ ط مؤسّسة اللّبان للنشر، عُمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 2020م، ص: 67 - 68.

(2) الخيّن: رشيد، آراء إخوان الصّفا وخلان الوفا: إعجاب وعجب؛ ط مجلّة العربيّة، السّعوديّة - الرّياض، ط 1434هـ، ص: 58.

(3) المرجع نفسه، ص: 56.

أنَّ القرد مركب من إنسان وبهيمة، وهو تدرج الطَّبيعة من البهيمة إلى الإنسان بصورته وفعاله جميعا، وله أضراس كأضراسه، وثنايا عليا كما له، ويثني يديه ورجليه كالإنسان، وللقردة فرج مثل فرج المرأة<sup>(1)</sup>، ويقول ابن خلدون: «ثم انظر إلى عالم التَّكوين، كيف ابتداءً من المعادن، ثم النَّبات، ثمَّ الحيوان على هيئةٍ بديعةٍ من التَّنوع»<sup>(2)</sup>، «وأتسع عالم الحيوان، وتعددت أنواعه، وانتهى في تدرج التَّكوين إلى الإنسان صاحب الفكر والرَّوية، ترتفع إليه من عالم القردة، الَّذي اجتمع فيه الحسَّ والإدراك، ولم ينته إلى الرَّويَّة والفكر بالفعل، وكان ذلك أول أفق الإنسان، وهذا غاية شهودنا»<sup>(3)</sup>، وبمثل كلام إخوان الصِّفا نقل معمر التَّوبِّي عن ابن مسكويه [ت 421هـ]، حيث التَّطوُّر ملازم للإنسان في الأحوال والأدب والأخلاق من الحيوان فالإنسان وما علا<sup>(4)</sup>، وهكذا الأمر أيضا عند الفارابي: «ويذهب الفارابيُّ على هذا التَّرتيب في التَّفارقة بين الإنسان والإنسان بمقدار حظِّه من القوَّة النَّاطقة، فيجيز أن يكون بعض أشباه الأدميين بالصُّورة الجسديَّة غير محاسبين، أو غير أهل للحياة الأخرى»<sup>(5)</sup>.

(1) المرجع نفسه، ص: 58-59.

(2) المرجع نفسه، ص: 57.

(3) المرجع نفسه، ص: 57.

(4) يُنظر: التَّوبِّي: معمر بن عليّ، هكذا تتطوُّر: فلسفة التَّطوُّر في عالم الإنسان والأفكار والأشياء؛ مرجع سابق، 68-70.

(5) المرجع نفسه نقلا عن العقَّاد في كتابه الإنسان في القرآن، ص: 73.

هذه الرّؤى المتقدّمة مع بساطتها فإنّها - كما يرى الخيّون - «لم تثر حفيظة الفقهاء والخطباء فكرة قرب القرد من الإنسان، والقول بارتقاء الإنسان منه، رغم تكرارها في كتب الجاحظ وإخوان الصّفا، وبعدهم الوطواط وابن خلدون، التي تبدو واضحة ومثيرة عنده، مثلما أثارت نظريّة تشارلز داروين الكنيسة ضدّها»<sup>(1)</sup>، مع أنّ داروين لم يقل إن أصل الإنسان قرد، ولكنّها جميعا نباتات أو حيوانات تنحدر من كائن قديم بدائي فلها قواسم مشتركة، لهذا «الصّدّام والصّراع الدّينيّ ضدّ هذه النّظريّة بداية من رفض الكنيسة الكاثولوكيّة لفكرة داروين في التّطوّر وأصل الأنواع، لما تحويه من أسس تناقض ما جاء في العهد القديم من الكتاب المقدّس»<sup>(2)</sup>، «وينقل أنّ الدّولة العثمانيّة خاطبت المرجعيّة الدّينيّة بالنّجف في العقد الأوّل من القرن الماضي في الموافقة في إدخال كتاب داروين أصل الأنواع، بعد أن أنجز ترجمته شبلي شميل [ت 1917م]، فعّد مرّاجع الدّين اجتماعا، وأفتوا فيه بجواز إدخال الكتاب إلى العراق، على أن يردّوا عليه، وبعد حين ردّ عليه الشّيخ رضا الأصبهانيّ محمّد جواد البلاغيّ»<sup>(3)</sup> [ت

(1) الخيّون: رشيد، آراء إخوان الصّفا وخلان الوفا: إعجاب وعجب؛ مرجع سابق، ص: 59.

(2) التّوّبيّ: معمر بن عليّ، هكذا نتطوّر: فلسفة التّطوّر في عالم الإنسان والأفكار والأشياء؛ مرجع سابق، 24.

(3) الخيّون: رشيد، آراء إخوان الصّفا وخلان الوفا: إعجاب وعجب؛ مرجع سابق، ص: 59.

1325هـ/1933م]، ولهذا يميل الخيَّون إلى أنَّ السَّبب الأولى في اعتراض الفقهاء المسلمين ابتداءً من العراق كان سياسياً، ويعلِّل ذلك «أنَّ معاداة نظريَّة داروين من قبل الخطباء العراقيين على وجه الخصوص لم تكن لسبب دينيِّ فحسب... لقد دخل شيء كثير في مواجهة نظريَّة أصل الأنواع من السِّياسة، وما لا يباح منها، فقد انتشرت الأفكار الماركسيَّة كثيرا بين العراقيين»<sup>(1)</sup>، فالصِّراع ضدَّ النظريَّة استثمر سياسياً ضدَّ الماركسيَّة من حيث الابتداء.

على أنَّ نظريَّة التطوُّر تطوَّرت بشكل كبير عند داروين، ثمَّ عند الداروينيين الجدد، ودخلت في مجالات علميَّة متعدِّدة ومعقَّدة أيضاً، ولم تنحصر في أبجدياتها الأولى، ولها في الوقت نفسه العديد من المعارضة علميًّا في بعض جزئياتها، وهذه حالة طبيعيَّة، لا علاقة هذا بدين أو إلحاد أو كفر، ولا علاقة له بأصل الخلق من حيث آدم - عليه السَّلام -، على أنَّ القرآن نفسه يقول: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(2)</sup>، والقرآن ذاته يحث على السَّير في الأرض وكسب المعرفة، لا أن يعوق ذلك، يقول جيورجيو كونستانس [معاصر]: «لا يجد المرء في أيِّ من الكتب السَّماويَّة اهتماماً

(1) المرجع نفسه، ص: 60 - 61.

(2) العنكبوت/ 20.

بالمعرفة كما يجده في القرآن، ولا يمكن أن يعادل مفهوم المعرفة والعلم في الدّين الإسلاميّ ما في أيّ دين آخر<sup>(1)</sup>.

### القضية النسوية: رؤية صادق جواد سليمان أنموذجاً<sup>(2)</sup>

قضية النسوية لم تكن بتلك الحساسية التي ظهرت مؤخراً عندنا، وارتبطت بالجانب الحقوقي للمرأة، وهي قضية قديمة وليست حديثة، شاع في بدايات نهايات القرن التاسع عشر الميلاديّ مثلاً في مصر تحرير المرأة عند قاسم أمين [ت 1908م]، فمنهم من قبل المصطلح، ومنهم من رفضه، إلا أنّ المصطلح كان في جملته يدور حول حقوق المرأة من حيث قيمة المساواة، ودراستها من حيث الدّين والقانون والعادات والتقاليد والأعراف، والاختلاف يكمن في بعض جزئيات الموضوع باعتبار المرجعية، إلا أنّ المدار الأكبر هي قيمة المساواة، وتمكين المرأة من حقوقها، وجعل القانون حافظاً لها من حيث الشّأن العام، مع ترك تدافع الهويّات طبيعيّاً، فالجدليّة حقوقيّة من حيث الابتداء وليست سياسيّة، وقد تُستغل كأيّ مطالبات، إلا أنّ الاستغلال السّلبّي لا يعني جعل القضية برمتها سلبية، والتّعامل معها بحساسية مفرطة، وتصنيف النّاس حولها ممّا

(1) كونستانس: جيورجيو، نظرة جديدة في سيرة رسول الله؛ تعريب: محمّد التّوّبحي، ط الدّار العربيّة للموسوعات، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1983م، ص: 60.

(2) جريدة عمان، 27 سبتمبر 2021م.

يحدث ضبابية في دراسة القضية، وقد يتطور إلى قمع يترتب عليه استبداد بالرأي، وإقصاء وتطرف وإيذاء بالفعل من جهة أخرى.

ولما ظهرت الدراسات الثقافية عام 1964م، كردة فعل للتخصيصية المبالغ فيها في الغرب عند ريتشارد هوجرت [ت 2014م]، كان موضوع المرأة حاضراً بقوة أيضاً من حيث علاقتها بالسلطة من جهة، وبالهُوية من جهة ثانية، فالقضية معرفية تدرس من الخارج، بيد أن مشكلتنا من جهتين: جهة ترفض القضية بالكلية، وتعيش في وهم المؤامرة الغربية والصهيونية، وجهة تتعصب لها كردة فعل بعيدا عن دراستها بشكل عقلاني وفق الهويات وحالات المجتمع وتشكلاته.

ما قام به المفكر صادق جواد سليمان<sup>(1)</sup> [ت 2021م] أنه قرأ القضية من الخارج بعيدا عن أي تصنيف مسبق، مبينا من الابتداء أنه ليس «عالم اجتماع... [ولا] ناشطاً في مجال حقوق المرأة»، إلا أن القضية «لا [تخرج] عن عموم اهتمامي بقضايا العصر... تلك التي أراها قضايا كلية قد اكتسبت حراكاً حيويّاً على الصعيد العالمي، وبذا غدت أنشط عوامل التطوير للحياة المعاصرة عبر العالم».

(1) ينظر: سليمان: صادق جواد؛ سلامة الفكر بسلامة منهج التفكير: المقالات والقراءات والحوارات، ط روافد، لبنان - بيروت، قراء المعرفة، عمان - مسقط، الطبعة الأولى، 1442هـ/ 1021م، ص: 57-70.

وصادق جواد يرى أنّه لا يمكن الفصل بين خصوصيّة المجتمع [الهويّة]، وعالميّة القضية [الإنسانيّة]، معللاً ذلك بأنّ «العالم بأسره قد أفاق على حقيقة أنّ في تحجيم وضع المرأة تحجيم لوضع المجتمع، وأنّ في تفويت الاستفادة القصوى من المواهب والقدرات النسويّة تفويت للاستفادة القصوى من المواهب والقدرات المخترنة في الرّصيد الوطني، وأنّ تخلف المرأة في أيّما مجتمع سرعان ما ينقلب إلى تخلف المجتمع ككل».

وبما أنّ المدار الذي يدور عليه فكر المفكر صادق جواد هو إرجاع الهويّات إلى الماهيّة، يرى أنّ الماهيّة من حيث الفطرة [التّكوين] مستغرقة لأربع مبادئ كليّة، لا يفرق بين جنس وجنس، أو لون ولون، فهي واحدة من حيث الماهيّة، رجلا كان أو امرأة، وهي: الكرامة الإنسانيّة، والعدل، والمساواة، والشّورى، وهنا في قضية النسويّة يركز بعد الكرامة الإنسانيّة على مبدأ المساواة، لهذا قام بطرح هذا السّؤال: «هل الرّجل والمرأة حقيقة متكافئان في القابليّة العقليّة حتّى تبرر بذلك ضرورة سن تشريعات تساوي بينهما في الحقوق؟».

يجيب صادق جواد على هذا السّؤال من خلال العلم أولاً، ثمّ الدّين ثانياً، فيرى من حيث العلم في قضية التّفاوت أنّه يستقى من مصدرين: الإحصاء والموضوع، أمّا من جهة الإحصاء فيبين أنّه «لا يوجد دليل على وجود

تفاوت، لا من حيث الاستيعاب المعرفي، ولا من حيث الأداء المعرفي»، مبرهنا أن «الإناث عبر العالم تجلس في نفس صفوف الدراسة مع الذكور، تنهل من نفس المعرفة، وتحقق فيها تحصيلًا متكافئًا مع تحصيل الذكور»، كذلك «لا يوجد مجال عملي لم تدخله المرأة في العقود الأخيرة، وتثبت فيه جدارة تتعادل مع جدارة الرجل»، بيد أنه يفسر قلة حضور المرأة في بعض الأعمال بالعامل الثقافي العرفي، «وليس كمؤشر إلى تفاوت في الاستعداد الطبيعي».

وأما من حيث الجانب الموضوعي فيرى أنه من «حيث دراسة وجود فوراق نورولوجية بين دماغ الذكر ودماغ الأنثى، وهي دراسة تيسرت كثيرا في الفترة الأخيرة بفضل أجهزة متقدمة تعكس وضعية الدماغ وما يحدث فيه من حراك بشكل دقيق، لا يحكم العلم بأن المرأة دون الرجل في ملكة الإدراك، نعم، يخبرنا العلم بتغاير ملحوظ بين دماغ كل من الجنسين، تغاير لم يكن يُدرك مدها قبل عقد من الزمن كما يدرك اليوم، إلا أن العلم هنا أيضا لا يحكم بوجود تفاوت بين الجنسين في الملكة العقلية، العلم يخبرنا أيضا أن حجم دماغ الرجل أكبر بعشرة بالمئة من حجم دماغ المرأة، لكنه يخبرنا أيضا أن هذا يتسق مع عموم فارق الحجم الجسمي بين الجنسين، حيث الرجال في المعدل أطول من النساء بنسبة ثمانية بالمئة، هنا أيضا يؤكد لنا العلم أن فارق حجم الدماغ لم يوصل العلماء إلى تبين فارق في

المقدرة العقلية، أمّا اختبارات الذكاء... فباطراد تظهر نتائج متكافئة بين الذكور والإناث».

ومن حيث الدّين يطرح صادق جواد هذا السّؤال من حيث المنظومة الإسلاميّة، ولم يتطرق إلى الأديان الأخرى: «ما الأصل في المنظور الإسلامي: أهو المساواة بين الجنسين أم هو عدم المساواة؟»، وهنا يشير صادق جواد أنه لمعرفة الجواب علينا بالقرآن الكريم فقط بعيداً عن النصوص الروائيّة والتاريخيّة، فيرى من خلال تأمله في القرآن الكريم «ما أراه استنباطاً من الذّكر الحكيم هو تساوي بينهما في الخلق، تساوي بينهما في أهليّة الولاية، وتساوي بينهما في قيمة العمل المؤدى من كلّ منهما، والأجر المستحق عليه، وما أراه بعد ذلك هو خطاب قرآني مكرر للنّاس والإنسان، وكلا اللّفظين - النّاس والإنسان - شاملّ الذّكور والإناث»، وهنا لم يتطرق صادق جواد إلى الأمور الإجرائيّة كفضيّة الميراث والقوامة، فتطرق إلى بعضها من خلال حوارنا معه والذي صدر مؤخراً في كتاب الماهيّة والإنسان<sup>(1)</sup>، لأنّه يرى الأمور الإجرائيّة ظرفيّة متحركة، والمبادئ الأربعة ثابتة لا تتحرك، لهذا أغلب النّاس في قضية النسويّة وغيرها يخلطون بين الثّابت والمتحرك، وبين القيم والمبادئ والأمر الإجرائيّة.

(1) ينظر كتابنا: العبري: بدر؛ الإنسان والماهية: محاورات في الدّين والفلسفة والشّأن الإنساني، مع المفكر صادق جواد سليمان، ط روافد، لبنان/ بيروت، قراء المعرفة، عمان/ مسقط، الطّبعة الأولى، 1442هـ/ 2021م.

لهذا يخلص صادق جواد من خلال مبدأ المساواة إلى أنه إذا «نظرت من منظور ديني أو علمي، المرأة والرجل متساويان، فإذا تغيرا في الأدوار، فلا يعني ذلك أن يتفاوتا في الحقوق»، ويرى أن الحقوق تتمثل في الحقوق السياسية، والحقوق المدنية، وحقوق تكافؤ فرص التعليم والعمل.

أما الحقوق السياسية فيرى أنها «ما عادت محل جدال، فقد استقرت في دساتير غالية دول العالم، وغدت تفعل بشكل أحسن وأكثر ضبطا في الأداء الوطني، هي أيضا سالكة في الخبرة العربية بوجه عام، بمعنى أنه يُفسح لها أكثر فأكثر أمام تزمّت يتراجع تحت ضغط وطني وعالمي».

وأما في الحقوق المدنية فلا يرى «إشكالا يوجد إزاءه لدى تلك المجتمعات التي فكت ارتباطها بالتشريع الديني، وأرست اجتهادها في الأمور المدنية على النهج العلماني، من دون أن تتخلى عن أديانها من حيث الارتباط الروحي، وإقامة شعائر التّعبّد، ولأنّ المجتمعات العربية، إلى جانب الارتباط الروحي، وأداء الشعائر، ظلّت ولا تزال وفيّة لأحكام الشريعة، فما تطفح من إشكاليات تطبيقية أحيانا إزاء حكم شرعي أو آخر، بسبب تغير أو تعقد ظروف الحياة، فإنّها تعالج باجتهاد مرّن مستنير، على غرار ما عولج بعض منها في بعض البلاد العربية مؤخرا (تونس والمغرب)، دونما الإخلال بجوهر الحكم الشرعي»، وهذا يدخل كما أسلفنا في الثابت والمتحرك، لهذا يرى صادق جواد أنه «من الحكمة

التّعرض للمحور المدني... بالتّي هي أحسن، أي في إطار اجتهاد إسلامي سمح، مستنير، ومستوعب لتغيّر ظروف الحياة، في جوهر الأمر، علينا أن ندرك أنّ مجتمعاتنا لا ترغب في الافتراق عن أحكام الشريعة التي انتظمت بها حياتها الخاصّة والعامة على امتداد قرون، لكنها ترغب في اجتهاد أكثر سعة في التّعامل مع قضايا العصر، وفي ذلك لمجتمعاتنا الاستحقاق فيما تطالب، والحق في أن تقرر وفق ما تريد».

وأما في تكافؤ فرص التّعليم والعمل فلا يرى أيضا «إشكالا يذكر لدى المجتمعات المعاصرة بوجه عام، على هذا المحور المجتمعات العربيّة تجاري المجتمعات الأخرى في توجيهها نحو تحقيق المساواة دونما تحفّظ، لدينا، مثلا، المرأة العمانيّة أخذت تسجل حضورا متقاربا طردا مع حضور الرّجل في مختلف مجالات العمل في القطاعين العام والخاص».

وقد تطرق صادق جواد في ابتداء ورقته إلى الجانب التّاريخي للمرأة، والذي جعل من العالم المعاصر يتحرك أكثر في مناقشة قضية النّسويّة، وفي العالم العربي يرى: «كانت قسوة مفرطة في معاملة المرأة، بقدر ما كانت استهانة بها، إهمالاً لها، واستغلالاً لضعفها من قبل الرّجل، كانت الاستهانة من قبيل تهميش دورها في المجتمع، الإهمال من حيث تحريمها من التّعليم، والإيذاء من قبيل التّعسف في معاملتها وإرضاخها لطاعة الرّجل ومسايرة رغباته، وإذ أقصيت عن التّعلم، وحجبت عنها فرص

التّمرس في مهن منتجة، غدت فاقدة القدرة على التّكفل بنفسها في أمر المعاش، بذلك ازداد اعتمادها على الرّجل كمنفق ومنعم، وفي المقابل زادت قدرته على التّحكم في أمرها فاستغل ضعفها، وأملى عليها فروض الطّاعة والتّبعيّة، وجعلها في أحسن الحالات الشّريك الأدنى في الحياة».

### التوسع في دائرة الولاية والبراءة<sup>(1)</sup>

بداية نؤمن بالولاية والبراءة كأصل قرآني، وعندما نتأمل مثلا سورة الممتحنة التي افتتحها الله تعالى بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ، إِنْ يَتَفَقَّهُكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

فآيات واضحة تدور وفق دائرة اعتداء وإيذاء أقرب إليه اليوم مثلا إلى الاستعمار الصهيوني وإيذائهم للمستضعفين في فلسطين، فلا يجوز موالاة هؤلاء، ولا موالاة من ينصرهم على هذا الظلم.

(1) فيسبوك 2017م.

(2) الممتحنة/ 1-2.

وما فعله إبراهيم من براءة لقومه بسبب إيذائهم لمن آمن ورجمهم لهم فوق عبادتهم للأصنام فالبراءة من فعل التوجه لغير الله تعالى، وعدم مناصرتهم في إيذاء الناس.

لذا يبين الله تعالى بصراحة بعد بيان هذا الحكم حيث يقول: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

فجعل الله تعالى هنا البر والإحسان في مقابل عدم الولاية، وعلق عدم الولاية بسبب الاعتداء والإخراج والإيذاء، أما المسالم فله البر وهذا أعلى درجات الحب، ويندرج تحت هذا حب الابن لأمه اليهودية أو النصرانية، وهذا حب فطري، وحب الزوج لزوجته الكتابية، وهذا أيضا حب فطري، فيهنئها في أعيادها، ويكرمها في حياتها.

وفي سورة براءة يلخص الله تعالى الولاية والبراءة كعامل ترابط في الخير في المجتمع فيقول سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

(1) الممتحنة/ 8-9.

وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾.

فالمؤمنون كما أسلفت في كتابي القيم<sup>(2)</sup> بعضهم أولياء بعض في كل خير وفضيلة تدعم المجتمع، وهذه ولاية اجتماعية تدرج اليوم في بناء الحضارة والمجتمعات الإنسانية.

ونجد سياق العديد من آيات الولاية والبراءة في سياق الاعتداء والمحادة والظلم المجتمعي والإنساني، لذا المؤمن لا يقف مع هذا، وليس المراد بالمعنى التقليدي البحث عن الناس والبراءة منهم فردا فردا، فهي متعلقة بالمجموع.

لذا يمكن أن نخلص إلى أهم مقاصدها في القرآن الكريم:

أولا: البراءة من كل ظلم وطغيان واعتداء وانحراف عقدي وعملي كأصل عام، فنحن نتبرأ من الشرك وظلم الناس والطغيان والاعتداء.

ثانيا: التعاون مع الناس في كل خير ولو خالفوني ديناً أو مذهبا أو نسا، وعدم التعاون معهم في الإثم والعدوان ولو كان من ديني أو مذهبي أو نسبي.

(1) التوبة/ 71.

(2) العبري: بدر بن سالم، القيم الخلقية والإنسان، مرجع سابق، ص: 58-60.

ثالثاً: عدم الوقوف مع الظالم ضد المظلوم، ولو كان الظالم من ديني أو مذهبي أو نسبي، والمظلوم غير ذلك.

فأكل أموال الناس بالباطل، بأي شكل من الأشكال، من رشوة أو احتكار أو استغلال، جرم قطعي في كتاب الله تعالى، فنحن نتبرأ من هذا الفعل جملة وتفصيلاً، لأنه اعتداء على الذات بالمعصية، وعلى الغير بأكل أموال الناس بغير حق، فنقف هنا مع ولاية المبدأ وعدم التعاون مع مثل هؤلاء، ولو وكان موافقاً لي حتى في الدين والمذهب، أما كذات فتبقى ذاتا بشرية من حيث أصل الوجود، والتعامل معها قانوناً، ولا يلزم هنا بحثاً عن الذات وهتكاً لها، وإنما يكون ذلك بقدر البراءة من عدم التعامل مع ظلمه وفق القانون والشرائع الزمانية والمكانية.

وأما الاعتداء على الذات خصوصاً فمثاله عبادة الأصنام أو عبادة المسيح، أو عبادة الشيطان ونحوها، فنحن نتبرأ من الفعل وإن لم يظهر فيه اعتداء على الغير، ونحو هذا البراءة من المعاصي كشراب الخمر والزنا والسرقا وعقوق الوالدين، فهذه براءة من المعصية والإثم ولو صدرت من أب لي أو أخ أو أم أو نسيب، فأنا لا أقف مع المعصية كبراءة ذاتية، أما المرتكب فرداً أو جماعة فلهم دائرتهم الإنسانية، وأمرهم إلى الله تعالى، ولم يكلفنا الله البحث في الذوات ولاية ولا براءة، لأن الحكم لله وحده لا شريك الله.

لذا نحن لا نتوافق مع الكثير من لاهوت اليهود والنصارى، ومع هذا للنصراني واليهودي مكانته الإنسانية من بر وإحسان، وإن اعتدى فنقف ضد المعتدي لا ضد المسالم، ونتعاون معهم في الخير، ولا نتعاون معهم في الإثم والعدوان.

فلو ظلم أبي مثلاً جاره، ولو كان جاره فلبينيا بوذيا، يجب مناصرة الفلبيني البوذي والوقوف معه، ويجب البراءة من فعل أبي واعتدائه على جاره ولو غير مسلم، أما أبي كذات علمها عند ربي، ولا يلزمني البحث عنها، فنفسي التي بين جنبي لا أعرف عنها حالا ومصيرا فكيف بنفس أبي، أم كيف بنفوس الأموات والله المستعان.

هذه المبادئ القرآنية للأسف خرجت من عنصر البناء الجماعي الحافظ للفكر والمجتمع إلى الجانب السياسي، بداية من قضية الأموات والصراع حول الصحابة والبحث عنهم، مع أن الميت انتهى أمره، ولا يلزمن ولايته ولا براءته، وإنما عندما كان حيا والينا في الخير وتبرأنا من ما صدر منه في الظلم والعدوان والإثم، فلما مات صار أمره إلى الله تعالى وحده لا شريك له، فلا معنى اليوم للبحث في عثمان وعلي مثلا، أهم في الولاية أم في البراءة!

ثم لما تحزبت الأمة وتصارعت بينها، انتقل الخلاف من خلاف سياسي إلى خلاف مذهبي وعقدي، فأصبح كل مذهب يتبرأ من الآخر، واختلفوا

هل يوالى العامة ويترحم عليهم أم لا، وهذه المسائل مطروحة في علم الكلام ومسائل الفقه عند جميع المذاهب الإسلامية كما سيأتي.

### الولاء والبراء والتّطرف الفقهيّ والسياسيّ<sup>(1)</sup>

كما أسلفنا تعتبر جدليّة الولاء والبراء من الجدليات الكلاميّة عند المسلمين التي غالى فيها فريق منهم، واعتبرها آخرون قضية هامشيّة، خصوصا في مسائل الوعد والوعيد، كما عند المرجئة، إلا أنّها تمحورت في قضايا عديدة، ابتداءً من صراع السّقيفة، والولاية للشّخص المتصارعة على الحكم، والمترتبة في الاتّجاهات الثلاثة المتولدة من نظريّة الشورى، وهي الشورى المطلقة، والقرشيّة، والنصبيّة، ليتحوّل الولاء إلى صراع سياسيّ في الدّولة الأمويّة خصوصا، حيث يُقابل اتّجاه الشورى اتّجاه الوراثة، والوراثة اتّجاه قديم في التاريخ الإنسانيّ، كثيرا ما يأخذ الغلبة حتّى اليوم وفق تشكيلات جديدة حسب تطوّر نظريات الدّول ذاتها، بيد أنّ ربطها قديما بالولاء والبراء هو من باب إنزال آيات الولاء والبراء في سياقات وظرفيّة أخرى يدخل فيما يسمى بتسييس الدّين.

إلا أنّ الانطلاقة الأخرى في الولاء والبراء دخوله في الصّراع الكلاميّ أو المذهبيّ بين المسلمين، فخرج من دائرة الولاء للمؤمنين، والبراء من

(1) جريدة عُمان، 2022م.

الكافرين بالمعنى الشمولي، إلى الولاء للمؤمن بالمعنى المذهبي، والبراءة من المبتدعة والمنحرفين مذهبيًا، ابتداءً من الصراع من قضية الصفات بين المؤولة والمثبتة، أو كما يطلقون عليهم بين المعطلة والمجسمة، ثم قضايا العقائد الأخرى، فأصبحت كل فرقة تفسق الأخرى تفسيقاً عقدياً، فلا تترحم هذه الفرقة على الأخرى، وتكتفي بالرّحمة العامّة، وقد يضيّقون حتّى ذلك، واختلفوا في الواحد من العوام المنتسب إلى طائفة كلامية لكنه لا يدرك ذلك هل يتولى ويترحم عليه أو تشمله البراءة، إلا أنّهم اتّفقوا أنّ علماء وخواص كل فرقة في البراءة باعتبار الفرقة المخالفة، أو الولاء باعتبار الموافق، وقد يخفّف بعضهم إلى الوقوف، إلا أنّهم في الجملة يدورون حول الولاء والبراء.

ثمّ تطوّر الأمر من القضايا العقدية والكلامية إلى القضايا الفقهية، ولم يقتصر عند ارتكاب الكبائر، بل شمل حتّى القضايا الفقهية الفرعية الخلافية، أي توسعت من مسائل الدين إلى مسائل الرّأي، ومن مسائل القطع إلى مسائل الخلاف، كحلق اللّحية، وسماع الموسيقى، وإسبال الثوب، ومصافحة الأجنبية، ونحوها، فجعلوا الأصل في الناس الوقوف، فلا يجوز التّرحم على موتاهم، ولا ولايتهم، إلا بعلم ينقلهم إلى الولاية أو البراءة، وإن ماتوا حالقي لحاهم، مسبلي أثوابهم، فلا يترحم عليهم، ولا يظهر لهم الولاية، ولو كان أقرب الناس إليك كأبيك وولّدك.

ومع ظهور الإسلام السّياسيّ اليوم رجع مصطلح الولاء والبراء من جديد عند بعض الجماعات المتطرّفة، فقسمت البلاد إلى دار إسلام ودار كفر، واختلفوا في البلاد غير المطبّقة للشريعة ولو رفع الأذان فيها، وأقيمت الجماعات في المساجد، أهي دار إسلام أم دار كفر، أم أنّ من يدير الدّولة ويعملون فيها يشملهم البراء، ولا تجوز لهم الولاية، فحكمهم أقرب إلى البغاة، ومنهم من رأى كفرهم إن كان استحالاً ورضي بذلك، وبما أنّ التّكفير غير مقبول في العقل الجمعيّ، لهذا جعلوه تحت دائرة الولاء والبراء، فلهذا أصبح غطاءً للتّكفير من جهة، ولتضييق رحمة الله من جهة ثانية، فالدّول في صورتها المعاصرة أقرب إلى الكفر، ومن رضي بذلك لا يتولى، ولا يترحم عليه.

هذا التّطوّر المتناقض في شموليته من حيث سعة إنزاله من جهة، وفي ضيقه من حيث إنزاله والتّطرّف المترتب عليه من جهة أخرى سببه أمران: الأول قراءة النّص القرآني بعيداً عن ظرفيّته، والثاني إنزاله في الصّراع السّياسي بين المسلمين ليتحوّل بذاته إلى صراع كلامي وعقدي كما أسلفنا، بل وإلى تطرّف فقهي وعمليّ.

وأما السّبب الأول وهو التعامل مع النّصوص القرآنيّة المرتبطة بصيرورة الحياة وفق قراءة مطلقة من حيث الابتداء، يتولّد عن هذا بشكل طبيعيّ في تمدد هذه القراءة، فتخرجها من الظّرفيّة النّسيبيّة إلى الإنزال المطلق

والعمومي الذي يقود بذاته إلى التطرف بشكل طبيعي جدًا، لأن صيرورة الحياة تقوم على النسبية الظرفية، وليس على الإطلاق، بحيث نفهم القيمة المترتبة من النص وإن اختلفت مصاديقها، ولا يمكن لهذه القيمة أن تقود إلى الضباية والتطرف، إلا إذا تبثنا بحرفية النص أو المصداق المترتب منه، وجعلناه في دائرة المطلق وليس النسبي.

فإذا جئنا إلى سورة الممتحنة<sup>(1)</sup> مثلا، وهي سورة مدنية نزلت بعد الأحزاب، وتطرقّت إلى قضية الولاء والبراء، نجد في مفتتحها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾<sup>(2)</sup>، فهي تتطرق إلى قضية الاعتداء، وهو طبيعي نجد له مصاديق عديدة، فلا يجوز الوقوف مع الظالم المعتدي أيا كان، ويجب نصره المظلوم، وتحقيق العدل، وهي القيمة من النص، فالיום مثلا الذي يتخابر ضدّ وطنه ليلحق به الضرر لمصلحة دنيوية يعتبر معتديا مخالفا للقانون، هذا لا يجوز الوقوف معه لو كان أباً أو أخاً أو زوجاً أو ابناً أو صديقا، وقد يكون بالمثل البسيط

(1) سبق الاستدلال بها في المحور السابق، وأثبت تكرارها لتناسبها في المقامين.

(2) الممتحنة: 1.

كما عند إبراهيم وأبيه من اعتداء من الثاني وقومه، وقد يكون بالمعنى الحربيّ كما في الممتحنة وبراءة، ومصداقه تطوّر اليوم مع الدّولة القطريّة التي لها دستورها وأمنها، لهذا المعتدي قد يكون من ذات الهويّة أي الدّين أو المذهب، فلا يجوز الوقوف معه، وليس هذا بالمعنى الكلامي أو العقائدي، ليكون ظرفيّة ومصداق نزول الآية شاملا للزمكانيّة، فهذا لا يتحقّق بهذه الصّورة، لهذا إطلاقه هكذا في العقل الجمعيّ يقود إلى التّطرّف بالشّكل الكبير.

ولهذا نجد في السّورة نفسها ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(1)</sup>، والآيتان تدوران بشكل واضح جدًّا حول روح وقيمة الولاء والبراء، فتوجد فئة قد تختلف دينًا أو مذهبًا، وبالمعنى المعاصر في الدّولة القطريّة الأقليات أو الثنائيات المختلفة في الهويّة، فهذه يشملها الولاء لأنّها لم تعتد، ولم ترتكب جرما يقودها إلى البراء، والعكس صحيح، ﴿وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾<sup>(2)</sup>.

(1) الممتحنة: 8-9.

(2) المجادلة: 22.

وذلك لأن من مدارات الولاء والبراء ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نَقَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَنَعَاوُونَا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>(1)</sup>، فمع حرمة عدم جواز الاعتداء والبغي في طلب الحق، فإن المدار في المجتمعات التعاون على البر والتقوى أي ما يرقى المجتمعات حسب ظرفيته وصورته، وهذا يشترك حوله الجميع، وليس بمعنى أن نجعل من أنفسنا أوصياء وشركاء لله في محاكم تفتيش نقيمها، أو في البحث عن الشخوص، أو مشاركة الإله في الحكم بالرحمة والعذاب عن طريق الولاء والبراء.

ومن الآيات الظرفية التي أدخلت في براءة الشخوص، ومقاطعتهم حتى في قضايا فرعية فقهية عند بعضهم، ما جاء في سورة براءة: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(2)</sup>، مع أن الذين تخلفوا أكثر عددا، والآية في سياق ظرفي وهو الحرب، وهؤلاء من المقربين بالمعنى العسكري اليوم أقرب إلى القادات في الجيش، لهذا خص الحكم فيهم، في حين لم يشمل

(1) المائة: 2.

(2) براءة: 118.

الآخرين، وقد يتكرر ذات المصداق اليوم في المحاكمات العسكرية، بإزاحته وإبعاده وحرمانه من الرتب والألقاب العسكرية حتى يفيء إلى رشده، وليس بالمعنى الشمولي تحت ما يسمّى بولاية وبراءة الأشخاص.

وأما السبب الثاني وهو إنزال الولاء والبراء في الصراع السياسي بين المسلمين ليتحوّل بذاته إلى صراع كلامي وعقدي، فسببه أنّ كلّ فرقة تتصوّر الدّين من خلال مذهبها، فتحصره في حدود مذهبها من جهة، ومن جهة أخرى تحاول إخضاع النصّ لموافقة المذهب، وليس إخضاع المذهب لموافقة النصّ، فتتنظر إلى الأشمل من الباب الضيق، وإن نظرت إليه من الباب الواسع - إن أحسنا الظنّ - إلا أنّ هذه النظرة تدور من إطلاقية الظرفي، وحرفيّة النسبي، فتدور في ذات الدائرة وفق أدوات أصولية وكلامية واجتهادات قديمة.

لهذا نجد المناهج الدّينية التّقليديّة في جميع الحوزات والكلّيات والجامعات الإسلاميّة تدرّس ذات المقررات الكلاميّة العقائديّة التي صيغت بعد الصراع السياسيّ بعد السّقيفة، ثمّ الصراع الكلامي بعد القرن الثاني الهجريّ خصوصاً، ومنه قضية الولاء والبراء بالمعنى المذهبيّ الضيق، لهذا حتّى اليوم لن تجد لاهوتياً مذهبياً يترحم على رموز المذاهب الأخرى تحت الخطّ الإسلاميّ إلا تقيّة، أو متجاوزاً لبعض جزئيات الموضوع في دائرة التّرحم والتّرضي بمفهومه الإرجائيّ الأوسع، لهذا

يجب قراءة هذه القضية من جديد بصورة أكثر جرأة، وبأدوات معاصرة، مع دورانها وفق قيمتها وروحها، وإن اختلف مصاديقها وفق ظرفيتها وصيرورتها على ضوء الاجتماع البشري.

### تكفير القانون المدني والأنظمة المدنية<sup>(1)</sup>

بداية لم يستخدم القانون كمصطلح في التراث الديني الإسلامي إلا متأخراً، فشاع مصطلح آثار المسلمين، أو آراء الفقهاء أو العلماء، أو الفقه، وظهر المصطلح عند الفلاسفة متقدماً عن الفقهاء.

أما القرآن فلم يستخدم المصطلح رأساً، وجاء فيه مصطلح الشريعة والمنهاج، ومصطلح الشريعة أو الشريعة وعلاقته بالقانون فصلته في مقال قديم لي بعنوان الشريعة القرآنية<sup>(2)</sup>، ومقال نقد العقل الفقهي نُشر في مجلة ذوات المغربية يمكن الرجوع إليه<sup>(3)</sup>.

والقانون في تعريفه العام كما جاء في ويكيبيديا بأنه «علم اجتماعي، موضوعه الإنسان وسلوكه مع نظائره، أعماله وردود أفعاله»، وجاء وفيه أيضاً: «مجموعة قواعد التصرف التي تجيز وتحدد حدود العلاقات

(1) فيسبوك 2017م.

(2) العبري، بدر بن سالم؛ ومضات فكرية، الحلقة الأولى، مرقون.

(3) ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ مقال نقد العقل الفقهي: تطبيق الشريعة أنموذجاً، مجلة ذوات الالكترونية التابعة لمؤسسة مؤمنون بلا حدود المغربية، عدد 16.

والحقوق بين الناس والمنظمات، والعلاقة التبادلية بين الفرد والدولة، بالإضافة إلى العقوبات لأولئك الذين لا يلتزمون بالقواعد المؤسسة للقانون».

وهنا نطرح ثلاثة أسئلة:

هل القرآن كتاب قانون؟ وهل يوجد تعارض بين القانون والشريعة؟ ثم ما المقصود بالحكم بما أنزل الله تعالى؟

القرآن في حقيقته كتاب هداية ورحمة، وفي الوقت نفسه كتاب بيان وتصديق وفرقان، لذا أعطى العديد من المنطلقات العليا في العبادات والأسرة والمعاملات والعلاقات الفردية والعامة، كالعدل والشورى والقسط، وفصل بعض الأحكام كما يتعلق بأحكام المواريث وبعض أجزاء الطلاق، وذكر العديد من الأدبيات والأخلاق المنبثقة من القيم العليا.

لذا أعطى العقل الإنساني مساحة واسعة من التدبر والإنزال، وذلك لسببين: الأول اختلاف الثقافات، وهذا سيؤثر في الأحكام العملية، وهو ما يسمى لاحقا بالعرف أو أعراف الناس، كذلك التطور الزمكاني، وهذا أيضا سيؤثر على الأحكام.

لذا اعتاد الناس الإنزال بداية من الرسول الأكرم فالصحابة والتابعون ومن بعدهم، وهنا ظهرت المرويات والآثار العملية، ثم استفاد المسلمون

من المنطق الإغريقي، والفلسفات الرومانية والتقنين الفارسي والروماني، فظهر المنطق ثم أثر هذا في الآلة فجعلوا منه أصول الفقه، فكثرت الأعمال العقلية والاستنتاج، ومحاولة الجمع بين الآثار والمرويات والنوازل، مستخدمين المنهج الأصولي الذي في حقيقته استفاد من المنهج الإغريقي، واليونان متقدمون في التقنين المدني وكذا الفرس، فكثرت الآراء فظهرت هنا القواعد الفقهية لضبطها وكذا الضابط الفقهي.

ولما تقدمت أوربا واستفادت من الفقه العملي الإسلامي حيث قننت القانون، وصار مواد مقننة وفق ضوابط ومصادر معينة، وإن كانوا سابقين كما في القانون الفرنسي القديم، إلا أنهم استفادوا من حضارة المسلمين في الأندلس، ومن الفقه المالكي في فترة مبكرة.

ثم قام العثمانيون بإصدار مجلة الأحكام العدلية على المذهب الحنفي في ستة عشر مجلدا، من كتاب البيوع وحتى كتاب القضاء، وظل معمولا بها فترة من الزمن حتى تطورت وظهرت حركات التجديد الفقهي نتيجة التداخل مع الحضارة الغربية.

ونريد أن نلفت القراء إلى أن الفقيه ليس بالشريعة سابقا أن يكون متخصصا في الجانب التعبدية، فقد يكون خبيرا اقتصاديا، أو خبيرا في الأفلاج والطرق وهو ما أطلق عليه بالقسمة مثلا، أو خبيرا في الجنائيات كأحكام الدماء والأعراض، ولكن آنذاك لم يكن يوجد التخصص القانوني

كمثل اليوم، ولكن لا يعني عدم وجوده، وفي الوقت نفسه قضية التقنين كانت حاضرة وفق مصطلحات أخرى منذ فترة مبكرة، كقضية الإلزام بالمذاهب، أو ببعض آراء المذهب للقضاة والمفتين.

وعلى العموم القانون جانب بشري في جملته، تطور في آليته، وتعدد في إنزاله، مع التداخل المكاني بين الثقافات والحضارات، والتطور الزماني، فالقرآن ليس كتاب قانون، وإنما هو موجه للقانون، وفي الوقت نفسه يشكل مصدرا لبعض أجزاء القانون.

أما لفظة دستورنا القرآن فالدستور كلمة فارسية الأصل على القول الأغلب، والدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة، ويشمل السلطة التشريعية والسلطة القضائية والسلطة التنفيذية، وقدima أطلق على القانون نفسه، كإطلاق المسلمين لفظة الفقه، أو عندنا في المدرسة الإباضية مثلا لفظة الأثر.

والسياسة كموا لا وجود لها في القرآن، لأنها جانب بشري متطور، وآلية متطورة وفق الزمان والمكان، واستخدم الإخوان المسلمون لفظة دستورنا القرآن ثم شاعت هكذا، مع أن القرآن الكريم لم يفصل وإنما أعطى الخطوط العريضة، من هنا دخل في العقل الجمعي أن الدساتير الغربية والشرقية كفر، لأن الدستور هو القرآن، ولو سألنا هؤلاء أين نجد الأحكام المنظمة للحاكم والدولة ومؤسساتها في القرآن، بل حتى في

المرويات والآثار الأولى، لن نجد ذلك أبداً، لأن هذه مساحة مفتوحة وتمتاز بالتغير والتطور والشمولية، ولهذا كان أغلب النص القرآني مفتوحاً على العقل البشري.

وعليه لفظة دستورنا القرآن لا تتوافق في جملتها والمواد التي يستنتجها البشر، لأن القرآن كتاب هداية وتصحيح، وأعطى البشر المساحة الواسعة لاستنباط ما يتعلق بحياتهم زماناً ومكاناً، ولا علاقة لذلك بالكفر والحكم بغير ما أنزل الله جملة وتفصيلاً.

وأما قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(1)</sup>، فلا علاقة له وتكفير القوانين والأنظمة والدول، لأن الآية في سياق الكتاب التوراة والإنجيل والقرآن، وعدم تحريف آيات الله تعالى، واستبدالها بمتاع الدنيا، وكتمها وتحريف معانيها، وليس في سياق القوانين التي يسنها البشر لحفظ مصالحهم الخمسة، ولو كان كذلك لكفرنا الفقهاء قاطبة، فأغلب الفقه لا نجده في كتاب الله تعالى!

تأثير القانون الروماني في الفقه الإسلامي: القواعد الفقهية نموذجاً<sup>(2)</sup>  
المجتمع الإنساني في الحقيقة مجتمع متداخل ومتمازج، لا يمكن

(1) المائة/44.

(2) فيسبوك 2017م.

لثقافة ما دينية أم لغوية أم مجتمعية أن ترى نفسها بياضا ناصعا لم يمتزج بها ألوان من ثقافات عدة.

والجزيرة العربية وقت بعثة النبي عليه الصلاة والسلام كانت تعيش أيضا وفق ثقافات متداخلة، كالثقافة اليهودية والمسيحية بأقسامها كالقسم الروماني، بجانب الثقافات العربية الأخرى.

ولما بدأ العرب الحجازيون يتشكلون في دولة مركزية على أنقاض فارس والروم استفادوا من سياسات الملك عند هذه الدول، وبعض معالمها المدنية كالداووين مثلا!

وعلى العموم استفاد العرب من غيرهم إما عن طريق التآثر المباشر أو عن طريق من دخل الإسلام من أهل هذه الثقافات، حتى في الجانب الديني البحت، فدخلت مثلا العديد من القصص والروايات والأساطير، ومنها ما أضيف إلى النبي الأكرم مباشرة، أو إلى الصحابة وآل البيت أو التابعين، ونحو هذا كرواية أبي هريرة [ت 59هـ]: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أسكن الجنة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة، قال: قلت له: أشيء سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: بل شيء حدثناه كعب [توفي قبل 35هـ]، وكعب يحدث عن أهل الكتاب».<sup>(1)</sup>

(1) ينظر: ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق؛ صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد

وكرواية أبي رافع [توفي قبل 35هـ] عن أبي هريرة: «أنه لقي كعباً، فجعل يحدثه، ويسأله، فقال كعب: ما رأيت أحداً لم يقرأ التّوراة أعلم بما فيها من أبي هريرة»<sup>(1)</sup>.

من هنا كثر النقل في عهد عمر بن الخطاب [ت 23هـ] عن أهل الكتاب، وذلك لأنّ في القرآن حلقات وجد البعض متنفساً في سدها من التّوراة، والعديد منها يرفع إلى النبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - لتلقى قبولاً أكبر، وهذا ما أغضب عمر بن الخطاب، حيث قال لأبي هريرة: «لتركن الحديث عن رسول الله - صلّى الله عليه وسلّم - أو لألحقنك بأرض دوس»<sup>(2)</sup>، وقال لكعب: «لتركن الحديث، أو لألحقنك بأرض القردة»<sup>(3)</sup>.

وعلى العموم في نظري ليست الإشكاليّة في هذا التّأثر طبيعي، ولكن الإشكالية في نسبة الشّيء إلى الرّسول أو الصّحابة أو آل البيت لإضفاء جانب شرعي لها يقبل عند عامّة النّاس، ولهذا دخلت الكثير من الخلافات الفقهيّة والعقدية عند أهل الكتاب إلى الفكر الإسلاميّ، كقضايا الصّفات

---

مصطفى الأعظمي، ط المكتب الإسلاميّ، لبنان - بيروت، سورية - دمشق، ط 1400هـ/1980م، ج: 3، ص: 116.

(1) ينظر: الذهبيّ: شمس الدّين محمّد بن أحمد بن عثمان؛ سير أعلام النّبلاء، تحقيق: محبّ الدّين أبو سعيد عمر بن غلامة العمري، ط دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1417هـ/1997م، ج: 4، ص: 188.

(2) المصدر نفسه، ج: 4، ص: 188.

(3) المصدر نفسه، ج: 4، ص: 188.

والرؤية والخروج من النار والمعراج وخلق القرآن، وغيرها من المفاهيم، التي كانت محل صراع في الفكر اليهودي على الخصوص قبل الإسلام بفترة، وأشار إلى ذلك مثلا موسى بن ميمون [ت 1204م] في بعض كتبه، وإسبينوزا [ت 1677م] في السياسة واللاهوت.

ولما قامت الترجمة تأثر المسلمون أو لنقل الثقافة الإسلامية بالمنطق والفلسفة الإغريقية، ولهذا بدأت بعض العلوم تتكون في جانب منطقي تصنيفي، كعلوم اللغة والآلة وأصول الفقه، ومن هذه العلوم التي تأثرت بالقانون الإغريقي لاحقا علم القواعد الفقهية التي هي محل حديثنا.

والقاعدة الفقهية في التعريف الفقهي الإسلامي هي حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته أو أكثرها لتعرف أحكامها منه، وتنسب في البداية من حيث النشأة إلى الأحناف وخصوصا عند أبي طاهر الدباس [ت في القرن الثالث الهجري] وينسب إليه سبع عشرة قاعدة.

وفي الجملة عندنا خمس قواعد كبرى، وهي: الأمور بمقاصدها، والضّرر يزال، والعادة محكمة، والمشقة تجلب التيسير، واليقين لا يزول بالشك، واختلف في عددها، ولكنك إذا رجعت قليلا إلى القانون الروماني كما في مدونة جوستينيان في الفقه الروماني<sup>(1)</sup>، والتي ترجمها عبد العزيز

(1) ينظر: جوستينيان؛ مدونة جوستينيان في الفقه الروماني، ترجمة: عبد العزيز فهمي، ط المركز القومي للترجمة، مصر - القاهرة، ط 2009م.

فهمني، حيث اعتمد في القسطنطينية في 22 نوفمبر عام 533م، أي قبل بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - بما يقارب سبعين سنة ونيفا، وذلك في عهد الإمبراطور الروماني جوستينان [ت 565م]، ومنها سميت باسمه.

وعندما نتأمل الكتاب وهو الذي يتكلم عن القوانين الشخصية، والقوانين الملكية، والمواريث والوصايا والهبات والالتزامات والأموال والدعاوى والقضاء وغيرها، نجد التأثير الروماني على الفقه الإسلامي منذ فترة مبكرة، ولا يكون هذا التشابه محل الصدفة فقط.

ففي الكتاب مثلا نجد أكثر من أربع وثلاثين ومئة قاعدة، تتشابه كثيرا مع القواعد الفقهية في التراث الإسلامي كقاعدة التابع تابع، واليمين على المدعي، والضّرر يزال، ولا عبرة بالدلالة في مقابلة التصريح، والمعلول يدور مع العلة وجودا وعدما، والعادة محكمة، واختيار أهون الشرين، والمعروف عرفا كالمشروط شرطا، والعبرة في العقود المقاصد والمعاني لا الألفاظ والمباني، والأصل يتبعه الفرع، ولا ينسب إلى ساكت قول، والأصل في الإنسان البراءة، إلى غيرها من عشرات القواعد، وبغض النظر عن الترجمة وطبيعة ما يماثلها في النص العربي، لكن تبقى الفكرة واحدة.

ما أريد قوله هنا أنّ الدراسات الإنسانيّة في الفكر الإسلاميّ لقراءتها لا يجوز أن تقرأ كأنها بدأت من نقطة الصفر، أو نزلت من السماء هكذا، بل هي نتيجة توارث أفكار حضارات وأمم أخرى، تمازجت مع التّأصيل

الدّينيّ، والتّنوير القرآنيّ في العديد من المراجعات، مع بعض التّطبيقات النّبويّة، فكانت منظومة الفقه الإسلاميّ بقواعده وأصوله وأدلّته وفروعه نتيجة اختلاط واستفادة من تراث ونتاج أمم أخرى أيضاً، ولكي تكون الزّاوية سليمة لا بدّ من قراءة تراث الأمم الأخرى لأنّه يؤثّر جداً في فهم العقليّة الفقهية المسلمة ونتائجها الفقهية على مرّ التّاريخ زماناً ومكاناً.

### حاكميّة الإنزال وحاكميّة الدّولة<sup>(1)</sup>

كما أسلفنا بشكل عام أنّ الخلط الذي وقع في العقل الجمعيّ بعد الانفتاح على القوانين الغربيّة إشاعة أنّ استيراد هذه القوانين كفر، فشاع استخدام قوله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(2)</sup>، خصوصاً في الدّعوة النّجديّة ونواقض الإسلام العشر، وعند بعض الإخوان المسلمين، وجماعات التّكفير والهجرة، فظهر ما يسمى بتكفير القانون المدني أو الدّساتير والحكومات القائمة عليها، لذا ردة الفعل جرّت إلى اعتبار الفقه الإسلاميّ شيئاً مقدّساً، مع أنّ أغلبه اجتهاد ظرفيّ، وتأثّر بالحضارات والقوانين الأخرى. كما أنّ القانون الغربيّ تأثّر بالفقه الإسلاميّ أيضاً، هذا الخطاب العموميّ غير المقعد، والذي لم يطرح قبل هذا، مع تصوّر العقل الجمعيّ نتيجة الخطاب أنّ الفقه وحي

(1) فيسبوك 2020م.

(2) المائدة/44.

آخر يتعصب له كالتلمود البابلي، وإن لم يقل أحد بهذا، إلا أن الخطاب العمومي غير المقنن أدى إلى معنى هذا في العقل الجمعي.

لهذا رجع مصطلح الحاكمية من جديد عند سيد قطب [ت 1966م]، واستخدمت الجماعات المتطرفة نصوصه في تبرير تكفيرها للحكومات والقوانين الوضعية، ولما نتأمل القرآن الكريم سنجد الحاكمية استخدمت في موضعين: حاكمية الجزاء وحاكمية الإنزال والمصدرية، وأما الأول لا علاقة لنا به، لأنه متعلق بالعدل الإلهي في العالم الآخر، والذي يهمننا هنا حاكمية الإنزال والمصدرية: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

ولعل سورة المائدة علقت الحكم على ما أنزل الله من كتب سماوية [التوراة والإنجيل والقرآن]، هذه الكتب تطرقت إلى تشريعات المفصل منها قليل، والغالب مجمل، وتركت للعقل البشري، والظرفية مساحة واسعة للتأويل والإنزال، ومع تطرقها إلى العديد من التشريعات، إلا أنها لم تتطرق إلى فلسفة الدولة ونظامها إلا كجوانب قيمية وأخلاقية ليس بالشريعة لصيق الدولة.

فلا يوجد شيء اسمه حاكمية الدولة، فالرسول - صلى الله عليه وسلم

(1) يوسف/67.

- نفسه أقر ممالك وهي وراثيّة كسرويّة كما في عمان أيام الجلندي، ولم ينازع مشيخيات القبائل في زمنه، بل حتى يوم فتح مكة قال: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»<sup>(1)</sup>، وهو كناية في احترام بعض الرّموز المجتمعيّة، ولم يجعل نفسه ملكا أو إمبراطورا، لهذا حدث فراغ كبير بعد وفاته - عليه السّلام -، فرجع من جديد مجلس أهل الحّلّ والعقد، وهو مجلس يتعامل معه العرب قديما، وليس حادثا إبان السّقيفة فحسب.

ولم يظهر استخدام آية الحاكميّة طيلة الخط والخلاف الذي حدث منذ وفاة الرّسول الأكرم وحتى بيعة عليّ إلا عند فريق من جماعة عليّ بن أبي طالب [ت 40هـ]، فأعلنوا شعار ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾<sup>(2)</sup> فسمّوا بالمُحَكِّمَة، ومع هذا لم يرو عنهم التّكفير والتّشريك بالمعنى الملي إلا ما روي عند فريق ظهر لاحقا خصوصا الأزارقة، مع إعلان فريق منهم البراءة من الإمام عليّ [ت 40هـ] ومعاوية [ت 60هـ] وهو تكفير عملي لا ملي، والأزارقة والصّفريّة والنّجدات غلّوا فاعتبروا دار السّلطان المستبد دار شرك، والعامل معهم مشرك، واستدلّوا بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾<sup>(3)</sup>، وهنا ظهر الخلاف بينهم وبين عبد الله بن أباض [ت

(1) ينظر: ابن هشام؛ السّيرة النّبويّة لابن هشام، تحقيق: مصطفى السّقا وآخرون، ط دار إحياء التّراث العربيّ، لبنان - بيروت، الطّبعة الثالثة، 1421هـ/ 2000م، ج: 4، ص: 53.

(2) يوسف/ 40.

(3) الأنعام/ 121.

86هـ] فسموا جماعة الأخير بالقعدة، وبغض النظر عن صحّة ما روي عن الخوارج فإنّ قضية الحاكمية لم يكن لها ظهور قوي كمصطلح إلا في القرن العشرين، أو النصف الثاني من القرن الرابع عشر الهجري.

أمّا حاكمية الدولة كمصطلح لا ظهور له، والاعتراض عليه من جهتين: الأولى حاكمية الحاكم، والثاني حاكمية القوانين، أمّا حاكمية الحاكم فظهرت أولاً نتيجة الصراع على الخلافة، واعتبرت الخلافة حقاً إلهياً وليس بشرياً، ف قيل هي في العباس [ت 32]، وقيل هي في عليّ وذريته، وقيل غير ذلك، فظهرت لذلك فرق عديدة، ومذاهب شتى، وقيل الخلافة شوروية وليست كسروية، وقيل شوروية في البطينين من آل البيت، وقيل شوروية في قريش، وقيل هي جبرية اختيار من الله، لهذا ظهرت نظرية التغلب، وقيل غير ذلك.

ومن هذه الآراء منهم من يوسع حق الله ليجعل الإمام بعينه صفة واسما اختياراً من الله، ومنهم من يرى أنّ القائم كان عادلاً أم ظالماً هو بقضاء الله، وقيل إذا اختاره الفقيه أو أهل الحلّ والعقد هو تمثيل لما أراد الله، هذه الصبغة الإلهية في اختيار الحاكم لا نجد لها نصّاً صريحاً في كتاب الله تعالى، فالله تحدّث عن قضايا فقهية بسيطة كغسل الجنابة في كتابة ولم يتحدّث عن اختيار الحاكم وطريقته، وترك ذلك للظرفية البشرية والعقل البشري.

وأمّا حاكمية القوانين، فهو كما يُقال: حق أريد به باطل، فأغلب القوانين

حتى في الفقه الإسلاميّ اجتهاديّة، والقرآن أشار إلى بعض الحدود والأحكام أغلبها مجمل - كما أسلفنا - استنبطت منها أحكاما عملية، وأحكاما قضائيّة، وأحكاما مجتمعيّة تديريّة، كما استنبطنا اليوم أحكاما للطّرق والطّيران والوظائف المهنيّة، ثمّ حتى الحدود بعضها من الروايات الظنيّة، وبعضهم توسّع في استخدام التّعليل، أو ربّطها بالظرفيّة التديريّة.

والخلل في نظري في أمرين: الأول في حرفيّة فهم مادّة [الشريعة الإسلاميّة هي أساس التشريع] من النّظام الأساسي للدّولة، وهذه تحتاج إلى تحليل أوسع، من حيث النّص وقطعيته ودلالته، ومن حيث الاجتهاد وروحه، فالله لم ينزل مواد من السّماء، وإّما أنزل أحكاما منها ما فصله، وأغلبها أجمله، فظهر الاجتهاد والتّعليل، وظهرت الآلات وأصول الفقه، ولو قلنا بحرفيّة هذه المادّة لكان قانون الجزاء في العالم العربيّ والإسلامي معارضا لنصوص القرآن ذاته، كما في الحدود مثلا، إن لم نوسّع دائرة التّأويل والظرفيّة، بعيدا عن حرفيّة النّص.

والأمر الثاني استخدام لفظة «الأحكام الوضعيّة» وتعميمها كمقابل للأحكام الفقهيّة، وجعل الفقهيّة لصيق الأحكام التشريعيّة، وتوسعة مفهوم الألوهيّة في الأخيرة، والأولى أن نعبر عن المستجد بالنّوازل، ودراستها بما يتفق عليه، مع أنّ مصطلح الأحكام الوضعيّة مستخدم في أصول الفقه في التّعامل مع النّص من حيث السّبب والشّروط والمانع والصّحة والبطالان،

خلاف الأحكام التَّكليفية المرتبطة بالمكلف من حيث دائرة الإلزام فعلا وتركاً، ودائرة النَّدب والكرَاهة، ودائرة الإباحة، فالوضع ارتباط بالنص، والأحكام الوضعية اجتهادات، فهي ليست في مقابل الفقهيات، لأنَّ الفقهيات ذاتها اجتهادات يشملها الوضع، ثمَّ ليس بالشَّريطة لما يسمى بالقوانين الوضعية أن تخالف النص، فقد تكون تأويلاً لنص أو تطبيقاً له أو زيادة لحكم ليس له مثل سابق.

### أنسنة الدولة المدنية<sup>(1)</sup>

نظام الدولة في أصله نظام بشري متطور، وليس نظاماً دينياً صرفاً، بل جاءت رسالات السماء للتنظيم ولم تعطِ صورة نمطية للدولة، وإنما تركت ذلك للعقل البشري، وللزمان والمكان، لأنَّ الإنسان متطور في لباسه وعاداته ولغته ونظام حكمه.

وعليه توصل العقل البشري اليوم إلى الدولة المدنية القائمة على الحرية والديمقراطية، وهذا أرقى ما توصل إليه العقل الإنساني في نظام الحكم، وهي الفلسفة التي تجاوزت الحكم على أساس الطائفة والمذهب والعشيرة والقبيلة بل اللون والجنس، فتجاوزته إلى نظام قائم على ذات الإنسان وحرية، وحقه في الشراك السياسي والمدني.

(1) للمزيد ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ مقال الدولة المدنية والدولة الدينية في الكتابات العربية مع الرؤية القرآنية، نشر مجلة أثير الإلكترونية، 16 يناير 2017م.

والدولة المدنية تقوم على ركنين الأول مؤسسات العمل المدني والشركاء المجتمعي في ذلك وفق عمل مقنن.

وأما الركن الثاني هو القانون، والقانون في الأصل تعاقدية وفق دستور يستفتى فيه المجموع ليكون وفق فكرهم وعاداتهم وهم أحرار في ذلك، إلا أن نقد المادة القانونية متاح للجميع.

والشرائع السماوية أعطت المجال الواسع للتقنين، والفقه الإسلامي مثلا مملوء بالمواد القانونية الاجتهادية التي كانت مصاحبة لفترة زمنية معينة.

إلا أن هذا القانون لا بد أن يكون واضحا وشاملا للجميع، والأهم من ذلك أن يكون عادلا، وهذا ما أشارت إليه الآية الكريمة: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾<sup>(1)</sup>.

والحق هو العدل بين الناس جميعا، وعليه إن اختل العدل ارتفع القانون، وتحول بذاته إلى تعصبات وتشنجات يظهر أثرها السيئ بعد حين.

القانون في الدولة المدنية هو الحاكم، والأفراد والمؤسسات حافظة ومقدسة له، وعليه كان أصلا وحكما بين الناس.

(1) ص/26.

إن أكبر ما تواجهه اليوم الدول العربية في مؤسساتها ليس عدم وجود القانون، بل عدم وجود العدل بين الناس جميعاً، لأنّ الناس سواسية أمام القانون.

وعليه غياب العدل في تطبيق القانون، وإنزاله على فئة دون أخرى، أو التلاعب به لمصلحة سلطات معينة، هذا يتعارض والدولة المدنية.

إن التخلّص اليوم في الشرق من الطائفية والمصالح السياسية والفئوية إنما هو بقوة القانون العادل بين الجميع والواضح في الوقت ذاته، والقائم على الدراسات النقدية والاستفتائية، وجعل الوطن والإنسان فوق القبيلة والمذهب والطائفة والذات.

والله أنزل كتاباً يأمر بالعدل والقسط والشورى وتحقيق كرامة الإنسان وعدم الظلم وأكل أموال الناس بالباطل، ثم أعطى للعقل البشري مساحة كبيرة للنظر والتدبر في آلية التطبيق وفق العصر والمكان، ووفق ما توصل إليه العقل الإنساني من تطور ومدنية.

أرجو أن يدرك الشرق أن المذاهب ممارسات طبيعية، وتعددية جمالية، وأن الحكم للقانون العادل والجامع بين الكل، فالقانون يجعل الذات البشرية، سواء كانت مؤمنة أو غير مؤمنة، يهودية أو نصرانية أو مسلمة، إباضية أو زيدية أو أمامية أو سنية - يجعلها سواء في قانون واحد عادل لا يفترق بحال.

وإنّ التّقدم والاستقرار في الشرق بالعودة إلى هذا، ليستطيع الناس الإبداع والرقي والشراك في ذلك وفق عمل مؤسسي جامع بين الكل، وهذا ما نرجوه في الشرق ليخرج لنا فلسفة الشام مع منطق العراق وحكمة اليمن مع إبداع دول المغرب ودراسات الخليج ونتاج مصر، وتتخلص الأجيال من ماضي التّطرف وحاضر التّفرق، وما ذلك ببعيد.

### العقل السّياسي الدّيني الإسلامي وما بعد الإمامة والخلافة<sup>(1)</sup>

المتأمل في الحراك السّياسي عموماً يجد حراكاً إنسانياً مرتبطاً بالتّطور الاجتماعي، فالسياسة في حراكها المجتمعي متقدّمة على التّنظير السّياسي وفلسفته، ولهذا النّظريات السّياسيّة تتطور بتطور الحراك الاجتماعي في الجانب السّياسي ذاته، واليوم نصل إلى نظريات سياسيّة متطورة لكنّها ليست النّهائية، فالحراك الاجتماعي المقبل، وتدافع النّظريات السّياسيّة المعاصرة، بلا شك سيولّد نظريّات سياسيّة أخرى.

إلا أنّ البعض يرى أنّ العالم يتجه إلى دولة المؤسسات من جهة، ودولة الإنسان من جهة أخرى، ودولة المؤسسات بمعنى أن تكون السّلطة الحاكمة بيد مؤسسات وليست بيد فرد أيّاً كانت تسميته، أي النّظريّات السّياسيّة اليوم حجّمت الاستبداد، وأشركت الشّعوب في الاختيار،

---

(1) جريدة عمان، 23 أغسطس 2021م.

وفصلت السلطات الثلاثة: التشريعية والرقابية والقضائية، وجعلت المواطنة حقاً إنسانياً للجميع، وتدور وفق هذه السلطات الثلاثة التي لا يمكن أن تلوها سلطة، بيد أنها حافظة للمؤسسات دون أن تتحوّل هذه المؤسسات إلى سلطة كانت دينية أو ثقافية أو مجتمعية، بحيث تدرج تحت مؤسسة الحكم وليست تحت فرد أو عائلة ما، والاختيار الأعلى للمؤسسة وليس لأفراد، وهذه من بعيد نظراً لها بعض الخوارج قديماً لشرطهم تحقق العدل والأمن، فإذا تحقق دون وجود حاكم ما كانت الغاية، لأنّ وجود من يحكم كان وسيلة لتحقيق وضمان هذه الغاية وهي العدل وما يتبعه من أمن واستقرار.

وأما دولة الإنسان فليست بالمعنى القطريّ، فالعالم اليوم وصل إلى وثيقة جامعة متمثلة في وثيقة حقوق الإنسان، وبها ترهن حقوق المواطنة، والعالم اليوم أصبح كقبيلة واحدة فيه أسر متعددة، هذه الأسرة هي الدّول القطريّة، بيد أنّ العالم ومع وجود وثيقة حقوق الإنسان لم يتخلص من الهيمنة المشيخيّة على الجميع، بمعنى هناك دول تخلصت من الامتداد (الاستعمار) الجغرافي، ووجدته ينهك قدراتها، والعالم تجاوزه، إلا أنّ الهيمنة المشيخيّة على الآخر ظلّت باقية، لمصالح اقتصادية في المقام الأول، فحقوق الإنسان لم تعد تحت مظلة تلك الوثيقة - مع أنّها أرقى ما توصل إليه العقل الإنساني - التي جعلت الجميع سواء، يجمعهم عالم

واحد، ولعل كورونا أثبتت هذه الطبقيّة المخيفة في العالم، فمع وصول شعوب إلى درجات من الفقر والتشريد والمرض، نجد شعوبا لا تملك مقدرات تلك الشّعوب، في حين تعيش هي وتأكل من خيرات بلدان تلك الشّعوب ذاتها.

لهذا نداءات اليوم تحت «دولة الإنسان» المراد منها تحطيم هذا الاستغلال من جهة، وتحجيم هذه الطبقيّة من جهة أخرى، فيبقى العالم متساويا في الحقوق والواجبات، أكان في الشرق أم في الغرب، دون نزع لهويّاته تحت مسمى الدّولة القطريّة أو غيرها، وهذا التّنظير ولدت منه نظريات كبرى لم تجد طريقها للتّطبيق اليوم، وهذا لا يعني أنّها لن تجد تطبيقها غدا، بل العكس، ويدل على هذا عدة أسباب: منها الإيمان بالإنسان الماهي الواحد، والإيمان بالحق الفردي والوجودي للإنسان، وعدم الرّغبة في العودة إلى الماضي تحت ضوء تطوّر العلم وتسخيريه لتحقيق عالم إنسانيّ واحد.

لهذا من خلال تأملي في الأديان لم أجد أنّ الأديان جاءت بنظريّة سياسيّة واحدة، وإلا ماتت هذه الأديان من مرحلتها الأولى، وفقدت صلاحيتها، بيد أنّ ديمومتها تمثلت في أدبيات مطلقة تركت للعقل البشريّ تطبيق ذلك وإنزاله، ويصعب هنا ذكر نماذج لذلك في الأديان عموما، ولكن من باب الإشارة إلى الأديان الإبراهيميّة مثلا في الأسفار الخمسة

من التّوراة عند السّامريين واليهود لا نجد نظريّة معينة للحكم، لهذا سنجد تاريخ بني إسرائيل من بعد يوشع بن نون مروراً بعهد القضاة وحتى عهد الملوك تاريخاً قَبلياً، كانت قبائل متناثرة في عهد القضاة، وأشبه بالتّوحد في عهد الملوك، إلاّ أنّه بالانقسام الشّمالي والجنوبي بعد النّبّي سليمان، وسقوط المملكة الجنوبيّة بيد البابليين، ثم بعد مئتي سنة سقوط الشماليّة بيد الآشوريين، هنا ستغلب الهويّة الدّينيّة [السّامريون واليهود] على الهويّة العرقيّة [بنو إسرائيل].

وبما أنّ العالم القديم تشكل وفق منطقتين: المنطق الإمبراطوري [التّوسع الجغرافي]، والمنطق الوراثي في تسلسل الحكم، هذا المنطق الإمبراطوري وفق هويّة عرقيّة أو لغويّة أو دينيّة في خطّه الرّاسي، إلاّ أنّه في خطّه الأفقي تحته قبائل أشبه بالدولة القطريّة اليوم، أي كأنّه في العالم القديم توجد عوالم وكواكب في عالم وكوكب واحد، وكل عالم وكوكب يتضمن قبائل حاكمة أفقيّاً وفق هويّات متعددة، لها ولاءات للعالم الأوسع، متأثرة بهذه العالم الواسع، وهذا ما سنجده عند اليهود طيلة التّاريخ أصبحوا قبيلة دينيّة من البابليين وحتى الرّومان، ومن ثم الإمبراطويات الغربيّة المسيحيّة والشرقيّة الإسلاميّة، وتشكلها اليوم ضمن دولة إسرائيل (الكيان المحتل) هو تشكل غربي، وفق ثقافة جديدة، وإن حاولت أن تلبس لباس الدّين، فإنّها لن تجد مستندا منطقيّاً لها، لما أسلفنا من طبيعة الأديان في نصّها

الأول لا التاريخي أنه لم يتطرق إلى ذلك، وإن تطرق لا يتعدى الأدبيات أو الأحكام الظرفية لا المطلقة.

وهكذا إذا جئنا إلى العهد الجديد أو الإنجيل، فلعل ما لله لله، وما لقيصر لقيصر كان فارقا من الابتداء، بيد أن حدوث التزاوج بعد الكهنوت المسيحي البولسي، وخصوصا عند الكاثوليك، لم يتعد الجانب المصلحي، وتزاوج الدين بالسياسة، ومن عهد الأنوار انفصل هذا التزاوج، ورجعت المسيحية الفردانية من جديد ليس عند البروتستانت بل حتى عند الكنائس الأخرى.

وهكذا في الإسلام لن نجد منظومة سياسية في النص الأول (القرآن)، وأما قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾<sup>(1)</sup>، فهو أقرب إلى جانب القيم والمبادئ العامة، والآية ظرفيتها في سياق الحروب، بيد أنها مطلقة من حيث منع الاستبداد بالرأي، وهي لا تعني الديمقراطية، لأن الثانية جانب إجرائي، إلا أنها قيمة ملاصقة كمبدأ للديمقراطية، لأن الغاية مقاربة.

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾<sup>(2)</sup>، أي في استخلاف الأرض وعمارتها، واكتشاف سننها

(1) الشورى/38.

(2) البقرة/30.

ونواميسها في بناء الأرض، ومثله قوله تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(1)</sup>، أي في الجانب القضائي المبني على الحق والعدل، وارتباط الآيتين بالجعل يدل على التفاعل في عمارة الأرض، وتحقيق العدل فيها.

ولما نزل القرآن - وهو النص الأول - نزل في ظرفية الإمبراطوريات والممالك الوارثية من جهة، وحكم القبائل من جهة ثانية، فالقرآن ارتبط بالحجاز، وهي ذات تعددية قبلية عرقية ودينية، وحواليها إمبراطوريتان: الروم والفرس، مع ممالك في البحرين وعمان مثلا، ولهذا استخدم الرسول - صلى الله عليه وسلم - مفهوم الأمة كما في وثيقة المدينة، ولكن لم يجعل من نفسه خليفة أو إماما أو ملكا، فلما توفي شعر الناس بالفراغ الروحي أكثر منه بالفراغ السياسي، مع ارتباط الأمرين حينها، وهذا الجانب أحدث بينهم جدلا تحوّل إلى صراع لاحقاً، وتمثل الصراع بين الأنصار الذين يرون أنّ الأحقية لهم باعتبار المدينة تحت زعامتهم وسيادتهم، والمهاجرين الذين يرون النبيّ منهم، والهاشميين لعنصر القرابة من النبيّ عليه السلام.

هذا الجدل ستتولد منه ما يسمّى بمدرسة الشورى، وستنقسم إلى مدرستين: الشورى المقيدة، والشورى المطلقة، أمّا المقيدة فتتمثل في قيد القرشية [ظرفية أو مطلقة] التي ستدور حولها الأشاعرة والماتريديّة وأهل

(1) ص/26.

الحديث، وقيد النّصيّة، وستنقسم إلى مدرستين: مدرسة النّص الجليّ عند الإماميّة والإسماعيليّة والنصيريّة والجاروديّة، والنّص الخفيّ عند عموم الزّيديّة، ومن هاتين المدرستين مدرسة الشّورى المطلقة، والقيد لا يتعدى الظّرفيّة، وعلى هذا عموم الخوارج والإباضيّة والصّفريّة.

هذا التّشكل الأول لم يستمر بمجيء معاوية [ت 60هـ] وإرجاع الوراثة ابتداءً، ثمّ تكوين أول إمبراطوريّة حجازية من جهة، وعربيّة بعد البعثة من جهة ثانية باعتبار التمدد الجغرافيّ، وهنا يخرج الدّولة من مفهوم الإمارة إلى مفهوم أوسع، تحت ظلّ الوراثة في الدائرة القرشيّة الأمويّة [السّفيانيّة والمروانيّة]، لتأتي بعدها الدّولة العباسيّة فتجمع ثلاثة عناصر: الوراثة والقرشيّة والنّصيّة المتعلقة بصلة القربى [العباس بن عبد المطلب]، وفي هذه المرحلة [الأمويّة والعباسيّة] تضخم النّص الثّاني: الرّواية، لتتشكل المذاهب من صورتها السّياسيّة إلى صورتها الكلاميّة، كما ستتولد نظريات الحكم المختلفة.

وبعد المعتصم العباسيّ [ت 227هـ] تبدأ الدّويلات التي لم تخرج عن [الوراثة/ القرشيّة/ النّصيّة]، وبمجيء الدّولة العثمانيّة وامتدادها تسقط القرشيّة والنّصيّة، وتبقى الوراثة، لتتأصل نظريّة التّغلب عمليًّا، ممّا يدلّ على أنّ النّص الثّاني ظرفيّ تاريخيّ، والنّص الأول كان مطلقاً في أدبيّاته كما رأينا [الإطلاق بالاعتبار الأصولي هنا].

أمّا الشورى المطلقة امتدت في عمان من عام 179هـ وحتى عزل الصّلت عام 272هـ، وفي المغرب مع الدّولة الرّسميّة حتى سقوطها عام 296هـ، إلاّ أنّه بعدها رجعت الدّولة الوراثيّة من جديد في تشكيلات ومزاوجات جديدة بين الفقيه والسّياسي.

وكذا الحال في النّص الخفيّ عند الزّيدية تحولت إلى وراثة في ذرية البطينين، وأمّا الإمامية فحاولوا أن يجدوا بديلا للفراغ السّياسي من خلال نظريّة ولاية الفقيه.

ليصطدم العالم الإسلامي بعد زوال مرحلة الاستعمار، وسقوط الخلافة العثمانية بواقع أنه أمام نظريات سياسية تجاوزت العقل الدّيني الإسلامي بسنوات، وهذه النظريات تقترب من مفهوم الحريات الفردانية والشّراك التّشريعي للشّعب من جهة، والشورى من جهة ثانية، فكانت نظريّة أبي الأعلى المودودي [ت 1979م] بحيث حاول أن يربط بينها وبين الحاكمية والشورى المطلقة، وهي نظريّة الخوارج الأولى، وبها كانت تشكيلات الحركات الإسلامية المعاصرة [الحاكمية والأحدية والأسلمة والشريعة] على درجات متباينة من النّص التّاريخي الإسلامي وحتىّ النظريات السّياسية المعاصرة.

هذه التّجربة التّاريخية في الممالك العربيّة والإسلامية، لما تقرأ بعيدا عن سياقاتها التّاريخية، يجد العقل الدّيني اليوم نفسه متضاربا بين فكرة

الإمامة والخلافة، والنّصوص التّاريخية حولهما، لهذا في نظري من يقرأ المراجعات من بعد عليّ عبد الرّازق [ت 1966م] وحتّى فرج فودة [ت 1992م] مثلاً، ومن بعد فودة وحتّى اليوم، نجد العقل الدّيني الإسلاميّ ذاته يمرّ بذات العقل الدّيني اليهودي والمسيحي ليتشكل في مفارقة هذه النّظريّات التّاريخيّة والمساهمة في توليد نظريات معاصرة والمشاركة فيها، لأنّ العالم اليوم تجاوز التّاريخ واقترب من الإنسان.

### «الفريضة الغائبة» لمحمّد عبد السّلام فرج وجدليّة العنف<sup>(1)</sup>

قبل أن نتطرق إلى كتاب «الفريضة الغائبة» لمحمّد عبد السّلام فرج [ت 1982م]، وبالتأمّل في خطابه، وخطاب غيره من الشّباب قبله وبعده وفي زمنه، نجد هؤلاء حالة طبيعيّة لتراث كبير جدّاً، وتجارب عديدة، وأقوال مأثورة، وإنزالات للنّصوص المقدّسة، حيث نجد حولها ثلاث مدارس:

المدرسة الأولى: المدرسة التّقليديّة أو السّلفية، والتي شاعت في جميع المدارس الإسلاميّة، خصوصاً بعد طباعة وظهور كتب التّراث، والاكتفاء بتحقيقها المنهجي فقط، وبالتالي ظهور الصّحوة الإسلاميّة، التي بنيت

(1) العبري: بدر بن سالم؛ مقال «الفريضة الغائبة» لمحمّد عبد السّلام فرج وجدليّة العنف، نشر في مجلّة شذرات ثقافيّة - مصر، عدد (8)، السّبت 13 مارس 2021م، ص: ص. 62-68.

على هذا في الغالب، وتبناها السياسون لإسقاط الحركات اليسارية في النصف الثاني من القرن العشرين الميلادي.

المدرسة الثانية: المدرسة الإصلاحية أو التجديدية والتي ظهرت مع العطار [ت 1835م]، ومن ثم محمد عبده [ت 1905م] وشيخه الأفغاني [ت 1879م]، وهي مدرسة لم تقدّم رؤية نقدية، بقدر ما حاولت الملائمة بين الماضي والحاضر، وبين الشرق والغرب، وهذه المدرسة أيضا سيطرت على الخطاب الرسمي خصوصا في مصر ابتداء، وكذلك كانت أقرب إلى بعض المراكز العلمية.

المدرسة الثالثة: هي المدرسة النقدية التفكيكية، التي حاولت أن تقدّم منهجية جديدة في التعامل مع التراث، بمحاولة فصل ما بين المقدّس وغير المقدّس، ثم قراءة التراث قراءة ظرفية كأبي تجربة بشرية، وهذا مع حضورها مبكرا كما عند عليّ عبد الرّازق [ت 1966م] وأبي رية [ت 1970م]، إلا أنّ حضورها كان ضعيفا، وبدأت بشكل أكبر في العقدين الأخيرين.

لهذا في الحقيقة لم تتشكل نظريات كبرى في التعامل مع التراث، وإعادة صياغة العقل المسلم، بقدر ما كان يدور الخطاب بين المدرستين الأولى والثانية.

من هنا نجد عبد السلام فرج وغيره لم يكونوا شططا أو تفردا في المجموع، بقدر ما كان حالة طبيعية ساعد في ظهورها أسباب سياسية أولها نكسة 1967م، والثاني معاهدة كامب ديفيد 1978م، وكذلك أثر بعض خطابات المدرسة الإصلاحية والتي حاولت أسلمة السياسة كأبي الأعلى المودودي [ت 1979م] وسيّد قطب [ت 1966م]، وكذا ساعدها أمران: الاستبداد السياسي في العالم العربي، وأن التعامل مع الأفكار ليس تدافعا نقديا بقدر ما يكون كبتا أمنيا، كذلك فقدان المعاهد والجامعات الإسلامية القائمة على القراءة النقدية من الداخل، وتحقيق مبدأ التدافع المعرفي.

وفي التاريخ نجد نماذج لمثل هذا كحركة الخوارج مثل الصفرية والأزارقة منذ فترة مبكرة كما ينسب إليهم، وكذا حركة المطوّعة في العصر العباسي الأول، وهي حركة مارست العنف تحت ظلّ الحسبة، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

كلّ ما قام به عبد السلام فرج أنّه في كتابه الفريضة الغائبة<sup>(1)</sup> استلهم هذا الماضي بالنصوص التي يقرأها الجميع، وتُقبلت فترة في ظرفيتها، فاستلهم أقوال ابن تيمية [ت 728هـ] ضدّ التتار في بلدة ماردين في تركيا، لهذا أتى بهذه النصوص ووظفها في الدولة القطرية، لهذا لمّا ردّ عليه فرج فودة [ت 1992م] في «الحقيقة الغائبة» كان ردّه من داخل التاريخ ذاته وتناقضاته،

(1) ينظر: فرج: محمّد عبد السلام؛ الجهاد الفريضة الغائبة، لا ناشر، لا تاريخ.

عكس محمّد عمارة [ت 2020م] الذي حاول كعادة الإصلاحين الملاءمة والدّفْع بالّتي هي أحسن في كتابه «الفريضة الغائبة: عرض وحوار وتقييم». الحضور الرّوائِي وقراءة الرّواية بالشّكل المطلق كان موجوداً من البداية في الكتاب، مع استلھام لآراء ابن تيمية كما أسلفنا، لهذا يدخل الكتاب ضمن الحركة السّلفيّة الجهاديّة، خصوصاً في تلك الفترة كان انتشار السّلفيّة بشكل كبير، ودعمت مالياً، واستخدمت سياسياً ضدّ اليساريين ابتداءً، ولإسقاط الاتّحاد السّوفييتي لاحقاً، لهذا نجد المؤلّف في بداية الكتاب ينطلق من روايات منسوبة إلى النّبِيّ - صلّى الله عليه وسلّم - منها: «إنّ الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإنّ أمّتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها»<sup>(1)</sup>، ورواية: «ليبلغنّ هذا الأمر ما بلغ اللّيل والنّهار»<sup>(2)</sup>.

فالكتاب في داخله يرمز إلى واقع الخطاب الدّيني والذي يمكن تقسيمه إلى: أولاً: الخطاب الرّسمي أو خطاب السّلطة السّياسيّة باسم الدّين،

(1) أخرجه مسلم من طريق ثوبان، حديث رقم: 2889. ينظر: النّيسابوري: أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مصدر سابق، ص: 1158.

(2) أخرجه أحمد من طريق تميم الدّاري، حديث رقم: 16957، بزيادة: «ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر، إلا أدخله الله هذا الدّين بعزّ عزيز، أو بذل ذليل، عزّاً يعزّ الله به الإسلام، وذلاً يذلّ الله به الكفر». ينظر: ابن حنبل: أحمد؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، مصدر سابق، ج: 28، ص: 154 - 155.

وهذا يختلف من دولة لأخرى حسب المذهب الشائع فيها، إلا أن الوجهة واحدة وهو تبرير عمل السّلطة الحاكمة، والثاني الخطاب الإصلاحي والمجتمعي العام، أو الخطاب الشّعبي والنفوي، وثالثا: الخطاب الثنائي النّفعي، وهذا يهدف إلى التّغيير السياسي، أو على الأقل قيام دولة إسلاميّة تحت ظلّ الخلافة أو الدّولة القطريّة، ولكن ليس عن طريق العنف، أو الصّراع مع السّلطة، وإنّما عن طريق التّربية والتّعليم والأعمال الخيريّة والدّعوة المجتمعيّة، والرّابع: خطاب العنف والجهاد.

لهذا نجد الكتاب لا يلتفت إلى الخطاب الرّسمي أو الخطاب العام، وإنّما يتبنى الخطاب الرّابع ويدافع عنه، ويرد على الخطاب الثّالث، فهما من نفس المدرسة، لأنّ الغاية إقامة الخلافة الإسلاميّة، ولكن تختلف السّبيل، فيرى الفريق الثّالث أنّ التّغيير يكون من القاعدة، ويرى الفريق الرّابع أنّ التّغيير يكون من الأعلى بإزالة رأس الهرم، لهذا يذكر فرج في مقدّمة الكتاب أن علماء الإسلام في العصر الحديث تجاهلوا الجهاد في سبيل الله، على الرغم من علمهم أنّه الطريق الوحيد لإعادة ورفع صرح الإسلام، لأنّ طواغيت الأرض لن تزول إلا بقوّة السيّف حسب رأيه.

ولهذا لتحقيق الأمر أثبت كفر الدّولة، وأنّها أظهرت كفرا بواحا بموالاتة الكفار، وعدم تطبيق شرع الله مستندا لقول ابن تيمية في الفتاوى: 524/28: «ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين، وباتفاق جميع المسلمين، أن من

سَوْغِ اتِّبَاعِ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ، أَوْ اتِّبَاعِ شَرِيعَةِ غَيْرِ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهُوَ كَافِرٌ...».

لهذا يستدل المؤلف على كفر الدولة المصرية - وإن لم يذكرها بالاسم - أو ما شابهها من الدول العربية لثلاثة أسباب: الأول: تعلقها فيها أحكام الكفر أي تعطيل الشريعة واستبدالها بالقوانين الغربية، والثاني: ذهاب الأمان للمسلمين، إشارة إلى الاستبداد ضدّ الإسلاميين والتضييق على أنشطتهم، والثالث: المتاخمة أو المجاورة أي مع الكفار، لهذا يخلص فرج أنّ حكّام العصر كفار مرتدون وعقوبتهم أشدّ، ويستند إلى نصوص ظاهرية من القرآن مثلاً: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(1)</sup>، وبعض الروايات كرواية: «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهليّة»<sup>(2)</sup>، وقاس الوضع في البلاد العربية ببلدة ماردين، فاصلاً بين طائفتين في المجتمع: الأولى الحكام الحاليين مثل التتار يقاتلون بكفرهم فهم سواء، والثانية المجتمع أو الشعب، وهم على قسمين: الأول الموالي للحكومة فيعامل معاملة الكافر، والباقي يعامل معاملة المؤمن قياساً على فتوى ابن تيمية في أهل ماردين: «كونها مركبة من دار حرب وسلم، يعامل المسلم بما يستحقه وكذا الكافر»، لهذا يرى فرج أنّ إعانة

(1) المائة/44.

(2) ينظر: الهيثمي: نور الدين عليّ بن أبي بكر؛ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ط دار الفكر، لبنان - بيروت، ط 1408هـ/1988م، ج: 5، ص: 218.

الدّول التي لا تحكم بالشريعة حرام، وأموالهم مستباحة بعد التّخمس، وقتالهم واجب، ولا تجوز مواليتهم، لهذا فهو يكفر الحكومة ومن يواليها ويناصرهما، ويعتبر الدّولة دار حرب لهذا الفريق دون عامّة النّاس، ودماؤهم وأموالهم مستباحة.

وبعد تقرير هذه القاعدة يبدأ بالردّ على الفريق الثالث، الذين يرون أن التّغيير يكون عن طريق القاعدة، حيث يرى أنّ الجمعيات الخيريّة لا تقيم دولة، والعمل في المناصب يقوّي الحاكم الظّالم، ودعوى الدّعوة إلى الله دعوى فاشلة، وحذر من الاشتغال بالعلم وترك الجهاد.

وعليه يناقش فرج قضايا متعلقة بالحال في هذه الدّول، فيناقش قضية الهجرة، فهي تكون من دار الخوف إلى دار الأمن، أو من دار الكفر إلى دار الإيمان، ولهذا القتال يكون في الدّاخل قبل الخارج، والإسلام انتشر بالسيف أيضا بدليل آية السيف، ومراتب الجهاد: قتال النّفس، قتال الشيطان، قتال الكفار والمنافقين، فنحن مطالبون بإقامة الدّولة وليس علينا بالتّناج، وعلينا البيعة على القتال والموت، وإن كان أسلوب القتال يختلف إلا أنّه لا يسقط، وعليه يجوز الكذب مع هؤلاء، والإغارة، وتبييت المشركين وقتل ذراريهم، والاستعانة بالمشرك، وجواز قطع الأشجار وحرقتها، وإبعاد المشبط والفقير المغرور عن المشاركة في الجيش.

لهذا نحن هنا أمام تراث لم يخرج عنه فرج، ولم يستورد أفكارا

من الخارج، فعلينا أن نخرج من المدرسة التقلديّة أو الإصلاحية إلى المدرسة التّفكيكيّة، أو يكون لها حضورها في الحوزات والجامعات الدّينيّة على الأقل.

لهذا أرى التّالي أولاً: نحن بحاجة إلى توليد نظريات جديدة في التّعامل مع النّص الدّيني الإسلامي وغيره، خصوصاً في قضايا الأحكام فيما يتعلّق بالدولة والنّظام العام، مثلاً: هل الأصل في النّص الدّيني النّسبيّة أو الإطلاق، ومتى يكون التّراث والتّاريخ له رمزية القداسة ورمزية البشريّة وغيرها، مع حضور الأنسنة في قراءة النّص والتّراث حضوراً تأويليّاً على الأقل.

ثانياً: الانفتاح على النّظريات التّقديّة المعاصرة، وتشجيع الطّلاب في الحوزات والمراكز الدّينية على الانفتاح لها وتدرّسها ونقدّها، ليتولّد تدافع يخدم المجتمع.

ثالثاً: مراجعة الخطابات العموميّة مراجعة نقديّة كدار الحرب ودار السّلم، ودار الإسلام ودار الكفر، ودستورنا القرآن، ونظريّة السّلف وغيرها.

رابعاً: وجود مراكز إفتائيّة بحثيّة متجددة بعيداً عن نظريّة الشّخص المصلاصقة للجهات الرّسميّة تحت اسم المفتي أو غيره، وكذا المصلاصقة

للعقل الجمعيّ والشعبيّ والتّقرب منه، بقدر ما تكون ملاصقة للمعرفة والبحث واستقلاليّة دراسة الواقع.

خامسا وأخيرا: السّجن والتّعذيب ليس هو الحل ما لم يخرج عن دائرة الفكرة، فالعنف لا يواجه بالعنف، وإنّما بالتّدافع الطّبيعي، فمشكلة الحكومات العربيّة أنّها تمسك من الطّرف لا من الوسط، وتتكئ على فئات تحمل ذات بذور التطرف، إلا أنّ هؤلاء أصدق في بيان وجهتهم، وأخلص في نظرتهم، ويرون بذلك القرب من ربّهم، وتقديس ماضويّتهم، وأنّها هي الرّمز الخالد لهم، فمثل هذا يقابل بالتّدافع الطّبيعيّ، لا بالعنف المضادّ، لأنّ ضرره أكبر، وشرّه أجل.

### مسألة الدّولة العلمانيّة في العالم الإسلاميّ<sup>(1)</sup>

الخطاب الدّيني والثّقافي عندنا فيما يبدو لي إمّا ناغم على العلمانيّة، يراها مصدر كلّ شر، وإمّا أن يراها هي الخلاص الموعود، وجنّة أفلاطون في الأرض، بعيدا عن النّظرة الموضوعيّة من الجانبيين.

والعلمانيّة بفتح العين من العالم، أي الكلّ على مبدأ المساواة من حيث الفردانيّة من جهة، ومن حيث تعدد الهويّات: دينيّة، عرقيّة، قبليّة، فيكون الشّأن العام حافظا للجميع من جهة، ومحقّقا لمبدأ المساواة من

(1) جريدة عمان، 30 أغسطس 2021م.

جهة أخرى، فكما يحمي الحقوق الفرديّة لا يلغي الهويّات، ولكن الجميع سواء من حيث الشّان العام.

والعلمانيّة بكسر العين من العلم، ومنها العلميّة، والعلمويّة فصل العلم عن الدّين، والعلمانيّة فصل الدّولة عن الدّين، من هنا حدث الجدل في التّيارات اللاهوتيّة، ابتداء في اليهوديّة والمسيحيّة، وانتهاء في الإسلام، لتأخر حركة التّنوير في العالم الإسلامي، إلا أنّ الفصل لا يعني الإلغاء أو التّهميش، ويكون الدّين والمذهب مرتبطين بالهويّة، والشّان العام مرتبطاً بالفرديّة والقيم الكبرى المطلقة كالمساواة والعدل، والمضافة كالعلم والحرية.

ولقد ناقشت في بحث لي بعنوان «مستقبل العالمين العربي والإسلامي في ضوء المتغيرات المعاصرة»<sup>(1)</sup> جدليّة فهم العلمانيّة، وأراها لا تخرج عن خمسة مسارات أو اتّجاهات.

الاتّجاه الأول: العلمانيّة المشوهة، وهو تشويه من الدّاخل ومن الخارج، والتّشويه من الدّاخل بسبب ادّعاء بعض الدّول أنّها دول علمانيّة،

(1) العبري: بدر بن سالم؛ بحث مستقبل العالمين العربيّ والإسلاميّ في ضوء المتغيرات الجارية بالمنطقة والعالم [إحياء الهويّة ومشترك الأئسنة نموذجاً]، ورقة مقدّمة لمركز الدّراسات التّخصّصيّة بين الحوزة والجامعة، المؤتمر العلميّ العالميّ الثامن [الحوزة والجامعة أصالة وتجديد] 25 ربيع الأول 1441هـ. يوافقه 23 نوفمبر 2019م، نشر مجلّة الاجتهاد والتّجديد، لبنان - بيروت، عدد (56)، خريف 1442هـ/ 2020م، ص: 264 - 280.

ولكنّها تمارس الاستبداد من جهة، والنّفعيّة الفئويّة من جهة ثانية، وهذا حدث في بعض الدّول العربيّة المنتسبة إلى العلمانيّة، لكن سجونها مملوءة بالمختلفين في الرّأي الآخر، وفيها قمع للأقليات الدّينيّة والعرقية، مع قمع لكل من يخالف اتّجاه الدّولة سياسياً وعرقياً ودينياً ومذهبيّاً، ثم إنّ الفريق المقرب من السّلطة يكون صاحب الامتيازات النّفعيّة عن غيره، فتكثر الرّشى والفساد المالي والإداري، لهذا يُرى من في الخارج أنّ نموذج العلمانيّة نموذج فاشل، لا يختلف عن غيره من الأنظمة، ويجد من في الخارج مثل هذه النّماذج دليلاً لفشل العلمانيّة، وأنّها بلاء على المجتمعات، فهو إمّا أن يقدّم نظريّة جديدة تتجاوز العلمانيّة، أو يؤطرها بنقد منهجي، ولكن غالباً ما يرجع إلى الماضي، ويرى فيه الخلاص، ويحاول استنساخ تجارب ماضويّة، أو يقدّم مشروعاً غير مؤطر، وأقرب إلى العموميّات، ممّا يؤثّر في العقل الجمعيّ.

الاتّجاه الثّاني: العلمانيّة المستبدّة، وهذه من الاتّجاه السّابق، ولكن يغلب عليها الاستبداد، كما حدث في الدّولة البلشفيّة في روسيا، ويزيدها سوءاً لمّا تبرر ثقافياً ودينياً، أو تستغل بعض النّظريّات الفلسفيّة والدينيّة استغلالاً استبداديّاً، كنظريّة الإنسان الأعلى عند نيتشه [ت 1900م]، ونظريّة العادل المستبد عند محمّد عبده [ت 1905م]، وهذه أثرها كأثر الاتّجاه الأوّل من الدّاخل والخارج.

الاتجاه الثالث: العلمانية الشاملة، وهذه أقرب إلى العلمانية من العلمانية، بمعنى علمنة الدولة كلياً، وظهر هذا الاتجاه في الغرب بعد الثورة الصناعية، إلا أن فصل العلم عن الدين هذا جانب منهجي، فالدين له مساره الظرفي والأخلاقي، والعلم له مساره البحثي والكشفي، وفصلهما حتى لا تعوق الهويات حركة الكشف والبحث، وفي الوقت نفسه لها قيمتها الأخلاقية والقيمية، وحرّيتها اللاهوتية والطقسية، بيد أن العلموية لا تتوافق مع صيرورة الدولة بالمعنى الشمولي، لأن اختصاص الدولة كما أسلفنا حفظ الكل، فكما تحفظ الهويات فإنها حافظة أيضاً لمسار العلم، أي أن يكون للعلم حرّيته في البحث والكشف، دون أن تكون الهويات الدينية عائقاً تحت مظلة الإلحاد والزندقة.

الاتجاه الرابع: العلمانية الجزئية، وهذه عند عبد الوهاب المسيري [ت 2008م]، ورؤيته تقوم على «فصل الدين عن الدولة، لكنها تلزم الصمت بشأن المجالات الأخرى من الحياة، أي لا تنكر بالضرورة وجود مطلقات وكميات أخلاقية وإنسانية، وربما دينية، أو وجود ماورائيات وميتافيزيقا... فهي لا تسقط الواحدية الطبيعية أو المادية على الإنسان، بل تترك للإنسان حيزه الإنساني يتحرك فيه إن شاء»<sup>(1)</sup>، وهذا الاتجاه يتوافق مع العديد

(1) المسيري: عبد الوهاب؛ مصطلح العلمانية، منشور في كتاب العلمانية تحت المجهر، ط دار الفكر، سورية/ دمشق، ودار الفكر المعاصر، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ/ 2000م، ص: 120. بتصرف بسيط.

من اللاهوتيين من الأديان كافة، ويرونها حلًا منطقيًا للصراعات العرقية والدينية والمذهبية، بل بعضهم حاول تبريرها من النصوص المقدسة، واعتبر العلمانية بهذا المفهوم كامنّة في جميع النصوص المقدسة، بيد أنّ المسيحي لم يقدّم رؤية واضحة فيما يتعلق بمرجعية الشّان العام - فيما يبدو لي -، هل يكون المشترك الهويّاتي هنا مع الشّان العام لا يتجاوز القيم والأخلاقيات، مع ترك ما دون ذلك للاجتهاد الإنساني، وما قد يتعارض يبقى خصوصيات من حيث الهوية لا تتدخل فيه الدولة، وإنّما تعنى بحماية الشّان العام الفردي من جهة، وحرية الهويّات من جهة ثانية، فلا تتدخل الهوية فيما يتعلّق بالشّان العام في الدولة، ولا تتدخل الدولة في خصوصيات الهويّات، وعموماً جدلية التقاطع ما بين الدولة والهويّات الدينية لا زالت محل جدل، حتّى عند من يقول بالعلمانية الجزئية، ولعلّها حتّى الآن أفضل رؤية لاهوتية قدّمت في هذا، وأعطت نوعاً من التوافقية، ولكن تحتاج إلى مراجعات أكبر، لأنّ الاجتهاد الإنساني أصبح اليوم واسعاً، وجدلية الهوية الدينية ومدارها حول الشّان العام لا زالت عالقة في نظرية الحاكمية، وحتّى نظرية الأديان باعتبارها ثقافة ظرفية أكثر منها لزومات مطلقة فيما له علاقة بالشّان العام، لا بالخصوصيات الهويّاتية.

الاتّجاه الخامس: العلمانية الثالثة عند عصام القيسي [معاصر]، وهو حاول أن يقدّم إجابة عن العمومية التي قدّمتها رؤية عبد الوهاب المسيري،

إلا أن القيسي لم يخرج عن الخط اللاهوتي، واعتبر العلمانية الثالثة حلاً للدول ذات غالبية إسلامية، خصوصاً متعددة المذاهب، فيرى أن نتاجها فيما يتعلق بالشأن العام من الحديث والرواية إلى القرآن، فالرواية يلازمها الظنية والظرفية، فهي ظنية الثبوت، والجامع بين الناس فيما يتعلق بالشأن العام قطعي الثبوت، ثم ننظر في هذا قطعي الثبوت - أي القرآن - فيرى أن «معظم الخطاب القرآني ينصرف إلى القصص والأخبار (العقائد)، والنسبة الباقية منه موزعة على توجيهات أخلاقية لضمير الفرد والجماعة، وأحكام قانونية للفرد وللجماعة، فأما النسبة الكبيرة من خطاب القصص والأخبار، فلا علاقة لها - مباشرة - بسياسات الدولة وقانونها الدستوري، ويسري هذا الحكم أيضاً على الخطاب الأخلاقي للقرآن، وأما القسم الثالث من الخطاب القرآني (الأحكام القانونية)، فالأمر فيه على تفصيل: ما كان منه قطعي الدلالة يمضي بوصفه قانوناً شرعياً ملزماً بحكم الدستور الذي سلّم بالمرجعية العليا للدين الإسلامي، وما كان منه قابلاً للتأويل على أكثر من دلالة، يبقى نصاً ملزماً على وجه الإجمال فقط، ويختار المشرع المدني بعد ذلك التأويل الذي يراه مناسباً، على أن يعد التأويل المختار منتجاً وضعياً لا قداسة له»<sup>(1)</sup>.

(1) القيسي: عصام؛ مقال العلمانية الثالثة: خارطة طريق إسلامية، نشر مجلة ذوات الالكترونية التابعة لمؤسسة مؤمنون بلا حدود، المملكة المغربية، عدد: 10.

فالعلمانيّة الثالثة محاولة للاقتراب من العلمانيّة الجزئيّة في صورة لاهوتيّة مخصوصة بالعالم الإسلامي، بيد أنّه في ظاهرها لم تخرج عن الأدوات القديمة في التّفريق بين قطعيّة الثبوت والدّلالة من ظنّيتهما، لهذا ستجد ذاتها فيإشكاليّة حين قراءتها على ضوء القراءات الإنسانيّة والتّاريخيّة الظّرفيّة للنّص القطعي ذاته ثبوتا ودلالة، وإن كان نسبة ذلك قليلة، إلا أنّه محل جدل في ضوء التّوجهات المعاصرة اليوم في الدّول الإسلاميّة ذاتها، ولم يعد ذا صبغة واحدة، أو ذا توجهات مذهبيّة فقط، بقدر ما يشمل أيضا التّوجهات اليساريّة الأخرى.

لهذا أرى العلمانيّة لا ينظر إليها ابتداء بسلبية من الخارج، ولا يمكن إلغاؤها لملازمتها للدّولة المدنيّة والقطريّة اليوم، ولا داعي لتلك الحساسيّة المفرطة من ذكر اسمها فقط، أو دعوى أنّها طريق لهدم الهويّات بما فيها الأديان، وفي الوقت نفسه نحن أمام أربع جدليات: جدليّة علمانيّة الدّولة القطريّة، وعلمانيّة الهويّة العربيّة لتشابهها من حيث القوميّة، وعلمانيّة المجتمعات المسلمة لذات المصدريّة اللاهوتيّة، وعلمانيّة المجتمع الإنساني وفق المشترك الإنساني الأوسع، لهذا أرى ضرورة التّوسع في دراسة العلمانيّة انطلاقا من الذّات الإنسانيّة الجامعة، ثمّ ما دونها من هويات انتمائيّة، لاهوتيّة أو عرقيّة أو قطريّة، دون إلغاء للآخر، وترك التّدافع طبيعيّا للعقل حتّى يولّد نظريّات جامعة في ضوء تطور المعرفة والعالم الإنساني.

## الضابط الثاني: حفظ النفس<sup>(1)</sup>

خلق الله تعالى الإنسان كنفس قائمة على الذات، هذه النفس لها حق الوجود من جهة وحق التمتع بالوجود من جهة أخرى، وضابط وجودها ضابط ذاتي ليس متعلقا بدين أو فكر أو جنس أو لون.

ونجد القرآن الكريم اعتبر النفس بمجرد وجودها هي من حق الله تعالى وحده حيث قال سبحانه: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنْ كَثُرُوا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمْ يُسْرِفُونَ﴾<sup>(2)</sup>، فتنكير كلمة نفس يدخل فيها أي نفس كانت.

أما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فِجْرًاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَعَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾<sup>(3)</sup>، فهذا من باب التغليظ، لأن الأصل رابطة الإنسانية ويزيدها الإيمان بالله تعالى غلظة وقوة.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) المائة/32.

(3) النساء/93.

وعليه اعتبر الفقهاء حتى تكوّن الجنين نفساً ما بدأ الحركة، ومنهم من قال بمجرد كونه علقه، ومنهم من حدد أربعين يوماً لاعتبار نفخ الرّوح، وعليه حرّموا الإجهاض، ولو كانت الولادة من طريق غير شرعيّ، فاللقطيّ إنسان وله أيضاً كرامته الإنسانيّة، وله حقه في الوجود والعيش الكريم كباقي البشر، ولو قيل إنّ المولود يكون معوقاً يبقى حقه في الحياة هو الغالب، فلا يجوز القضاء عليه ولو كان في بطن أمّه.

وقد ذكرتُ في كتابي القيم نماذج بعض النظريات المخالفة لهذا في تاريخنا منها<sup>(1)</sup>:

- قتل المشرك غير الكتابي والمرتد، وذلك استناداً إلى بعض ظاهر الآيات، ومنها قوله تعالى في سورة براءة: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(2)</sup>، وهذه سنقف معها في الموضع القادم، لنبين أن لا علاقة بينها وبين قتل المشرك غير الكتابي.

- الرجم بطريقة فظيعة، لا يمكن أن يكون تشريعاً من الرّب الرّحيم،

(1) العبري: بدر بن سالم؛ القيم الخلقية والإنسان: رؤى وتأمّلات في المفاهيم القرآنية، مرجع سابق، ص: 128 - 129.

(2) التّوبة/ 5.

الذي فتح للناس باب التوبة، وذلك لأن الله سبحانه وتعالى بين حد الزنا في سورة النور بيانا واضحا حيث قال: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(1)</sup>، وذكر هذا الحكم بعد افتتاحية السورة بقوله سبحانه: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(2)</sup>، فهي سورة واضحة مبينة من جهة، وسورة متأخرة حكما ونزولا فلها الهيمنة والتصديق لهيمنة الكتاب نفسه.

على أن الرجم كان شريعة يهودية كما جاء في العهد القديم من الكتاب المقدس كما في سفر التثنية: «يُخْرِجُونَ الْفَتَاةَ إِلَى بَابِ بَيْتِ أَبِيهَا، وَيَرْجُمُوهَا رِجَالُ مَدِينَتِهَا بِالْحِجَارَةِ حَتَّى تَمُوتَ، لِأَنَّهَا عَمِلَتْ قَبَاحَةً فِي إِسْرَائِيلَ بِزِنَاهَا فِي بَيْتِ أَبِيهَا. فَتَنْزِعُ الشَّرَّ مِنْ وَسْطِكَ، وَقَوْلُهُ: إِذَا وَجِدَ رَجُلٌ مُضْطَجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ زَوْجَةَ بَعْلِ، يُقْتَلُ الْاِثْنَانِ: الرَّجُلُ الْمُضْطَجِعُ مَعَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ. فَتَنْزِعُ الشَّرَّ مِنْ إِسْرَائِيلَ»<sup>(3)</sup>.

وهذا من الإصر الذي فرضه الله تعالى - إن صح - على بني إسرائيل، ولهذا وصف الله نبيه محمدا - صلى الله عليه وسلم - بقوله: ﴿وَيَضَعُ

(1) النور/2.

(2) النور/1.

(3) سفر التثنية 22: 21-22.

عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١﴾.

وقبله قال المسيح عيسى ابن مريم - عليه السلام -: «من كان منكم بلا خطيئة فليرمها أولا بحجر»<sup>(٢)</sup>، وذلك حينما جاؤوه بفتاة بدعوى أنها زنت فلا بد من أن يقيم عليها حدّ الرجم حسب شريعة التوراة، فانصرف الجميع وأطلقوا صراحها.

وعليه ما ورد من مرويات كان لظهور اليهود في المدينة، واستئناس النبي بهم لأنهم أهل كتاب، فجاء التوجيه الرباني من الله تعالى.

ومما يدل على عدم وجود الرجم في الإسلام أنّ الله تعالى قال في الإماء: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرٍ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾.

(1) الأعراف/ 157.

(2) إنجيل يوحنا، إصحاح: 8، آية: 7.

(3) النساء/ 25.

فكيف ينتصف حد الموت عن طريق الرجم، وعليه ندرك أن لا رجم في الإسلام، وقد رفع الله هذا الإصر عن هذه الأمة بنص كتابه، وفي سورة واضحة بينة.

- الحرق لبعض العصاة، وكذا الصّلب، وهذا قد روي عن بعض الصحابة، فإما أن تكون المرويات مكذوبة وهو الأصل وعليه ينبغي بيانها والتحذير منها حتى لا يعتد بها كما فعلت داعش في حرق الأسير الأردني، وإما أن تكون صحيحة فهي محكمة بنص الكتاب الذي حرّم مثل هذه الأفعال، بل حتى الأسير قال فيه: ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾<sup>(1)</sup>.

- القتال من أجل الدّعوة، وإكراه الآخرين في الدّخول في الدّين ولو لاختلاف المذهب.

- توسع نظرية التّكفير والتّشريك، وبالتالي جواز القتل والسّلب باعتباره مشركاً، ولو كان القرآن في يديه!

هذه مظاهر تاريخيّة، وهي نتيجة للصّراع الدّينيّ والمذهبيّ، والذي تحول بدوره إلى نصوص يعتمد ويستند إليها المتطرفون.

(1) الإنسان/8.

## فلسفة الجهاد في القرآن الكريم<sup>(1)</sup>

الجهاد ضرورة حتمية للدفاع عن النفس والعرض والمال، وهو من سنن التدافع التي بها يُعطى كل ذي حق حقه.

والجهاد يكون بقدر إرجاع الحق بشرط عدم التعدي من الحق إلى الفساد، فيصبح المجاهد ذاته مفسداً يتعدى على الآخرين بغير حق: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

وفيه تقدّم المصلحة على المفسدة، فإذا غلبت المفسدة رجح أمر المصلحة على المفسدة، ويقرر هذا أهل الاختصاص وفق دراسات ومجامع لا وفق قنوات وخطب تُلقَى ارتجالاً بدون دراسة جماعية وقانونية، مع تنظيم ميداني وعسكري.

وقديماً قال أبو بكر الصديق [ت 13هـ] مبيناً أسس الجهاد: «لا تقتلوا صبياً، ولا امرأة، ولا شيخاً كبيراً، ولا مريضاً، ولا راهباً، ولا تقطعوا شمرًا، ولا تخربوا عامراً، ولا تذبحوا بعيراً، ولا بقرة إلا لمأكل، ولا تغرقوا نحلاً ولا تحرقوه»<sup>(3)</sup>، ومصداق هذا قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا

(1) تويتر وفيسبوك 2015م.

(2) البقرة/190.

(3) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق يزيد بن أبي سفيان، حديث رقم: 18152.

فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾.

وفي التطبيق النبوي عنه عليه الصلاة والسلام: «لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع»<sup>(2)</sup>، فكيف بمن يفجر اليوم الكنائس والحسينيات والمساجد لاختلاف المذهب والمزارات بدعوى الجهاد، والله تعالى يقول عن القتال: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّهَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيَعٍ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدٍ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>(3)</sup>.

وهذه وصية الإمام الصلت بن مالك [ت 257هـ] لجيشه عندما أغار نصارى الحبشة على جزيرة سوقطرى وقتلوا أهلها، ونهبوا ثرواتها، وهتكوا أعراض بناتها، فأرسل جيشا وصاهم: «كفوا أيديكم وألستكم عن دماء الناس وأموالهم وأعراضهم بغير الحق، واجتنبوا قول الزور، وأكل الحرام، ومشارب الحرام، وجماعة السوء، ومداهنة العدو، وأدوا الأمانات

ينظر: البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي؛ السنن الكبرى، تحقيق: عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1414هـ/1994م، ج: 9، ص: 153.

(1) الأعراف/56.

(2) أخرجه أحمد من طريق ابن عباس، حديث رقم: 2728.

ينظر: ابن حنبل: أحمد؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، مصدر سابق، ج: 4، ص: 461.

(3) الحج/40.

إلى أهلها، وإن قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى، وبعهد الله أوفوا، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون، وإذا حدثتم فلا تكذبوا، وإذا وعدتم فلا تخلفوا، وأقيموا الصلاة بقيامها وقراءتها وركوعها وسجودها وتحياتها وتكبيرها وتسيبها والخشوع فيها لله»<sup>(1)</sup>، ومصداق هذا قول النبي شعيب - عليه السلام - في دعوته: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾<sup>(2)</sup>.

ومن وصية الصلت أيضا لجيشه: «إعطاء الحق، ومنع الباطل، وإنصاف المظلوم من الظالم، ووضع الأمور في مواضعها، وإعطاء كل ذي حق نصيبه من العدل من قريب الناس وبعيدهم»<sup>(3)</sup>، ومصداق هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(4)</sup>.

ومن الملحظ في العهد النبوي أنه عليه السلام قاتل دفاعا عن الحق لمن اعتدى عليه، دون تعد منه، وشارك بنفسه، أو من يختارهم ممن يراهم

(1) ينظر: السالمي: عبد الله بن حميد؛ تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ط مكتبة الإمام نور الدين السالمي، الحيل - مسقط، ط 2000م، المجلد الأول، ص 168.

(2) الأعراف/ 88.

(3) السالمي: عبد الله بن حميد، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، مصدر سابق، المجلد الأول، ص 169.

(4) المائة/ 8.

ذوي كفاية في الأمر كما في السرايا، مع إعداد وتجهيز، وما يفعله بعض (الدعاة) اليوم في القنوات والمنابر من الحث العشوائي دون تنظيم، ولا مراعاة لأصول الجهاد، وهم جالسون متكئون في قناتهم وبيوتهم، هذا بعيد عن الجهاد في سبيل الله تعالى وفقهه.

والمجاهد مطالب أن يحمي نفسه عن موضع الهلكة بالدرع سابقا وبالوسائل المعاصرة، مع حرب المعتدي فقط، وما يفعله بعض الناس اليوم من لبس الحزام الناسف، وتفجير الذات في المجمعات، وقتل الأطفال والنساء، والشيوخ والعجزة، وإرهاب غير المعتدي، فهذا ليس جهادا، بل هو انتحار وفساد في الأرض، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾<sup>(1)</sup>.

خلاصة ما سبق الجهاد تنظيم جماعي، عسكريا وعتاديا ومعرفيا وتنظيما، يقرر بشكل جماعي، لا بشكل عشوائي، ولا يصح تغرير الأبرياء، واستغلال الذين لا يفقهون دينهم باسم المملذات الأخروية، وباسم الله زورا وبهتانا: ﴿قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾<sup>(2)</sup>، فيقعون في التطرف باسم الجهاد!

(1) النساء/ 29.

(2) يونس/ 69.

## حادثة ضحايا نيوزيلندا: [ما جئت لأنقض بل لأصحح]<sup>(1)</sup>

ما حدث من تفجير في مسجدين بمنطقة كرايست تشيرتس بنيوزلندا عام 2019م، والذي خلف أربعين قتيلًا، وأكثر من عشرين مصابًا، منها إصابات أليمة، والذين قاموا بالعملية ينتسبون إلى اليمين المسيحيّ المتعصب، فقاموا بهذه العملية في يوم الجمعة، وهو يوم له مكانته عند المسيحيين قبل المسلمين، فهذا اليوم مذكر بالعشاء الأخير، حيث قدّم المسيح نفسه، ولم يقتل أعداءه، بل قال قبل ذلك: «أحبوا أعداءكم، باركوا لاعينكم»<sup>(2)</sup>، فضلًا عن أن يقتلهم، بل فضلًا عن أن يسعى إلى قتلهم وهم يمارسون طقوسهم، فهذا مجرم عند جميع الأديان والملل والنحل، ولا يتقبله قلب سليم، ولا يستسيغه عقل سويّ.

ولن أحمل هنا المسيحية، كما أنني أيضا لم أحمل الإسلام ما فعله الجهالة من أبنائه هنا وهناك، ولم أحمل اليهودية ما يفعله اليمين الصهيونيّ من سفك للدم، كما أنني لم أحمل بوذية السلام ما يفعله المتعصبون من منتسبيها في بورما، وكذا ما يفعله المتعصبون الهندوس والفيدس في كشمير!

فإن قال المسيح في إنجيل متّى: «ما جئت لأنقض بل لأكمل»<sup>(3)</sup>،

(1) صحيفة شؤون عمانيّة، 15 مارس 2019م.

(2) إنجيل متّى، الإصحاح: 3، آية: 44.

(3) إنجيل متّى، الإصحاح: 5، آية: 17.

فشعارنا اليوم نحن أصحاب الأديان ينبغي أن يكون: ما جئت لأنقض بل لأصحح، فجميع الأديان بينت كرامة الإنسان، وحرّمت الدّم بغير حق، ولكن المشكلة ليس في النصوص الأولى، وإنما في إنزالات النص، والزّيات عليه شرحا وإضافة، ممّا ولّد قاعدة للعديد من المتطرفين من جميع الأديان، ولولا رحمة الله من قبل بعض السّاسة والفلاسفة واللاهوتيين المعتدلين، لأكل التّطرف الأخضر واليابس، ولهلكت البلاد والعباد، فهذا يقتل كما يقول أحمد مطر [معاصر]:

هذا يذبح بالتّوراة

وذلك يذبح بالإنجيل

وهذا يذبح بالقرآن!

لا ذنب لكل الأديان.

الذنب بطبع الإنسان!<sup>(1)</sup>

لقد شنّ الغرب هجمة شرسة على الإسلام والمسلمين، فصوروه دين إرهاب، ورسوله رسول دم وقتل، رغم الجماعات اليمينية المتعصبة المنتسبة إلى المسيحية في الغرب، ورغم ما تفعله الصهيونية في الشرق، فإن حدث قتل في الشرق قالوا الإرهاب الإسلامي، وإن حدث في الغرب

(1) مطر: أحمد، قصيدة هات العدل، ديوان أحمد مطر، مرقون.

من غير المسلمين قالوا: الإرهاب المتطرف، ولم ينسبوه إلى المسيحيّة، ونحن نشاركهم في عدم نسبته إلى المسيحيّة، لأنّها براء من أيّ دم سفك بغير حق، ولكن من العدل أيضا عدم نسبة ما يماثله إلى الإسلام والأديان الأخرى.

إنّ الإرهاب والتّطرف لا يعرف دينا ولا فكرا، ففي نهاية القرن التّاسع عشر، وبداية القرن العشرين، كم من دماء أسيلت باسم الاشتراكيّة، وقد جاءت لتحقيق العدالة، وبعد الثّورة الفرنسيّة كم من روح أزهقت باسم الحرّيّة والبراليّة، وقد أسقطوا لويس السّادس عشر والملكيّة، ولكنهم أزهقوا أرواحا باسمها، وهذه العلمانيّة والديمقراطيّة في أمريكا جرّت إلى حرب أهليّة في نهاية القرن التّاسع عشر، قُتل بسببها الآلاف بغير حق!

فإذا كان هذا وفق تصورات فلاسفة أرادوا الخير للبشريّة، فنمّا متطرفون جعلوها غاية لتحقيق مآربهم، حتى أدركت الأجيال قيمة التّسامح والتّعايش بين البشر، فكيف بأديان أضيفت لها شروحات ونصوص لمئات السّنين، واستغلت كذلك لمثل هذه المآرب، حتى جعل الخلل فيها، فشوهت صورتها!

فهذا الخلل والتّشويه لم يكن من فراغ، عندما اقتصرنا على شعارات التّسامح والتّعايش، وهو حسن جميل، نحن بحاجة إليه، ولكن بحاجة أيضا إلى التّصحيح، وإرجاع المشابه إلى المحكم، وجعل التّاريخ في

ظرفيته، والعيش في الواقع في ظلّ العالم الذي أصبح يعيش في قرية واحدة، فحاجتنا إلى معرفة الآخر لا تقل عن حاجتنا إلى تصحيح الذات.

إنّ أنبياء الله ورسله كانوا رسل سلام ومحبة بين البشر قبل أن يكونوا أنبياء يبلغون رسالات الله تعالى، ولقد خلد القرآن رسالة موسى حيث قال سبحانه: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

فلماذا كانوا رسل سلام ومحبة؟ لأنهم انطلقوا من الغاية المشتركة وهي الإنسان الذي خلقه الله تعالى متعددًا ومختلفًا في آن واحد، ليجعل الواحدية له وحده سبحانه، والتعدد والاختلاف من طبيعة مخلوقاته، والإنسان كغيره من المخلوقات مختلف في دينه ولونه وجنسه وتوجهه، وإقرار ذلك إقرار بالإنسان ذاته، ومحاربتة من التعدي في سنّة بشرية تكوينية في ذاتها، وما كان لرسول الله أن يكون أعداء لسنن الله تعالى التكوينية، وما خالف ذلك من صنع البشر واختلافهم!

لم أرد بهذا التّشفي من المسيحية لفعل جهلة منهم، وأنى لي ذلك من

(1) المائدة/32.

ديانة دعت إلى السّلام من أول غرس للسّيد المسيح، فأروى بسلامه ضمّاً السّامريّة وقد اضطهدوا واستعبدوا من بني جلدتهم من بني إسرائيل!

كما أنني أيضا هنا لا أدافع عن الصّحايا المسلمين لكونهم من بني جلدتنا، وينتسبون إلى ديننا، لأنني أقوم بذلك قبل أن يكونوا مسلمين، فهم بشر كسائر البشر، لهم قيمتهم الإنسانيّة كغيرهم، فلا فرق عندي بين أحد، وللجميع حق الحياة، وحق الشّراك في التّمتع بالوجود، أيّا كانوا، وإلى أيّ دين أو جنس ينتمون!

كما أنني أؤمن جهود الدّول الغربيّة، والعديد من مؤسساتها المدنيّة، وجهود فلاسفتهم، والمتنورين من رجال دينهم، حيث مكنوا القيمة الإنسانيّة في العديد من دولهم، فصدح الأذان ليعانق أجراس الكنائس بكلّ حرّيّة، فمارسوا طقوسهم، وتعايشوا مع إخوانهم في البلد الواحد!

وأثمن ما قامت به الحكومة النيوزلنديّة من وقفة صادقة، وتضامن مع المسلمين، من باب الإنسانيّة الواحدة، فينبغي أن تكون هذه الوقفة واحدة في العالم أجمع!

مع آية السيف وآية الجزية<sup>(1)</sup>

اشتهرت هذه الآية: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ  
فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ  
رَحِيمٌ ﴿١﴾، بأنها آية السيف، وأنها نسخت كل آية سلم، فاستغلها  
المتطرفون دليلاً في قتل الناس إن كانوا غير كتابيين، أو أخذ الجزية  
إن كانوا كتابيين.

مؤسف أن يُقرأ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ  
فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ بعيداً عن سياق الآيات.

وقبل البيان الأصل تحكيم الآيات المحكمات والداعية إلى السلم، لأنَّ  
الأصل السلم، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي  
الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
الْمُقْسِطِينَ﴾ (٢)، وقوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ  
إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٣).

والقرآن ذكر في بداية سورة براءة أربع صور:

الصورة الأولى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ  
إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

(١) التوبة/ ٥.

(٢) الممتحنة/ ٨.

(٣) الأنفال/ ٦١.

الصورة الثانية: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

الصورة الثالثة: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

الصورة الرابعة: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْضَرُواهُمْ وَأَفْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾.

فالسورة تصور لك الحال التي وصل إليها المشركون في أكبر درجات الاعتداء والتعاون مع الأمم الأخرى لإلحاق الضرر بالمؤمنين، وعدم التزام المواثيق والعهود، ومع ذلك راعى القرآن الأشهر الحرم والتي هي مقدسة عند العرب جميعا.

فيوجد أصل من خلال الصورة: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾، فإذا نقضت هذه الصورة كانت الصورة الأخرى ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْضَرُواهُمْ وَأَفْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾.

والقرآن أمر إن جنحوا للسلم أن يجنح لها...

(1) التوبة/6.

(2) التوبة/7.

إلا أن هناك فئتين من المجتمع: فئة تظهر أنها تدخل في الدين الجديد، فيشهدون لا إله إلا الله محمد رسول الله، فهؤلاء يؤخذون على ظاهرهم دون تتبع وتجسس، وإن لم يؤمنوا به حقيقة، كما حدث عند فتح مكة، وهي صورة: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

وتوجد فئة أخرى لا تدخل في الدين ولكنها ترجع إلى السلم وتطلب الأمان: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

فنجد الآيات عالجت هذه الصور المتكررة، إلا أن الناس للأسف نزعوا هذه الصور واكتفوا بصورة واحدة، وجعلوها ناسخة لكل آية تدعو إلى السلم.

أما آية الجزية: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾<sup>(1)</sup>، فقد ناقشتها في كتابي القيم الخلقية والإنسان<sup>(2)</sup>، وهي كذلك جاءت في سياق سورة براءة أو العسرة،

(1) التوبة/29.

(2) ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ القيم الخلقية والإنسان: رؤى وتأملات في المفاهيم القرآنية، مرجع سابق، ص 53-55.

والحديث أيضا حول أمة معتدية، فهنا أمر الله بقتالهم، وذكر أهل الكتاب هنا لأن الروم كانوا على ملة عيسى، وهم أهل كتاب، فناسب المقام ذكرهم، ومع ذلك عندما وافقوا على السلم لم يقاتلهم الرسول باتفاق، فلو فسرت الآية ظاهريا لكان الرسول وحاشاه عاصيا لأمر ربه.

والجزية فسرها بعض المعاصرين حسب ما ذكرته في كتابي القيم بنصه: «أما عن الجزية التي شرعها الله تعالى فلا بد أن تقرأ وفق السياق الذي وردت فيه، والجو الذي عايشته الآية، وإلا فهو لاء جزء من الوطن، لهم حق العيش فيه، وعليهم ما على باقي المجتمع من واجبات، من هنا إن تلاعبوا به، وخططوا للإفساد فيه، فشأنهم كغيرهم يحاربون، وإن لزم الأمر حمايتهم في حالة الخوف منهم، وبعد الصلح معهم، فيإمكان الأمة أن تفرض عليهم الجزية وهم صاغرون، فتأمن الأمة من مكرهم وسوء نيتهم، وفي المقابل بإمكان الأمة أن ترفع عنهم المشاركة في الأماكن الحساسة كالجانب العسكري، مع وجوب حمايتهم، وتوفير الأمن لهم، فمن هنا سموا أهل ذمة، أي إن ذمتهم ورقابهم في أعناق المؤمنين، مقابل ما يأخذونه منهم.

وإن لم يكن هنا أي خطر فلا يؤخذ منهم شيء، ولهم الحق في الشراك الوطني بمؤسساته المدنية والعسكرية كافة، ولا يجوز أن يجبروا على لباس معين مثلا، فهذا من الظلم الذي جاءت الشريعة الخاتمة برفعه، وإبدال الحوار والتعايش محله».

ثم بان لي خلافه لذلك قلت في الفهرس: «هذا التفسير قلته سابقا معجبا ببعض تأويل المعاصرين، حيث وضعوا ذلك من باب التمرد، فاستحسنته تأويلا وتفسيرا، وأما الآن فيبدو لي - وهو الموافق بإذن الله تعالى لسياق واقع النزول - أنّ الجزية أقرب إلى العلاقات الدولية لا المواطنة، ففي السابق - أي وقت نزول الآية - لم يكن عند العرب دولة بالمفهوم المعاصر، وإنّما كانوا أقرب إلى التجمع القبلي، فكانت القبيلة أشبه بالدولة، وغالبا ما تدين القبيلة بدين أو مذهب معين، وتشتهر به.

وعليه الجزية أقرب إلى العلاقات الدولية في حال العصيان والتعدي من جهة، وفي حال حماية تلك الدولة من جهة ثانية كما يعمل به اليوم. وعليه لا يدخل فيها مفهوم المواطنة، فالمواطنة مبنية على ذاتية الإنسان وحقه المدني، ولا اعتبار لدين أو مذهب أو فكر، ويكون الجميع سواسية وفق القانون.

فلا معنى أن يفرق بين أحد لاختلاف دين، ويكون الجميع تحت الشراكة في بناء الوطن، والكل متساوٍ في الحقوق والواجبات، فالمواطنون جميعا تحت ذمة من اختاروهم ليمثلوهم في الرئاسة، وهم في الوطن سواء، وفي الشراكة فيه سيان».

فكانت الدولة أقرب اليوم إلى مفهوم القبيلة بالأمس، وعليه تظهر لي قراءة مفهوم الجزية وفق هذا السياق.

هل تدعو الأديان إلى ظلم الآخر؟<sup>(1)</sup>

قبل فترة جلستُ مع رجلٍ أربعينيٍّ عرَّضَ لظلم كبير، جعله يترك الصَّلَاة والصَّيَام ولا يؤمن إلا بالله فقط، وأصبح ساخطا على مذهبه ودينه، مع أنَّه من أسرة لها جذورها الفقهيَّة والعلميَّة، وممَّا قاله لي: كنتُ لا تفارقني صلاة، أمَّا الآن فأكره شيءٍ عندي هو الصَّلَاة!

وفي الحقيقة من تأمل الأديان جميعا، بعيدا عن التَّاريخ وإضافات الرِّوَاة، وشروحات الفقهاء، يراها جاءت لمقارعة الظُّلم ومحاربتة، لأنَّ الظُّلم عكس العدل، ولا يجتمعان بحال أبدا، ولست هنا في سياق إيراد النصوص، ففي سفر أشعياء من العهد القديم [1:17]: «تعلَّموا فعل الخير، اطلبوا الحقَّ، أنصفوا المظلوم، اقضوا لليتيم، حاموا عن الأرملة».

وفي العهد الجديد في إنجيل لوقا [16: 11 - 12]: «الأمين في القليل أمين أيضا في الكثير، والظَّالم في القليل ظالم أيضا في الكثير، فإن لم تكونوا أمناء في مال الظُّلم، فمن يَأتمنكم على الحق؟!»!

وفي القرآن الكريم في سورة النَّحل: 90: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، والبغي هو الظُّلم.

(1) فيسبوك 2019م.

والإشكالية في نسبة الظلم إلى الإسلام مثلا سببه إما سوء فهم بعض النصوص القرآنية، أو قراءتها في غير سياقها الموضوعي والظرفي، أو توظيفها في غير محلها، ومثل هذا ما أسلفنا من قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(1)</sup>، فيقرأ سياق الآية الظرفية بعيدا عن سياق الآيات المحكمات، كقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

وإما سببه الإضافة المسندة إلى الرسول أو الصحابة والتابعين كرواية حذيفة بن اليمان [ت 36هـ] قلت: «يا رسول الله، إنا كنا بشرّ، فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شرّ؟ قال: نعم، قلت: هل وراء ذلك الشرّ خير؟ قال: نعم، قلت: فهل وراء ذلك الخير شرّ؟ قال: نعم، قلت: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع»<sup>(3)</sup>.

(1) التوبة/5.

(2) الممتحنة/8.

(3) أخرجه مسلم من طريق حذيفة بن اليمان، حديث رقم: 1847.

أو سببه بعض التطبيقات السّلبية في التّاريخ كمقتل سعد بن عبادَة [ت 15هـ] ودعوى أن الجن قتلته<sup>(1)</sup>، وحروب الفتنة كالجمل وصفين والنّهروان، وما بعدها من حوادث، على أنّ التّاريخ لا علاقة له بالنّص الدّينيّ، وإنّما هو مرحلة بشريّة قد تنزل النّصوص وفق أهوائها، أو تخرع نصوصاً تدعمها، أو تضع فقهاء يبررون ظلمها، وعلى أنّ التّاريخ كُتب وفق أهواء السّاسة والحروب، ممّا غاب التّدوين الحضاريّ الكبير في الأمّة، وهو الصّورة المشرّقة الأخرى.

أو سببه تبريرات رجال الدّين والفقهاء المعاصرين، إمّا لكونهم ضحيّة اجتهادات سابقة، أو لأجل مصالح دنيويّة آنية يجنونها كمنصب أو مال أو شهرة، أو نتيجة ضغوطات يضطهدون بها؟ وللأسف ليس حال الفقيه هذا فحسب، بل حال حتى المثقف ومن يكون في خانة اليسار!

### مع رواية أمرت أن أقاتل الناس<sup>(2)</sup>

يستند العديد إلى رواية «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله

ينظر: النّيسابوريّ: أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مصدر سابق، ص: 772.

(1) ينظر: الحاكم النّيسابوريّ: أبو عبد الله محمّد بن عبد الله؛ المستدرک علی الصّحیحین، حققه: عبد السلام بن محمّد بن عمر علّوش، ط دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1418هـ/1998م، ج: 4، ص: 281.

(2) صحيفة أثير، يناير 2017م.

إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى»<sup>(1)</sup>، وعليه منهم من يتخذها دليلا في إباحة سفك دماء الناس دون تحكيم لكليات الشريعة من جهة، وتصديق الرواية بكليات القرآن من جهة ثانية.

والواقفون عند ظاهر الرواية وقعوا في إشكالات عدة، ولذا كانت لهم وجوه في تأويلها أهمها الوجه الأول أن الناس المقصود بهم مشركو مكة أو توسعا الجزيرة، واستندوا إلى رواية «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب»<sup>(2)</sup>، وعليه الأصل التعامل مع مشركي مكة إما بالحرب أو بالدخول في الدين، واختلفوا في السبي.

والقول الثاني أن الناس عامة، ويدخل في اللفظ جميع المشركين في الأرض، الأصل لهم حالتان: إما الإسلام أو قطع الرقاب، وتغنم أموالهم،

(1) أخرجه الربيع بن حبيب بلفظ قريب من طريق ابن عباس، حديث رقم: 464. ينظر: ابن حبيب: الربيع؛ الجامع الصحيح: مسند الإمام الربيع بن حبيب، تحقيق: محمد إدريس، ط دار الحكمة، لبنان - بيروت، ومكتبة الاستقامة، عمان - مسقط، الطبعة الأولى، 1415هـ/1995م، ص: 188.

(2) أخرجه مالك في الموطأ من طريق مالك عن ابن شهاب مرسلا، باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة، حديث رقم: 18. ينظر: ابن أنس: مالك؛ الموطأ؛ ط دار ابن حزم، لبنان - بيروت، الطبعة الثالثة، 1416هـ/1996م، ص: 779.

وتسبى نساؤهم وأطفالهم، وهذا القول ساد في كتب الكلام، خاصة عند المتأخرين في المذاهب الإسلامية، مع تعارضه الشديد مع آيات الله تعالى، وسبق أن بينته في أكثر من مناسبة.

وهناك فريق آخر من العلماء اعتبرها عامة فيمن اعتدى، ومن لم يعتد الأصل فيهم السلم، فإذا اعتدى وكان مشركا وثنيا غير كتابي، فلا أمان لهم إلا بالدخول في الدين.

عموما عندما نأتي إلى الرواية ونقوم بتفكيكها نجدها مضطربة من أوجه: الوجه الأول: قوله أمرت أن أقاتل الناس، فإذا كان النبي في الأصل أرسل وبعث من البداية لقتال الناس، فهذا يتعارض مع قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾<sup>(1)</sup>.

ثانيا: اضطراب كلمة الناس، فتجدهم اضطربوا حولها، فمنهم من اعتبرها للجنس، ومنهم من اعتبرها للعهد من حيث أل التعريف، وعليه اختلفوا في سياق إنزالها هل لقريش ووثنيي مكة أو الجزيرة، أو عامة، هذا الاضطراب سببه أن الرواية وضعت بعيدة عن سياقها الزماني والمكاني، فمتى قالها الرسول؟ وهل قالها خاصة، وهل تلفظ فعلا بلفظة الناس أم استخدم عبارة أخرى، والرواية وضعوها هكذا؟

(1) الأنبياء/ 107.

ثالثا: قوله حتى يشهدوا أيضا يخالف قطعيات القرآن في عدم الإكراه، ومنها قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(1)</sup>، وقوله: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾<sup>(2)</sup>، وخاطب نبيه مباشرة: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾<sup>(3)</sup>.

على أن هناك من المعاصرين من أعل الرواية في سندها ولو رواها البخاري [ت 256هـ] ومسلم [ت 261هـ]، ولا يهمننا ذلك بقدر ما يهمننا المتن وتفكيكه.

عموما بعد هذا ندرك جيدا اضطراب الرواية، ومعارضتها لكتاب الله تعالى، والأولى الالتفات إلى كلامه سبحانه من خلال كتابه هيمنة وتصديقا وفرقانا.

#### روايات قتال الخوارج<sup>(4)</sup>

يوجد خلل في البنية التراثية التي تُلقى في العقل المسلم والعربي، ثم

(1) البقرة/ 256.

(2) الكهف/ 29.

(3) الغاشية/ 21 - 22.

(4) صحيفة أثير، يناير 2017م.

التنصل منها بدعوى الخوارج، فيقتل هذا ذاك لأنه خارجي، ويرد الآخر بذات الأسلوب مستخدماً ذات التهمة واللقب.

وبعدما يقع الفأس نحاول التنصل بدعوى المؤامرة، في حين هذا الفكر الذي يُصنع به هؤلاء في مساجدنا ومعاهدنا سوف يخرج لاحقاً عشرات من هذه الجماعات، والتي مع الاستبداد السياسي في الوطن العربي، والجو الطائفي يكون انحرافها أشدّ وأطغى.

والمشكلة عندما يكون العقل العربي ضحية صنعتها السياسة قبل أكثر من ألف عام ونسبت إلى النبي عليه الصلاة والسلام، وأمرت بقتل مخالفين قتل عاد!

والسؤال الآن: من يقتل هؤلاء؟ ومن هم؟ وما صفاتهم، هنا سيمارس كل الأطراف قتل الآخر مستنداً إلى ذات الرواية؟!

ولنأت الآن إلى أشهر روايتين في الخوارج الأولى من طريق علي بن أبي طالب [ت 40 هـ] ونصها: «إذا حدثتكم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثاً فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، وإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يأتي في آخر الزمان قوم، حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما

يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنّ في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة»<sup>(1)</sup>.

ففي هذه الرواية: فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنّ في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة... هكذا تبيح الروايات السياسية قتل المخالف وله من الأجر في سفك الدماء... والإشكالية عندما تلقى للعامّة هكذا، ويتقبلها العقل الفارغ، ليسقطها في الواقع الفارغ أيضا...

والرواية الثانية تقول: «إنّ من ضُضِعَ هذا قوما يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»<sup>(2)</sup>.

تشير هذه الرواية إلى: لأقتلنهم قتل عاد... وبالتالي قتل الخارجي سنة نبوية من خلال الإشارة إلى أنه لو كان حيا لقتلهم قتل عاد، فهو تطبيق واقتداء لأمر النبي - عليه السلام -.

ثم من التناقض العجيب فيمن يتحدث عن الخوارج: أنه في بداية

(1) أخرجه البخاريّ من طريق عليّ، حديث رقم: 3611.  
ينظر: البخاريّ: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل؛ صحيح البخاريّ، مصدر سابق، ص: 690.

(2) أخرجه البخاريّ من طريق أبي سعيد الخدريّ، حديث رقم: 7432.  
ينظر: البخاريّ: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل؛ صحيح البخاريّ، مصدر سابق، ص: 1415-1416.

الحديث يبين أنّ الخوارج يكفرون المسلمين، ويستبيحون الدماء! ثم ينكر هذا، إلا أنه يختم حديثه بقوله: بجواز - أو وجوب قتلهم - لأنهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية، ومنهم من يكفرهم ويصنفهم بكلاب أهل النار! والسؤال: ما الفرق بينهم هنا في التكفير وإباحة الدماء والحكم بالنار!

فلو أتينا إلى داعش والقاعدة وخطاب الدعاة والعلماء في الوقت الراهن، هل هذا الخطاب، ونقل مرويات صنعت قديماً وإسقاطها اليوم هو الحل، أو أنّ الأزمة ليست في الخوارج ولا في روايات الخوارج بقدر ما تكون الأزمة في أمرين: الأول التراث الذي ندافع عن أخطائه، فمنه خرج هؤلاء، وإليه يستند هؤلاء، في حين أننا عاجزون عن غربة التراث وعرضه على القرآن، والعيش مع الواقع كواقع!

الثاني: لا توجد مؤسسات صادقة في غربة هذا التراث، وبالعكس كل من حاول نقده قرآناً وعقلاً يتعرض لأقسى أنواع التهم، وقد يتعرض للمضايقة الشخصية والعملية، ومعظم القنوات الإعلامية حتى الرسمية لا زالت رهينة لأصوات مغالية لترضي الساسة أو العامة، في حين الأصوات الأخرى الناقدة قليلة ونادرة.

فعندما نبكي على مرويات الخوارج سنجد من السياسيات من ستفتك حتى بمن تغنى اليوم بالخارجية بأنّ هؤلاء خوارج، ثم إنّ هذه الجماعات

نفسها سوف تفسد في الأرض بدعوى أن خصومها خوارج! وسيقتل هذا أخاه لأن هذا الطرف يتهم ذاك بالخارجية، وقتله أكبر قربة، وتطبيقاً لأمر النبي عليه السلام!

أتصور أننا اليوم بحاجة إلى مراجعة الذات، ووجود مؤسسات تبتعد قليلاً عن الالتصاق بالمؤسسات السياسية الرسمية، وتبتعد عن الشعوب، وتقف مع المعرفة والشهادة لله تعالى، والانطلاقة القرآنية، فقد سأمت هذه الأمة جراحاً وسفكاً للدم، ولُنِمَتِ التاريخَ الذي يفرق، ولتطلقه الأمة بلا رجعة، ولتبدأ حياتها مواصلة لتاريخ يجمع ولا يفرق، ويحفظ ولا يشتت، ويرفع ولا يخفض، ويقوي العلم والمعرفة والعدل والحرية، لعل الأمة تتنفس وتبدأ حياتها في جوٍّ يتعامل مع الإنسان كإنسان، تحت قيم القرآن الرامية إلى العلم والعدل والتطور البشري، واحترام الذات الإنسانية.

### سننية قراءة التاريخ<sup>(1)</sup>

الحوادث التاريخية تموت بموت شخصها مع استمرار أثرها حسب الحدث، إلا أنّ بذورها قد تكون باقية، لأنّ الحدث يذهب وتبقى بعض بذوره، وتتطور، كما تتزوج مع بذور أخرى لتشكل على هياكل جديدة منها ما ينفع، ومنها ما يضر.

(1) صحيفة شؤون عمانيّة، 13 أغسطس 2020م.

لهذا أرى ابتداءً لمّا نقرأ التّاريخ، أو أيّ حدث ما، أن نقرأه من الخارج بعيداً عن أيّ مؤثرات إيديولوجية أو سياسيّة من حيث الغاية، أمّا من حيث الجانب الوجداني بسبب النّشأة أو البيئّة أو التّكوّن الدّيني والمذهبي أو الاقتناع العقدي والفكري فهو يؤثّر بشكل طبيعي في قراءات الإنسان، ولكن تبقى في حدّها الطّبيعيّ لا أن تتحوّل إلى غايات.

وعليه في قراءة التّاريخ لا بدّ ابتداءً في نظري أن لا نخرج عن العناصر الثلاثة: الماضويّة البشريّة المطلقة، والظّرفيّة التّاريخيّة، والسّننيّة الكونيّة المجتمعيّة.

أمّا الماضويّة البشريّة المطلقة، فإنّ التّاريخ تاريخٌ بشريّ انتهى بخيره وشرّه، وبانتصاراته وإخفاقاته، وبتقدّمه وتأخره، وبأمنه واستقراره، وبتفرقه وحرابه وانهزاماته، فيبقى كما هو، ولا يجوز التّلاعب به وتحريفه، وطمس شيء وإظهار شيء آخر، وفي الوقت نفسه ليس تاريخاً مقدّساً، فهو تجارب بشريّة تقرأ في جوّها الإنساني، فالاعتزاز به ليس شركاً، ونقده ليس كفراً، فهنا لا يصحّ أدلجته دينياً، ولا توجيهه سياسياً، فيحرّف لما يوافق التّوجهات الدّينيّة والمذهبيّة، ويتلاعب به وفق المصالح السياسيّة، فيحترم كخبر، ولكنه لا يؤلّه كماضٍ، فمن طبيعة البشر تأليه وتقديس الماضي.

وأما الظّرفيّة التّاريخيّة، فالتّاريخ حدث ظرفيّ من حيث الجملة، يتضمن حوادث ظرفيّة من حيث التّفصيل، انتهت هذه الحوادث في نقطة

ما، قد يمتد أثرها كامتداد الماضي المستمر، وقد ينتهي مع مرور الزمن كانهاء الماضي البسيط، فالتاريخ لا يصنع الحاضر، ولكن يستلهم منه لصنع الحاضر، لهذا كان العنصر الثالث وهو السنّية الكونية المجتمعية، فوجود تقدّم في الماضي لا يخرج عن استغلالهم لسنن التّقدّم المجتمعيّ في عصرهم، ووجود تأخر لإهمالهم لسنن التّقدّم، فالأمم المتقدّمة اليوم إمّا أن يكون تاريخها ضاربا في العمق فاستلهمته لصنع حاضرها وفق زمنها الحالي، لا لكون الماضي هو من صنعها كما فعلت الصين مثلا، أو أنّ تاريخها قريب الحدث، لكنّها صنعت واقعها بسنّيته كما فعلت سنغافورة، فالماضي سنني، والحاضر سنني، والذي يصنع الماضي والحاضر هو السنّية وليس الماضوية، فنجاحنا اليوم يستلهم منه الأجيال المقبلة لنجاحهم، ولكن نجاحنا لا يعني نجاحهم إن لم يستغلوا سنن النّجاح المجتمعي والكوني في زمانهم.

### منظومة تقسيم الناس ثلاثة<sup>(1)</sup>

الإشكالية في القتل ليس في تطبيق الفئات المتطرفة بقدر ما تكون الإشكالية أيضا في الخطاب التراثي والذي شكّل الخطاب الديني المعاصر، حيث تعامل مع النفس من منظور ملي أو مذهبي، خلافا للخطاب القرآني

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

الذي اعتبر النفس نفساً بغض النظر عن توجهها أو دينها، فمن قتلها فكأنما قتل الناس جميعاً، إلا في حالتها الاعتداء والقصاص، وبالتالي إذا كانت مؤمنة بالله يزداد الأمر جرماً وبشاعة، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾<sup>(1)</sup>.

حتى اليوم لا زالت المناهج التي تُدرّس في الكتابات الدينية تنص على أنّ الناس ثلاثة: قسم يقتلون إلا أن يدخلوا الإسلام وهم الوثنيون، وقسم يخبرون بين الجزية والإسلام وهم أهل الكتاب ومن قيس عليهم كالصابئة، والقسم الثالث هم المسلمون، ولا يفرقون بين المعتدي والمسلم، وجعل هذا في كتب العقائد لا السياسة.

وعليه اليوم من حق الجماعات المتطرفة أن تقتل ثلثي العالم من القطب إلى القطب بدعوى هذا التقسيم الذي يلقي في عقول الناشئة هكذا بدون ضوابط ونقد.

عندما قامت داعش بقتل وسبي اليزيديين في العراق، صرخ الناس يمينا ويسارا، مع أن ما فعلته داعش موافق لهذا التقسيم لكون اليزيديين أقرب إلى الوثنيين في نظرهم، وهذا الفعل تنص عليه كتب التراث، ويدرس ليس في الجامعات الدينية وحسب، بل حتى في الكتابات للصغار، فداعش لم ترتكب جرماً إلا أنّها أخرجت ما يقرأ ويدرس إلى الواقع!

(1) النساء/93.

وعندما قامت داعش أيضا بالسبي فهذا شيء طبيعي، فقبل أقل من مئة سنة، بل قبل أقل من ذلك بكثير، كانت السبايا والعييد يؤتون من سوق النخاسة، وغالبهم من إفريقيا السوداء عندما يبيعهم السماسرة وأصحاب التجارة السوداء، فيأخذونهم بغير حق، ويباعون في الجزيرة العربية وسائر البلاد، وقد كان رجال الدين والسياسة والتجار يشترونهم باسم أنهم عبيد، وهم أحرار ولدتهم أمهاتهم أحرارا، أخذوا بغير حق، وكان التقنين الفقهي البشري عاملا مساعدا في زيادته، لا في الحد منه، لعدم وجود قراءات نقدية له، فمن السهل أن تقرأ أن العالم الفلاني له كذا من العبيد والإماء، ولكن أنى له هذا، وكيف حصل عليه، وفي أي حرب استرق هؤلاء إلا من سوق النخاسة!

ثم إذا جئنا إلى التنظير المذهبي سنجد الغلاة لا يكفرون فقط من هم خارج المعتقد الإسلامي، بل يكفرون بعضهم بعضا، ففي كتب التراث عند البعض الروافض كفرة، وهم شر من وطأ الحصى، وعند آخرين النواصب أعداء البيت كفرة يقتلون إذا خرج المهدي، وعند آخرين أيضا الخوارج كلاب أهل النار قتلهم قربة إلى الله تعالى، كذلك عند آخرين الصوفية عباد القبور لهم أحكام المشركين، من قتل وسبي، فهنا حتى لو قلنا إن الحرمة للإسلام لا للنفس فالمسلمون أنفسهم في كتب التراث كفرة عند الغلاة منهم، فهذه مادة خام للمتطرفين!

وعندما استضاف داود الشريان [معاصر] ضيفه المتطرف، والذي يرى بوجوب إزالة القبر من المسجد النبوي، وعليه كَفَّر الدولة السعودية وعلماءها والزائرين المقربين لذلك، فاشتد الناس نكيرا عليه، ولكن في الحقيقة هو لم يخرج عن التراث، فقبل أقل من قرنين كانت الحملات ضد الصوفية في الجزيرة ونجد والبحرين والعراق بدعوى أنهم مشركون وقبوريون، ومن ذلك أنهم يبنون المساجد على قبور أنبيائهم كما يفعل اليهود، وهذا شرك، والإقرار به شرك، والرضا عنه شرك أيضا، فأسيلت الدماء في الجزيرة، بل حتى اليوم في ليبيا والعراق مثلا! والرجل المتطرف هذا لم يأت بشيء جديد، فهو أدرك من خلال النصوص التراثية أن اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، ونحن اتخذنا قبر نبينا مسجدا، والصوفية والشيعا اتخذوا قبور صالحهم مساجد، وكما كفر الشيعة والصوفية وقبلهم اليهود بهذا فلماذا لا يكفر الساسة والعلماء والراضون اليوم بهذا، خاصة وأنه درس نواقض الإسلام العشر ومنها الموالاة في مثل هذا ونحوه، وعليه اعتبر هؤلاء كفرة تباح دماؤهم، كما أريقت من قبل ومن زمن بسيط دماء عشرات من المسلمين سنة وشيعة في الجزيرة وغيرها بنحو هذا؟!!

واليوم يمتد التكفير ليس في الدين فحسب، ولا في المذهب أيضا، بل حتى في الخلاف الفكري، فأولها التصنيف، ثم وضعهم في دائرة الإلحاد والصهاينة واليهود والشيوعيين، ثم يأتي بعدها التكفير، ويعتبرون

أخطر من أولئك، كما اعتبر غلاة أهل الحديث الأوائل أهل الرأي والبدع والخوارج والروافض أشد خطرا من اليهود والنصارى، وأن يصاحب ابنك يهوديا أفضل من أن يصاحب مسلما مبتدعا، واليهودي يُتعد عن طريقه أما المسلم المبتدع فيتفل في وجهه، فأصبحت بغداد حينها وبعدها دما يسيل، وأمة تتقاتل، وهذا التراث لا زال يدرس اليوم بلا نقد، والدائرة تدور إن لم يدرك الأمر!

خلاصة ما تقدم: لا بد من وجود مؤسسات وليس أفرادا ناقدين فحسب، وعلى السياسات أن تدرك جيدا أنّ الخطر في الداخل أشد من الخطر من الخارج، وأنّ تقريب الغلاة وأبعاد غيرهم من الناقدين، والتمييز على أساس الغلو المذهبي نتيجته سينقلب عليها هي ذاتها بعد حين، وأول النقد الانطلاق من ذات الإنسان، وإنزال المنطلقات القرآنية، وإدراك أنّ الاجتهاد البشري طيلة التاريخ ليس وحيا بل خاضعا ومحكوما بكتاب الله تعالى.

### الضابط الثالث: حفظ العقل<sup>(1)</sup>

«العقل عند الفقهاء هبة الله تعالى ليكون مناط التَّكْلِيف، والحفاظ عليه بتنميته بالمعارف والعلوم، والابتعاد عن كلِّ ما يزيله أو يضعفه بالمسكرات والمخدرات وغيرها، وتطبيق العقاب على متناولها»<sup>(2)</sup>.

والله تعالى أمر في مئات الآيات بتحكيم العقل، فمثلاً عبارة أفلا تعقلون تكررت ثلاث عشرة مرة، وعبارة لعلكم تعقلون تكررت ثماني مرات، وعبارة لا يعقلون تكررت إحدى عشرة مرة، وعبارة لقوم يعقلون تكررت ثماني مرات، وعبارة إن كنتم تعقلون تكررت مرتين، وعبارة ما عقلوه ونعقل تكررت مرة واحدة، وعبارة يعقلون وتعقلون تكررت مرتين، وهكذا دواليك.

كذلك أمر الله سبحانه وتعالى بالسَّير في الأرض، باطناً وفضاءً، لكشف أسرارها، وتسخير سننها، حيث قال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) الزَّحِيلِي: وهبة؛ معنى المصلحة والمقصد في المنظومة الفقهيَّة، بحث مقدّم لندوة تطور العلوم الفقهيَّة، وزارة الأوقاف والشؤون الدينيَّة بسلطنة عمان، 1427هـ/2006م، الطَّبعة الثَّانيَّة 1433هـ/2012م، ص 20.

بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾،  
وقال: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ﴾ (2).

بجانب أنه أمر بالتفكر في الكون واعتبره عبادة، حيث قال سبحانه:  
﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (3).

بل حتى الآيات القرآنية ذاتها مع يسرها وسهولتها أمر الله سبحانه  
وتعالى بالتدبر فيها، قال سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ  
غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (4).

ثم إن القرآن نهى عن تعطيل العقل وعليه حذر من التسليم لثلاثة أمور:  
الأمر الأول: موروث أهل الكتاب لانتشار التحريف بينهم، حيث قال  
سبحانه: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ  
اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (5).

الأمر الثاني: التقليد والاستسلام للفكر الموروث حيث قال سبحانه:

(1) العنكبوت/ 20.

(2) الذاريات/ 20.

(3) آل عمران/ 191.

(4) النساء/ 82.

(5) البقرة/ 75.

﴿ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ، بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ ﴾<sup>(1)</sup>.

الأمر الثالث: عدم التّأكد من صحة الخبر، حسب الآلة المتاحة، يقول سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾<sup>(2)</sup>.

ثم إنّ الله نهى عن كلّ ما يعوّق العقل معنوياً، ونهى أيضاً عن كلّ ما يعوّق إعمال العقل مادياً كالخمر، ويدخل فيه المخدّرات بطبيعة الحال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾<sup>(3)</sup>.

ومع وضوح هذا المقصد فإنّه - للأسف - حدث له من التّطبيقات السّلبية، ومنه إقصاء الآخر مباشرة تحت تسميات متعددة، سابقاً أهل البدع والزّندقة والإلحاد، وسياسياً الخوارج والنّواصب والرّوافض، واليوم أصبح العقل تهمة وذمماً، والنقد تطاولاً وتعالمماً، فتوسعت دائرة التعزير، وشاع شعار كتب حدّر منها العلماء، وقد يفعل - لو فتح المجال - حد الردّة اليوم من أوسع أبوابه!

(1) الزّخرف/ 21 - 22.

(2) الحجرات/ 6.

(3) المائدة/ 90.

والعقل طاقة كبيرة في الإنسان يجب أن تفعل في الحقيقة في كشف الوجود من جهة ونقد الذات من جهة أخرى، وتعطيل قيمة العقل في الحقيقة يساوي تماما تعطيل قيمة البصر والسمع وباقي الحواس.

والله تعالى أعطى الإنسان قيما كبرى يدرك ذاتها بعقله، ويدرك آثارها كذلك عن طريق هذا العقل، ثم أمره بالسير في الأرض والكون والتفكير فيهما، وتسخير سننها في الوجود لمصلحة هذا الإنسان ومدى عيشه واستغلاله لهذه الحياة.

لذا في الحقيقة لا يوجد خوف من العقل وفتح المجال له، بل الخوف من غلقه وإقصائه، لأنه يتولد بهذا الخرافة والكهانة وما ينتج عنها من أكل أموال الناس بالباطل، واستغلال حاجتهم تحت أي مسمى، وأخطر ذلك تحت مسمى الدين، لينتفع فئة من الأحرار والرهبان والعلماء بطاقات الإنسان، ولهذا قال سبحانه مبينا التوكيد بأن والكثرة بكثير والاستمرارية بالفعل المضارع المؤكد باللام في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(1)</sup>.

وكذلك ما يتعلق بالساسة ومن دونهم كالولاية والقضاة: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا

(1) التوبة/34.

أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِيَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾.

وعليه نخلص من هذا إلى وجوب استغلال العقل بفتح المجال له من جهة، وتحريم ما يضره من جهة أخرى.

### الشباب ودائرة الماضي<sup>(2)</sup>

الماضي جزء من الحدث البشري في هذا الكون، سواء نشأته واتصاله بالطبيعة، وتطور معارفه وعلومه، وطرق حياته ومعيشته، ولغته ووسائل تعامله، وما تبع ذلك من تنوع وتعدد واختلاف!

أو الحدث الذي أحدثه فيه من خير وشر، ومن تألف وصراع، ومن حرب وسلام، ومن بناء الأرض والإصلاح فيها، إلى الإفساد ونشر الدمار! واكتشاف السنن الكونية، وتطور العلوم المتعددة، وأهمها علوم الطبيعة والتجربة، وما تبع ذلك من رقي معيشة الإنسان، وتطور حياته وحضارته!

هذا الماضي في جملته لا يمكن بحال إهماله، أو غض الطرف عنه، بل أمرنا الله تعالى بالسَّير فيه واكتشافه حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾<sup>(3)</sup>، ويقول: ﴿قُلْ

(1) البقرة/188.

(2) ملحق رمضان بجريدة الوطن 2018م.

(3) الأنعام/10.

سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ  
اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾.

فليست المشكلة في هذا، وإنما المشكلة في: التّحجر في الماضي،  
والتّوقف عنده، والتّعصب له، واعتباره مقدّساً، ويكون النّظر فيه ونقده  
أشبه بالمحرم، ممّا يضعف في تقدّمه وتقبله للجديد!

والمشكلة الأخرى وهي أكبر من الأولى، أن نظلّ رهين صراع القرون  
الأولى، وحوادث الأمم السّابقة، فهذا يتعصب لهؤلاء ملائكيّاً في حين  
ينظر آخرون إليهم نظرة شيطانيّة، فتغيب النّظرة البشريّة بين الفريقين!

ولو اقتصر الأمر على البحث العلميّ، والنّظرة المدرسيّة لهان، بل  
تجاوز الأمر إلى إدخال هذا الصّراع إلى الدّين، ومشاركة الله تعالى  
في الحكم على العباد، فأصبح الصّراع على الماضي بدل الاتعاظ به،  
والاستفادة من حسناته، وعدم تكرار سيئاته، إلا أنّ حوادث الماضي  
أصبحت عقيدة مقدّسة، ملازمة للإيمان بالله واليوم الآخر!

والله تعالى لمّا تحدث عن حوادث بني إسرائيل، ولمّا تطرّق إلى بعض  
الأخطاء التي حدثت من قبلهم، ختم كلامه بقوله: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا  
مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (2).

(1) العنكبوت/ 20.

(2) البقرة/ 134.

يبد أن الشباب من الجيل المسلم لا زال يعاني صراع السقيفة، ومقتل عثمان بن عفان [ت 35هـ]، وحوادث صفين والنهروان وكربلاء، فهذا يتعصب لهؤلاء، وذاك يتعصب لأولئك، وجميعها حدثت بعد قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(1)</sup>.

إن مرحلة الشباب طاقة مهمة، بحاجة إلى شيء من الهدوء والاطمئنان، لكي يظهر أثرهم في واقعهم، فيعيشوا عصرهم، ويبدعوا وفق زمنهم، لأن يكونوا رهين صراع أمة خلت، لها ما كسبت، وسيكون لهم ما كسبوا أيضا! إن الحياة بطبيعتها تفاعلية، وليست جينات تتوارث، لهذا من حكمته سبحانه أنه قرر: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾<sup>(2)</sup>، وفي الوقت نفسه قرر: ﴿قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

فجيل الشباب المجتمع بحاجة إليه من خلال نزوله إلى عصره، وتفاعله مع وقته، ليرك أثرا للأجيال المقبلة، إن كانت جيدة ستكون سنة

(1) المائة/3.

(2) القيامة/14.

(3) الأنعام/164.

حسنة للأجيال القادمة، وإن كانت خطأ يتعلم منه الجيل المقبل حتى لا يقع في مثله، كما ترك السلف أثراً منه الحسن ومنه دون ذلك، فكذاك هذا الجيل سيتربى نفس الأثر لتفاعله مع الحياة وصيرورتها، أمّا العيش في صراع الماضي، كأننا رهنا ذلك، فيكون النتائج سلبياً، ويضيع الوقت في صراع غير زماننا، وخلاف أمة خلت، وهي بذاتها لو أعاد الله إليها الروح لاشتغلت بحاضرها وواقعها!

### الضابط الرابع: حفظ النسل والعرض<sup>(1)</sup>

«النّسل أو النّسب أو العرض عند الفقهاء يكون حفظه بالزّواج الشرعيّ، مع مراعاة علاقة المحارم، والحفاظ عليه بتحريم القذف أي الاتّهام بالفاحشة، وتحريم العلاقات غير المشروعة، حتى لا تختلط الأنساب، مع وجوب الدّفاع عن العرض»<sup>(2)</sup>.

والنّسل جانب إنسانيّ بحت، فكلّ إنسان له عرضه واحترامه في ذلك، واحترام شريعته في تنظيم ذلك أيضاً، وأن يكون التّقنين مراعيّاً لذلك.

والقرآن الكريم نظّم أمر العلاقات الجنسيّة، وبيّن المحارم من الجنسين، وجعل طريقة الزّواج ولفظ عقده وخروجه راجعاً إلى أعراف الناس، إلاّ أنّه أعطى خطوطاً عريضة في الزّواج والطلاق ونحوه.

وبيّن القرآن أنّ أعراض النّاس واحدة، وإنما ذكر المؤمنات في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) الزّحيليّ: وهبة؛ معنى المصلحة والمقصد في المنظومة الفقهيّة، مرجع سابق، ص

ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾، ذكر ذلك من باب التَّغْلِيظِ، فمع كون رابطة الإنسانية إلا أن الإيمان يزيدُها غلظةً، وذكر النساء دون الرجال من باب التَّغْلِيْبِ، أي أن الأغلب والأكثر ضرراً من الحديث حول الأعراض النساء، كما هو الحال في المجتمعات الشَّرْقِيَّة.

وعليه حَرَّمَ الشَّرْعُ القَذْفَ، والحديث عن النَّاسِ، ولكن - للأسف - من ضمن التَّطْبِيقَاتِ السَّلْبِيَّةِ رَوَايَةٌ «لا غيبة لفاسق»<sup>(٢)</sup>، ومنهم من يتوسع حتى يدخل التَّفْسِيقَ المذهبيَّ الَّذِي صنعه البشر نتيجة الصَّرَاحِ بين المذاهب، حيث كلَّ فرقة لما عداها تفسق.

ومنهم من يستند إلى الرِّوَايَةِ فِي قَضَايَا رَأْيٍ يَفْسُقُ بِهَا أَخَاهُ، فيبيح الحديث عنه بكل أريحية مع غيبته استناداً إلى هذه الرِّوَايَةِ؟ فترى الغيبة واللمز والهمز.

والقرآن جعل الإنسان مكرماً ولو خالف ديناً، فضلاً أن يكون الخلاف مذهبياً في الدين الواحد، أو أخوياً في المذهب الواحد، فالإنسان له كرامته

(١) النُّور/ 4.

(٢) ذكره العجلوني في كشف الخفاء، حديث رقم: 3081، وقال: «قال في الدرر له طرق كثيرة، قال أحمد: منكر، وقال الحاكم والدارقطني والخطيب: باطل...».

ينظر: العجلوني: إسماعيل بن محمد؛ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، ط دار الكتب العلميَّة، لبنان - بيروت، الطَّبعة الثالثة، 1408هـ/ 1988م، ج: 2، ص: 366.

ومكانته كذات بشرية لا يصح همزه ولمزه وغيبته والاستهزاء به، لأن الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(1)</sup>.

وقال بعد هذا مباشرة مبيناً كرامة الإنسان عموماً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(2)</sup>.

وعليه الجانب العرضي يحتل مكانة مهمة في التشريع القرآني، فقد أنزل الله تعالى سورة كاملة في بيان ذلك سماها بسورة النور، وافتتحها بقوله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

ثم بين سبحانه جميع الوسائل الأخلاقية الحافظة للمجتمع، بما يتوافق والصورورة البشرية، والمشكلة للجانب الحضاري الجامع بين المادة والروح.

فحفظ العرض جانب مقدس في الشريعة لا يقتصر عند الفعل فحسب،

(1) الحجرات/12.

(2) الحجرات/13.

(3) النور/1.

بل يمتد إلى القول والهمز واللمز والإشارة، ويدخل في ذلك المحرمات من غيبة ونميمة وبهتان وإفك وافتراء.

وجعل هذه الحرمة متعلقة بذات الجنس البشري، وليست متعلقة برابطة الإيمان فقط!

وما ظهر لاحقا من قضية الإمام والعبيد، واستحلال فروجهم وأعراضهم، فهذا ناتج عن التشريع البشري كما سنراه لاحقا.

فحفظ العرض سياج ضد التطرف في انتهاك أعراض الناس وأجسادهم، وما جاء من أثر «لحوم العلماء مسمومة»<sup>(1)</sup>، فهذا تخصيص مخالف لكتاب الله، لأن الله تعالى لم يفرق بين العلماء وغيرهم، إلا أن قصد به من باب المكانة العلمية، ومع هذا فقضية العرض واللحوم واحدة.

فجميع الناس لحومهم مسمومة، عالمهم وجاهلهم، أبيضهم وأسودهم، مؤمنهم وكافرهم، لأن كل الناس على الناس حرام، دماءهم وأعراضهم ومالهم.

فإذا فقهننا هذا الضابط فهما قرآنيا، وما يترتب عليه من آثار، سيكون ضابطا للبعد الأخلاقي والإنساني والتقني في المجتمعات البشرية والإنسانية!

(1) اشتهر عند العامة كرواية، وهو في الأصل أثر مشتهر بين الناس.

## استعباد البشر وسبيهم<sup>(1)</sup>

شاء الله تعالى أن يخلق الإنسان مختلفا في لونه وقامته وقوته وجماله ولغته وما شابه ذلك، إلا أن هذا الاختلاف عرضي أي ليس ذاتيا، وإنما الذاتية هي أصل الإنسان وكرامته.

وعليه كون الإنسان أبيضاً أو أسوداً قضية عرضية لا قيمة لها أمام ذاتية الجنس البشري، والأصل الإنساني.

من هنا كانت الحرية متعلقة بذات الإنسان وليست متعلقة بدينه أو لغته أو فكره أو لونه، فالاستعباد قتل لهذه الماهية، وهذا ما جاء القرآن لإبطاله.

فقد قص الله علينا قصة موسى مع فرعون، وأن موسى جاء لتحرير الناس من الاستعباد الذي وضعه فرعون وقومه، وذكر الله تعالى لهذا ليس فراغا أو تسلية وإنما إشارة إلى هذا المنهج في تحرير الناس من الاستعباد، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرِي لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

ولذا استطاع النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - تحرير العديد من الناس، وعليه جعل الله من ضمن الكفارات والعقوبات تحرير الرقاب، وجعل للأسير حالتين: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) الأنعام/ 90.

أَوْزَارَهَا<sup>(1)</sup>، أي إما أن يطلق سراحه أو يفدى بمال أو أسير آخر في صف العدو، وتعليق المن بالاستعباد سببه التفسير التاريخي للنص.

والسبب بهذه الصورة لم يُذكر في القرآن الكريم، وإنما جاءت الإشارة إلى العبيد وما ملكت أيما نكم، وهذه الحالة متعلقة في صيرورة تحرير الناس في القرآن، لذا جعل الله تعالى لهم حقوقا، وضمن كرامتهم الإنسانية حتى يتم تحريرهم كاملا.

وفي السابق لا توجد دول مدنية بالمعنى الحالي، لذا كان مفهوم (الولاء) وهو يساوي اليوم مفهوم الجنسية أو المواطنة، وليس بالشريعة كونه عبدا بالمفهوم التقليدي، وإنما قد يكون من قبيلة أخرى ينظم إلى قبيلة أقوى فيكون متجنسا فيها أي مولى، وهذا يحدث كثيرا خاصة مع انعدام الوضع الأمني، وانتشار الحروب الأهلية، وسرقة الأطفال والنساء، فينتسب العديد من الناس إلى القبائل الأقوى لحفظ أنفسهم ودمائهم، ومنهم من ينتسب إليها بالولاء.

والنبي محمد على حروبه لم ينسب إليه أنه قام بالسبي إلا في حادثة بني قريظة حيث سبى النساء والأطفال، وقطّع رؤوس الشباب والرجال المقاتلة، فأنا شخصا أرى تكذيب هذه الحادثة، وقد قالها من قبلي من قال

(1) محمد/4.

في كذب هذه الحادثة، والتي تريد تشويه صورة هذا النبي، وتبرير ما تفعله الجماعات المتطرفة ورجال السياسة قديما وحديثا، فهذه الرواية محكومة بنصوص القرآن، ولعل القدر يجعل لنا حظا ونصيبا في دراسة الحادثة قرآنيا وتاريخيا.

ومن هذه الروايات رواية: «أصبنا نساء من سبي أوطاس (غزوة حنين)، ولهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج، فسألنا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، فنزلت هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(1)</sup>، قال: فاستحللنا فروجهن»<sup>(2)</sup>، والله المستعان.

ففي غزوة بدر لم يسب النبي أحدا مع وجود النساء، ومن الأسرى من قيده حتى يعلم المسلمين القراءة والكتابة ثم يطلق سراحه، في حين يقول الرواة أنه سبي بني قريظة، وعليه خلص التأصيل الفقهي كخط عام - أي مع الخلافات أحيانا في الخط أو الجزئيات - إلى سبي أهل الأوثان ومنهم من استثنى قريشا على اعتبار حادثة بدر، وكذلك سبي أهل الكتاب، على التفصيل التالي:

- الرجال من أهل الأوثان غير الكتابيين لهم حالتان: الإسلام أو السيف، أما النساء فيلحقهن السبي، ومنهم من استثنى قريشا كما أسلفنا أعلاه.

(1) النساء/24.

(2) أخرج الرواية أحمد من طريق أبي سعيد الخدري، حديث رقم: 11691. ينظر: ابن حنبل: أحمد؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج: 18، ص: 223-224.

- الرجال من أهل الكتاب ومن قيس عليهم كالمجوس اختلفوا، فقيل يشملهم السبي، وقيل الجزية أو الإسلام، أما النساء فالأشهر جواز سبيهن ولو كتابيات.

وعليه انحرف الخط القرآني الذي في أصله كان متجها إلى تحرير العباد من استعباد الأمم والشعوب، انحرف إلى تفسيرات تدعو إلى استعباد الأمم والشعوب، وعليه زاد معدل الاستعباد، وزادت الجوارى والسبايا، وانتشر العبيد، وكثرت سوق النخاسة أكثر من السابق، وتشعبت التقييدات الفقهية، فصارت أبوابا خاصة للعبيد والإماء، وما يتعلق به من أعراض وخصوصية ذاتية.

### اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر بين عبودية الماضي وعبودية الحاضر<sup>(1)</sup>

يحتفي العالم في نهاية يوليو في كل عام باليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر، والاتجار بالبشر لم يعد محصورا في تلك الصورة التقليدية [الرقيق] بل أصبح يشمل كل ما يؤثر في مبدأ الكرامة الإنسانية، ويتعارض مع حق الإنسان الكينوني الماهي والوجودي قبل الانتماءات أبا كانت هوياتها وتسمياتها، هذا التأثير باسم الجنس أو المال أو السياسة أو المجتمع، بأنواع الاستغلال والابتزاز كافة.

(1) جريدة عمان، 9 أغسطس 2021م.

وهذه الصّور موجودة قديما، وليست وليدة اليوم، إلا أنّها أصبحت حديثة بعد القضاء على الصّورة التّقليديّة، ابتداء من الدّنمارك عام 1792م، وحتى كتابة الدّستور الأمريكي عام 1865م، وفي عام 1964م كانت قوانين في أمريكا تحمي البشر وحقوقهم الإنسانيّة في العرق والدين والجنس.

بيد أنّ تشكّل العبوديّة الجديدة لم ينفصل عن العبوديّة القديمة إلا في جانب سلب مطلق الحرّيّة، فالحرّيّة قديما سلبت بالكلّيّة ليعتبر الإنسان جزءا من الملك للسّيد، أمّا اليوم قد تمارس عليه العبوديّة باسم الحرّيّة نفسها، كما تستغل المرأة وحاجتها إلى المال عن طريق الجنس، ويستغل هؤلاء الملاك الجدد قيمة الحرّيّة في استعبادهم، وكما تستخدم السّياسات في ابتزاز معارضيتها باسم الحفاظ على حرّيّات الكراسي وبعض الشّخص، وكما يحدث أيضا في استغلال الدّول الفقيرة والمنكوبة من قبل شركات جمع المال ليشوّهوا صورة المتسوّل من قطع يده، أو فقّع عينه، أو كَيّ رجله، مقابل استغلاله لجمع أكبر قدر من المال مستغلين عاطفة الشّعوب، وهو ذاته ما يحدث من استغلالهم في شركات رأسماليّة كبرى مقابل أجور بسيطة جدّا لا تناسب وكرامتهم الإنسانيّة، وهو ما تقوم به البنوك العالميّة في الارتفاع الفاحش في الفوائد أو المربحة والمضاربة، مستغلين حاجة الإنسان إلى تلبية ضرورات حياته، وهكذا دواليك.

والعبوديّة من الانقياد والدّلة، وهي المقابلة للحرّيّة، والعبوديّة فلسفة

قديمة، والحرية فلسفة معاصرة، لهذا كانت الحرية بمعنى الحر أي الطليق، والعبد بمعنى الرقيق، وهو من باب الاستعارة أي فقد شيئاً ملامساً (مضافاً) من إنسانيته، أي الحرية، فصار رقيقاً مملوكاً لفئة من البشر باسم السيد.

ولئن كانت الحرية فلسفة معاصرة، فإنها كقيمة مطلقة أو مضافة على قول وجدت مع الإنسان منذ ولادته أو منذ كينونة وجوده الأولى، ومنه قول عمر بن الخطاب [ت 23هـ]: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً»<sup>(1)</sup>، بيد أن اعتبارها معاصرة لأن وضعها كقيمة حاكمة مرتبطة بالفردانية جعلها حاكمة اليوم على العديد من الهويات الدينية والمجتمعية والسياسية والعرقية.

لهذا للعبودية من حيث النظرة الشمولية مرجعتان: مرجعية لاهوتية، ومرجعية إنسانية، فالمرجعية اللاهوتية لها ثلاث معانٍ: العبودية التكوينية، أي باعتبار الخالقية، فالكون مخلوق لله، والعبيد مصاديق لهذا الخالق، ولهذا يعتبر اللاهوتيون أن تحقق الحرية الكاملة في العبودية المطلقة للخالق، وليس للمخلوق، ومنها مقولة ربعي بن عامر التميمي [ت؟]:

(1) ذكرها المتقي الهندي في كنز العمال من طريق أنس بلفظ: «مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً»، حديث رقم: 36005.

ينظر: الهندي: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين؛ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، ط دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ/ 1998م، م: 6، ج: 12، ص: 294.

«الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله»<sup>(1)</sup>، والمعنى الثاني: عبودية التذلل والخضوع، ومنها قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾<sup>(2)</sup>، والمعنى الثالث: عبودية الرّق وهو جانب تشريعي.

وعبودية الرّق تعود إلى عشرة آلاف سنة في بلاد ما بين النهرين، وارتبطت ابتداءً بالفلاحة والرّعي (الاقتصاد)، ثمّ تحوّل ذاته إلى مصدر دخل (أسواق الرّقيق أو النّخاسة)، لهذا سيرتبط لاحقاً بالجانب العسكري والحربي من جهتين: جهة استرقاق أكبر قدر من البشر ممّا يرفع من قيمة الاقتصاد، ويوفر يدا عاملة، ومن جهة أخرى يكونون درعا بشرية في الحروب والمعارك، ومع كثرتهم ارتبطوا بالجانب الاجتماعي من حيث الأبهة والخيلاء، ومن حيث استغلاهم جنسيّاً سواء كانوا جوارٍ أو غلماناً، فبكثرة الخدم يعرف المستوى الاجتماعي للشخص حينها، وكلّما كانت الرّتبة أكبر كالملك أو شيخ القبيلة أو تاجر كبير أو عالم راكن إلى الدنيا أو قاض كان عبيده أكثر ازدياداً.

وتطور هذه الحالة من الفلاحة إلى الوجاهة، جعلها رهينة المجتمع،

(1) ينظر: الدّمشقيّ: أبو الفداء إسماعيل ابن كثير؛ البداية والنهاية، اعتنى بها: عبد الرّحمن اللّادقيّ، ومحمّد غازي بيضون، ط دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطّبعة الخامسة، 1420هـ/1999م، ج: 7، ص: 43.

(2) مريم/30.

لا يمكن الانفكاك عنها، فحسب الفلاسفة القدامى - عدا الرواقيين اليونان - فقد أدانوا الاسترقاق منذ فترة مبكرة؛ حاولوا تبريرها كما فعل ذلك سقراط [ت 399 ق.م] واعتبرها نظاما ملائما لطبائع البشر، ولم يعتبر أفلاطون [ت 347 ق.م] العبد مواطنا صالحا، وعلى النظريات الإغريقية لم يقدم العرب والمسلمون وهم شراح هذه النظريات رؤية تقدّمية، زيادة أنّهم تأثروا بالجوانب اللاهوتية أيضا.

والأديان عموما كانت رهينة هذا البعد الاجتماعي عدا ما ذكر عن الأسينيين الغنوصيين اليهود في القرن الثاني قبل الميلاد حيث حرّموا الرّق منذ فترة مبكرة جدّا، إلا أنّ الأديان الإبراهيمية عموما ظلّ الرّق حاضرا فيها، فالسامريون واليهود تنص التّوراة عندهم على ذلك، وبالرغم من بكائهم على استعباد المصريين لبني إسرائيل، فإنّ الرّق ظلّ ملازما لملوكهم وقضاتهم وأحبارهم.

وكذا الحال في المسيحية مع أنّها ديانة عمّقت الفردانية، وجاء المسيح لتحرير الإنسان وخلصه، إلا أننا نجد في رسالة بولس إلى أهل أفسس يأمر فيها العبيد بطاعة السّادة، [ينظر: إصحاح 6، آية 5 - 9].

وفي الإسلام لا توجد آية صريحة في تحرير العبيد، بل كانت لهم بعض الأحكام مثلا: عتق رقبة وأحكام اليمين، بيد أنّ القرآن جفف الجانب الحربي، فلم يجعل إلا خيارين: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ

حَتَّى إِذَا أَتَخْتَمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَأَقَ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴿١﴾، إلا أنّ العديد من المفسرين نسخوها بآية السّيف، وأجازوا سبي غير الكتابي والقرشي، فلهذا كانت الفتوحات مصدرا لهذا الاسترقاق إلى وقت قريب، وصيغت لذلك روايات واجتهادات تبرر الأمر.

ومع ذلك الأديان الإبراهيمية وإن كانت لم تلغ عبودية الرقيق، فإنّها أوجدت أيضا روحا من الأدبيات في الحفاظ على هذا الفريق من النّاس، بيد أنّها تأثرت بالبعد الاجتماعي والسياسي، ولكنها أفضل حالا من الهندوسية والبوذية خصوصا عند فئة (الكارما)، بيد أنّ السيخية تقريبا أول ديانة ظهرت في القرن السادس عشر الميلادي مقررة مبدأ المساواة للجميع، وتبعتها البهائية في القرن التاسع عشر الميلادي مقررة مبدأ المساواة في الجنس البشري، إلا أنّه يحسب للسيخية سبقها قبل شيوع الفلسفات الإنسانيّة المعاصرة بقوة، ومع أنّ السيخية وليدة الهندوسية، فإنّه لا يستبعد من تأثر الغورو نانك [ت 1539م] ومن بعده بالمتصوفة والغنوصيين المسلمين في الهند كفريد الدين مسعود [ت 1265م]، المشهور بابا فريد، والغنوصيون المسلمون نظرتهم الإنسانيّة والفردانيّة عموما أفضل حالا من باقي الأرثوذكس المسلمين.

وعموما الأديان الإبراهيمية بعد إلغاء الرّق أحدثت العديد من

(1) محمّد/4.

التفسيرات التبريرية، وعلى رأسها التفسير التاريخي، أي إن هذه نصوصا تاريخية نزلت في ظرفيتها، وعالجت القضية حسب ذلك الزمن، ويبقى روحها في تقرير الأدبيات الحافظة للجنس البشري ضد أي عبودية في صورة أخرى حسب الظرفية الزمنية.

وفي الإسلام خصوصا وجدت في نهاية القرن التاسع عشر وحتى اليوم ثلاث نظريات كبرى مخالفة للنظرة الكلاسيكية التي ترى أن النصوص مطلقة، وقد تعود الحالة يوما ما مرة أخرى، فيترتب عليها ذات الأحكام من عتق رقبة ومكاتبة وأحكام العبيد والإماء، وأول هذه النظريات - حسب علمي - نظرية عبد الرحمن الكواكبي [ت 1902م]<sup>(1)</sup>، والذي يرى أن الإسلام جاء لتحرير العبيد كليا، إلا أنه استخدم أسلوب التدرج، فجفف المنبع الرئيسي وهو الحرب، فجعل للأسير خيارين (المن) أي الحرية، (والفداء) أي تبادل الأسرى، ثم شرع المكاتبة أي حق العبد في تحرير نفسه مقابل المال، وجعل العتق كفارة حتى في أضعف الأحكام كاليمين المرسلة، بجانب الأدبيات الواردة في الحث على تحرير العبيد، واشتهرت نظرية التدرج عند الكواكبي في عموم الفكر الإسلامي لاحقا إلى أن ظهرت النظرية القرآنية والتي تفرق عن الأولى أنها لا تعتد بزيادات الرواة وتفسيراتهم، فهذه ترى أن القرآن من الابتداء منع الرقيق من خلال سورة

(1) سيأتي الحديث عنه بصورة أكبر.

محمّد من حيث مصدر الرّقيق، وأوجد أدبيات في الإسراع في تحريرهم كالمكاتبة وعتق رقبة من حيث الواقع الاجتماعيّ، وأمّا آيات ملك الأيمان فليست في الرّقيق، وفسّرت في ذلك لأغراض مجتمعيّة تبرر الواقع الاجتماعي لاحقاً، لتتولد النّظريّة التّاريخيّة في نهايات العقد الثّاني من القرن العشرين، وتقترب من التّفسير التّاريخي عند اليهود والمسيحيين، فتجعل هذه النّصوص لظرفيّة زمنيّة سابقة لا علاقة لها بزمنا.

وما ذكرته من المرجعيّة اللاهوتيّة للحرية يقابلها المرجعيّة الإنسانيّة، فيرى هذا الفريق أنّ الحرّية بارتباطها بالذات الوجوديّة عند الإنسان كينونة أو ولادة هي الحاكمة والمرشدة للهويات المجتمعيّة، وعليه يجب أن يدار الشّأن العام بقوانينه بما يحفظ حرّية هذه الذّات، وتحقيق قيمتها الإنسانيّة كانت مطلقة أو مقيدة وفق القانون المرتضى، والمنبثق من الشّعوب ذاتها، لا أن يكون رهين هويّات مجتمعيّة، أو تفاسير ماضويّة، ومع هذا على الرغم من ما أحدثته هذه النّظريات الإنسانيّة من فارق كبير جدّاً في حقوق الإنسان، فإنّ بعضها استغل سلبياً وفق عبوديّة أخرى، كما استغل النّازيون نظرية الإنسان الأعلى عند نيتشه [ت 1900م]، وهو ذاته ما استغله الغنوصيون من نظريّة الإنسان الكامل عند ابن عربيّ [ت 638هـ / 1240م]، ومن بعده عبد الكريم الجيليّ [ت 805 هـ / 1424 م]، لهذا جميل أن يجعل اليوم

العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر يوما لمراجعة العبودية في صورها الجديدة التي لن تتوقف ما لم يتشبع العالم بالحرية الوجودية للإنسان.

نظرية الرق عند عبد الرحمن الكواكبي [ت 1902م]<sup>(1)</sup>

عادة الرق والرقيق عادة متوغلة في التاريخ الإنساني، وارتبطت بالمجتمعات الإنسانية، وبالتالي ارتبطت بالأديان والملل، وقامت ثورات بسببها، لأنّ العديد استعبد ظلما وزورا، وقامت حروب لأجل استعباد الناس، وأقدم هذه الثورات ثورة الزنوج في الدولة العباسية في القرن الثالث الهجري، حيث ثاروا على المالكين بسبب استعبادهم وسوء المعاملة معهم!

وفي الدنمارك عام 1792م أعلن تحرير العبيد لأول مرة، ومنع الاتجار بهم، ومن ثم بريطانيا وفرنسا، وهكذا حتى مؤتمر فيينا 1814م الذي قررت فيه الدول الأوروبية إلغاء الرقيق فيها وفي مستعمراتها.

ولا شك إلزام المستعمرات ومنها العربية والإفريقية حينها بإلغاء الرق سيحدث صدمة كبيرة تجاه السلطتين خصوصا: السلطة الدينية والسلطة الاجتماعية، والتي اعتادت ذلك سنيًا، مستفيدة منه ماليًا واجتماعيًا، مع تصورها أنّه من صميم دينها!

(1) صحيفة الصّحوة، 2018م.

وهنا لما نتحدث عن الجانب الدّيني نخصص الحديث حول الرّأي الإسلاميّ في هذا قرآنا وفقها، وبشكل طبيعي سيكون الحديث حينها من التّوازل، بل حتى السّؤال يطرح حتى اليوم لوجود آيات تشير إلى الرّق من حيث تحريره، وإلى العبد في القصاص، وإلى ما ملك اليمين.

الذي يهمني هنا رؤية المصلح السّوريّ الكبير العلامة عبد الرّحمن الكواكبيّ [ت 1902م]، فقد حرر المسألة فقهياً منذ فترة مبكرة وفق رؤية تقدّمت العديد من علماء عصره، كيف لا وهو صاحب الكتاب الشّهير: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد.

وقد نشرت مجلّة المنار لصاحبها محمد رشيد رضا [ت 1935م] مقالا للكواكبيّ بعنوان تجارة الرّقيق وأحكامه في الإسلام، وذلك بتاريخ 16 من ذي القعدة 1323هـ يوافق 11 يناير 1905م، حيث قدّمت المجلّة المقال بقولها: من آثار المرحوم السيّد عبد الرّحمن أفندي الكواكبيّ الشّهير، كتبها بعد سياحته الأخيرة قبل موته، أي قبل 1902م<sup>(1)</sup>.

ونشر محمد عمارة [معاصر] المقال في كتابه عبد الرّحمن الكواكبيّ: الأعمال الكاملة، ط دار الشّروق، القاهرة/ مصر، الطّبعة الثالثة، 2014م، ص: 548 - 555.

(1) ينظر: الكواكبيّ: عبد الرّحمن؛ الأعمال الكاملة، تحقيق: محمّد عمارة، ط دار الشّروق، مصر - القاهرة، الطّبعة الثالثة، 2014م، ص: 548 - 555.

والمقال رد على أحد الكتاب الغربيين الذين تهاجموا على الإسلام في تجارة الرقيق، والتي لا تزال تمارس في شرق إفريقيا وزنجبار وسواحل جزيرة العرب، وهذا ناشئ من القصور للمؤتمر الدولي في زنجبار.

علما أنّ زنجبار كانت حينها تحت حكم العمانيين والعرب، حيث في 6 يونيو 1873م قام السلطان برغش بن سعيد سلطان زنجبار [ت 1888م] بإلغاء تجارة الرقيق، ومنع سوق النخاسة، لذا يعلل الكواكبي حصول ما ذكره الكاتب نتيجة بقيّة لا زالت تمارس هذا العمل بشكل غير قانوني، ومن الأفارقة أنفسهم، ويتمّ تهريبهم في سفن ليست حرة ولا مرخصة، بل تخاف من بواخر حراسة الرقيق، لذلك تترصدّ أواخر الشهر القمريّ لتغتم السير في الظلام الدامس، فتقلع من الساحل الإفريقيّ إذا صادفت الريح عند غروب الشمس وتصبح في شاطئ جزيرة العرب، ومن العبيد من يُصدّر مع قوافل الحجاج عند طريق جدة، فيهجرون إلى نجد واليمن وسورية، ولهذا يطلب الكواكبيّ من السفارات في الآستانة عاصمة الدولة العثمانية إلزام حكومة الحجاز منع بيع الرقيق خصوصا في سوق [الدكة] في مكة سوق العبيد حينها!

وهنا ينتقل الكواكبيّ إلى الشق المهم من مقاله، وهو قضية الرق في الإسلام، ويبين الكواكبيّ أنّ أصل الكتابة في هذا مذاكرة بينه وبين أحد العلماء المسلمين من مشاهير الأحرار والكتاب السياسيين، ولم يذكر

اسمه، إلا أن المنار عقت بقولها: لا يخفى على القارئ أنه يعني بهذا الصديق الأستاذ الإمام، أي محمد عبده [ت 1905م].

والكواكبي تتمثل نظريته في الرّق في الإسلام أنّها نظريّة ظرفيّة وليست مطلقة، لهذا يرى أنّنا لا ننكر وجود أحكام الرّق في الإسلام، وأنّه جوّز كسائر الأديان، إلا أنّه قصد إبطال الرّق بالتدرّج، لما أسلفنا من ارتباط اجتماعيّ بالرّق حينها، لهذا استلهم الكواكبي نظرية الإبطال التدرّجيّ، مع نظريّة الظرفيّة من خلال هذه الأحكام الفقهيّة القاسية كما يرى:

- حصر الرّق فقط في المتولدين من أبوين رقيقين، وأن يكونوا من أسرى الحرب من غير المسلمين وغير العرب والأقارب، وأن تكون الحرب قانونيّة، وعليه ما يحدث الآن غير قانوني!
- الاسترقاق غير الشرعيّ من المحرمات العظيمة في الإسلام، ويأتي بعد قتل النفس أي من حيث الدرّجة، ولعلّه مرتبط بالنفس لأنّه قتل لحرية الإنسان، بيد أنّ المشهور عند علماء المقاصد أنّ حفظ العقل بعد حفظ النفس، وعليه رأي الكواكبي يدخل في دائرة حفظ النفس<sup>(1)</sup>.
- جعلت الشريعة العتق الكفارة الوحيدة لجملة خطايا تعبدية عديدة: اليمين والنذور والصيام والظهار، وجعلت العتق أفضل من النذر.

(1) وأدخلته في هذا الكتاب في دائرة حفظ العرض والنسل، إلا أنّ إدخاله في حفظ النفس ليس ببعيد!

- جعلت الشريعة العتق أهم ما يوصي به الإنسان بعد موته، وأفضل ما يتقرب به الإنسان إلى ربه سبحانه وتعالى.
- وفي المقابل ذكر الكواكبي أيضا مجموعة من الحقوق المحامية عن الحرية في الشريعة الإسلامية وتمثل في:
- الرّق يسقط حال ادعاء الإنسان أنه حر، لأن الأصل الحرّية وليست العبوديّة، وفي المقابل لو ادعى أنه عبد ولو ألف مرة لا يسلب حرّيته!
- تسقط العبودية لو وردت لفظة من المالك هزلا أو مزحا، أو حتى حال كونه غضبان أو سكران!
- رق الأثنى يسقط بمجرد أن تلد ولدا من مالکها، فتصير حرة بعد موته، وأولاده أحرار!
- للقاضي الحق أن يعتق، وكذا لخليفة المسلمين إذا كان مجتهدا، خاصة إذا كان الاستعباد لشبهة!
- وهنا يرى الكواكبي أنّ شريعة الإسلام أول شريعة دافعت عن الحرية، ونادت بإبطال الرّق، إلا أنه كما جرفت سيول برابرة الشّمال رياض الرومان واليونان فأوقعتهم في القرون الوسطى المظلمة، فكذلك فعلت سيول المغول وإخوتهم رياض العرب فأوقعتهم في مثل هذه القرون المظلمة!
- وهنا يتطرق إلى الأمراء المسلمين والذين يعيشون التّفاقين: نفاق

التّظاهر أمام الغرب أنّهم ألغوا الرّقيق، ونفاق الاستفادة من الوضع الاجتماعي لتحقيق مآربهم، وأنّهم يتظاهرون مع الإسلام والدّين، وعليه يقول الكواكبي: إنّ مسامير الرّق في الحقيقة هي كبرياء الأمراء والمقلّدين لهم وليست هي الإسلام نفسه، كما يفترّون عليه!

وهنا يشير إلى قضيّة مهمة وهي أنّ المشكلة بعد الأمراء هم علماء المسلمين خصوصا الأحرار، الّذين سكتوا عن الأمراء خوفا أو محاباة لهم، فيضرب مثلا تسلي هوّلاء الأمراء بنساء الكرج والجركس، مع أنّه لم تقم حرب مع الكرج لقرن ونصف، والجركس مسلمون فكيف يستعبدون! ولهذا يرى الكواكبي أنّ العلماء إن لم يبينوا هذا الخلل في الكرج والجركس لزمهم التّصريح أنّ جميع هوّلاء الأمراء ليسوا أولادا شرعيين، حيث لا همّ لهوّلاء الأمراء إلا المتعة وتكثير النّسل!

وهنا يفند الكواكبيّ دعوى حاجة المسلمين إلى الرّقيقات بدعوى الخدمة، وكذا خصيان الذّكور أو الغلمان بدعوى الخوف على النّساء، فأما الأولى هي من الكبرياء والعظمة وتقليد الأمراء، ولا ضرورة فيه، وأمّا الثّانية فالإسلام حرّم خصاء الحيوانات فضلا عن الإنسان، وكونهم تمّ إخصاؤهم لا يرفع عنهم أحكام الذّكور مع النّساء!

وفي الأخير يوجه الكواكبيّ رسالة شكر إلى أوربا قائلا: الشّريعة

الإسلامية وعلماؤها الأحرار يشكرون أوروبا على منعها الرقيق، وهم مسرورون من نجاح سعيها لتحقيقه، ويتمنون لو أن أوروبا تهتدي إلى وسيلة تكون قاطعة مانعة بها يسد باب الرقيق بالكلية!

وهنا يذكر بعض المقترحات التي قدمها الإمام محمد عبده إلى أوروبا استكمالاً لهذه الطريقة الحسنة، وتتمثل في أنه ليس مجرد المنع وإنما نشر ثقافة الاستقباح من النظرة الدونية إلى الجنس الأسود، وكذا استقباح أسر النساء البيض بلا جرم ولا اختيار، كذلك يقترح أن تكلف سفراء القسطنطينية وطنجة وطهران وكابول والقنصليات في تونس ومصر وجدّة المفتين من علماء العواصم الإسلامية بجميع المذاهب عن السؤال التالي: ما قول علماء الشرع الإسلامي المحترمين في الإنسان: هل يصح اعتباره رقيقاً بشرائه من أوليائه أو بالسرقه أو بصورة الأسر في حرب قامت بها فئة صغيرة مسلمة خرجت عن الجامعة الإسلامية؟ شريطة أن يكون الجواب باللّغة العربيّة وواضحاً حتى لا يتلاعب به أثناء الترجمة، وهذا يضع حدّاً أمام هؤلاء الأمراء، ومن يبرر لهم من العلماء لإرضائهم والاستفادة منهم.

هذا مجمل ما كتبه الكواكبي من خلال مذكرته مع محمد عبده -رحمهما الله ورضي عنهما- وهو في الجملة جواب متقدّم جداً، مقارنةً بجمود العقلية المسلمة حينها، واستفادة الأمراء المستبدّين، والعلماء

التّفعيين، والتّجار والرّاسماليين من هذا الجمود، ونسبته إلى الإسلام ظلما وزورا!

### الولاء والكفاءة في الزواج<sup>(1)</sup>

يوجد سؤال وجيه طالما راودني عندما أنظر مثلا في بلدي واليمن والحجاز وعموم الجزيرة العربية وغيرها ممن يتهمون بالعبيد، أجد غالبهم سودا!

ومن المعلوم أنّ السود بطبيعتهم أكثر ألفة من البيض، فما هي الحروب التاريخية مع السود والتي كثرت من عددهم مقارنة بالحروب التاريخية مع البيض؟! هذا على اعتبار استرقاق البشر بهذه الطريقة!

لقد سكن العمانيون واليمنيون والهنود القارة السوداء، واختلطوا بأهلها، وتزاوجوا، وتكونت لغة جديدة هي اللغة السواحلية المختلطة من أكثر من مفردات لغوية!

فكيف أجزى بيع هؤلاء في سوق النخاسة ويوردون إلى الجزيرة العربية وسائر أنحاء العالم، ونجد الفقهاء والعلماء والساسة والقساوسة يملكون عشرات العبيد، ويبيعونهم ويشترونهم، ألم يسأل هؤلاء أنفسهم: من أين أتى هؤلاء؟ وما الحرب التي وقعت لاستعبادهم؟!

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

وعليه ندرك الآن الخلل الذي استعبد فيه ياسر [ت 7 ق هـ] وسمية [ت 7 ق هـ] وزيد [ت 8هـ] وبلال [ت 20هـ] وسلمان الفارسي [ت 33هـ] وعمار [ت 37هـ]، فلقوا الحرية عندما كان الخط القرآني غالبا فحررهم وصاروا قادة في المجتمع، وبين الخط الفقهي عندما ابتعد عن القرآن فكثرت العبيد ظلما، وكان الضحية السود والله المستعان.

وعليه النظرة الاستعبادية إلى السود سببها النظرة الاستعلائية لليبيض التي لم تخل منها حتى المجتمعات المتقدمة إلى اليوم كما في أمريكا مثلا! ثم لولا القانون المدني الصارم لعاد الوضع كما كان، لأنّ العديد مستفيد من ذلك ماليا وجنسيا، حتى جعلوا العبد مالا يباع ويشترى ويورث، فضاعت قيمة الإنسان الذاتية!

وقضية الولاء لا علاقة لها بقضية الاستعباد، فهي قضية تنظيمية يقابلها اليوم نظام الجنسية، وعليه استخدام هذه العبارات اليوم لا قيمة له، لأنّ القبيلة فقدت صلاحيتها، وأصبحت القيادة والهيمنة للقانون والدولة تحت ظل المواطنة ونظام الجنسية المتبع عرفا ونظاما.

والقضية الأخرى قضية الكفاءة، والكفاءة من حيث المجموع، الناس سواسية في أصل الخلق، وما جاء من روايات كقولهم «الأحرار من أهل

التّوحيد كلّهم أكفاء إلا أربعة: المولى، والحجّام، والنساج، والبقال»<sup>(1)</sup>، فهذه المرويات لا قيمة لها مع كرامة الإنسان الذاتية.

وهذا ما فعله النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما أمر بتزويج زيد بن حارثة [ت 8هـ] من قرشية، وأكد القرآن الكريم ليبطل ما اعتاده الناس، ومع هذا يمكن أن نقسّم الكفاءة في التاريخ والواقع إلى:

- كفاءة دينية، لكل دين نظامه، فالمسلمون مثلا لا يجيزون الزواج من وثنية وهكذا عند الملل الأخرى، وقد دخل في هذا تاريخيا الكفاءة المذهبية في الدين الواحد.

- كفاءة عرفية، تعود إلى أعراف الناس وبلدانهم، وهذا أكثر وجودها وتفرعاتها في الفقه الإسلامي.

- كفاءة شخصية، ويدخل فيها المنصب والمال واللون.

- كفاءة قانونية، كما يقنن اليوم في منع الزواج من الخارج إلا لسبب.

الحاصل أنّ الكفاءة في القرآن ذاتية مرتبطة بذات الإنسان إلا ما استثنى بالزواج من الشركات على الأشهر منعا لرابطة التوحيد<sup>(2)</sup>، وما

(1) أخرجه الرّبيع من طريق جابر مرسلا، حديث رقم: 513.

ينظر: ابن حبيب: الرّبيع؛ الجامع الصّحيح: مسند الإمام الرّبيع بن حبيب، مصدر متقدم، ص: 207.

(2) كنت أرى سابقا هذا الرّأي، ثمّ بان لي أنّ منع الرّواج في الشركات في القرآن يدخل في قيد الاعتداء، منعا لاستخدام هذه العلاقة الطّبيعيّة في الاستغلال السّياسي،

عدا ذلك ترجع إلى الناس وأعرافهم ولم يتدخل فيها، ولا تنسب إلى الله تعالى.

وعليه قضايا الزواج قضايا مجتمعية وعرفية، وأخيرا قضية شخصية وأسرية، ولا علاقة لها بلون الإنسان أو صنعته، ولا ينسب ذلك إلى الله، بل يعود إلى الرضا الشخصي والمجتمعي.

والشرائع جاءت لبيان كرامة الإنسان، فالرجل الأبيض والأسود سواء، ولا أحد يعلو على الآخر بسبب لون أو منصب أو جنس أو مال، فالكل سواسية، هكذا خلقهم الله، والله أنزل كتبه وأرسل رسله لتحرير العباد من الاستعباد إلى عبادة رب العباد وحده سبحانه، وما جاء بعد ذلك إنما صنعته أيدي البشر، ولا علاقة لله ورسله بذلك، ولا ينسب إلى دينه ومنهجه.

---

خصوصا أثناء الحروب، فلما ارتفع ذلك كانت الذات الإنسانية واحدة من حيث الابتداء، والله أعلم.

### الضابط الخامس: حفظ المال<sup>(1)</sup>

«المال عند الفقهاء يتمّ تحصيله بالسّعي والعقود المشروعة من بيع وإيجارات وشركات وهبات وإعارات ونحوها، وطريق الحفاظ عليه بتحريم أكل أموال الناس بالباطل كالسرقة والغصب والغش والخيانة والرّبا وضمان المتلفات»<sup>(2)</sup>.

فالمال قيمة معتبرة فرداً وجماعة في القرآن الكريم، ويّين لكل فرد له الحق في التّملك ذكراً كان أم أنثى، مؤمناً كان أم غير مؤمن، هذا حق مشاع، قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾<sup>(3)</sup>.

فالمرأة كالرجل تماماً في حق الكسب والادخار والإنفاق، وهي كائن مستقل بذاته، لا يوجد فوقها سلطة في مالها، أكانت السلطة أبوية أم زوجية، أم أخوية أو كانت من العم أو الابن، ولها الحق في

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) الزّحيلي: وهبة؛ معنى المصلحة والمقصد في المنظومة الفقهيّة، مرجع سابق، ص 20.

(3) النّساء/ 7.

التوكيل نيابة عنها في الكل أو الأجزاء، والحاصل لا يحق لأحد التصرف في مالها إلا إن كانت صغيرة لا تحسن، أو يتيمة لم تبلغ الرشد، أو أصابها جنون أو سفه، فهنا توكل من يقوم بأمرها، حفظاً واستثماراً لمالها، وما عدا ذلك فلا يجوز أخذ شيء منه ولو كان بسيطاً، ولو كان من جهة الهدية أو المهر، ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ فِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾<sup>(1)</sup>.

وهذا الضابط يدور وفق الجانب الإنساني، والذي لأجله حرم الله تعالى استغلال الناس في أكل مالهم باسم الدين أو الرقية أو الأعشاب التقليدية التي يقرأ عليها، أو باسم الصدقات والمعبد والندور، أو باسم الزكاة والخمس بدون تنظيم وتقنين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(2)</sup>.

ونلاحظ في هذه الآية - كما أسلفنا - التأكيد بأن للدلالة على حقيقة وقوع مثل هذه التصرفات، وأتى بلفظة «كثير» للدلالة على الكثرة، حتى

(1) النساء/ 20.

(2) التوبة/ 34.

لا يبحث الناس كعادتهم عن قرائن أخرى يحاولون بها اختزال الآيات، وإسقاطها على جزئيات يخرجون منها كما فعل أصحاب السبت.

ثم أتى بالفعل المضارع (يأكلون) مؤكداً بلام التوكيد للدلالة على الاستمرارية، وأنّ هذا الفعل مستمر، لئلا يفهم من لفظة الأخبار والرهبان الخصوص باليهود والنصارى، بل هو يعم جميع الملل والنحل بما فيها دين الإسلام.

كذلك شاع قديماً مفهوم العبد والذي لم يسلب منه حق الحرّية فحسب، بل سلب منه حتى حق المال، فصار ذاته مالا يباع ويشترى، نتيجة تطبيقات اجتماعية، ومرويات ساندت ذلك، ولم تُقرأ في مسارها التاريخي، كما رأيناها آنفاً.

وكذا الحال عند بعضهم أجاز أكل مال غير المسلم، وإن كان هذا القول ضعيفاً وشاذّاً، إلا أنّ عدم قراءة التّراث وفق القيم الإنسانيّة قد يستغل لاحقاً مصدرّاً عند الجماعات المتّطرفة كالحرق مثلاً.

عموماً المال حق ذاتي للإنسان، بغض النظر عن جنسه وتوجهه وفكره.

## أخذ أموال الناس للرقى وقراءة القرآن والتعاويد<sup>(1)</sup>

يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(2)</sup>، فكتب الله لا يجوز أن تستخدم كقنطرة لمكاسب دنيوية، ولهذا اشتد الخلاف قديما في معلم القرآن، أو إمام الصلاة، هل يجوز أن يأخذ على عمله عوضا ماديا كراتب، وما أجازة الفقهاء أنه يأخذ مقابل عقد له في اقتطاع وقته للتعليم أو إدارة المسجد بالصلاة ومصالحه الأخرى، وليس مقابل ذات القرآن!

والقرآن في أصله كتاب هداية ورحمة، وكونه كتاب شفاء أي لما في الصدور من انحرافات عقلية وأمراض قلبية، وشفاء للأبدان والعقول والمجتمعات بتعاليمه الربانية، وليس المراد به أنه شفاء للأمراض البدنية والنفسية، فهذه أودعها الله في الطبيعة، وأمرنا بالسير والكشف فيها واستثمارها في صالح الإنسان.

لهذا لا معنى لاستغلال حاجة الناس بأخذ مالهم بغير حق بدعوى الرقى وقراءة القرآن للتخلص من بعض الأمراض والحسد والسحر ونحوه، مع التعاويد والحروز التي ورثناها من أهل الكتاب والأمم السابقة!

(1) فيسبوك 2017م.

(2) النحل/ 95.

فهذه الأموال تؤخذ بغير حق، مع ما يصاحبها من كذب واستغلال  
لآيات الله في كسب المال، واستغلال اسمه في متاع الدنيا، وهو من أكل  
أموال الناس بالباطل، والله المستعان.

الوباء بين اللّجوء الغيبيّ (الإيمان والدّعاء) والسّبيّة الطّبيعيّة: فيروس  
كورونا أنموذجاً<sup>(1)</sup>

انتشر فيروس «كورونا» بشكل مخيف جدّاً، حتى تحوّل إلى وباء  
يهدد الجنس البشريّ بلا تفرّيق بين أحد منهم، فبدأ في الصّين الشّيعيّة،  
لينتشر في الشّرق عموماً بتدينه واختلاف معتقده، وإلى الغرب بليبرالته  
ورأسماليته، فأصبح الإنسان كذات واحدة أمام هذا المرض، بعيداً عن  
المعتقدات الإيديولوجيّة، والتّصورات الماورائيّة.

وبطبيعة الحال لا تُهمني حالياً هذه الجدليّة، ما أردتُ الحديث حوله  
ما رأيته في وسائل التّواصل خصوصاً «تويتر» من تهكم وسخرية واستهزاء  
لمن يلجأ إلى الله بالدّعاء، أو أنّ الحدّ في الشّرق هو الدّعاء والغيب،  
والغرب يخترع وينتج ما يقاوم المرض، ثمّ فريق آخر يسقط الأحكام على  
البشر، ليصوّر ربّه بصورة فيها نوع من الوحشيّة، كأنّه سلّط عذابه على  
العباد، لهذا فرح بعضهم بحصوله في الصّين، وتهكم وتسلى، حتى انتقل

(1) صحيفة شؤون عمانيّة، 16 مارس 2020م.

إليه في عقر داره، فأغلقت مساجده وكنائسه ومدارسه، وفريق آخر يعترض على التّسبب الطّبيعيّ في الوقاية من المرض مدعياً أنّ الإيمان خير واق، وأنّ لكلّ أجل كتاب، والمؤمن لا يخاف مثل هذه ولا يلتفت إليه، فانزعج من غلق الحرم لتعقيمه، أو تعليق الزيارة إلى مكة أو المزارات، وغلق المساجد، وتوقيف الجُمع والجماعة.

لهذا في الحقيقة الأمر لا يخرج عن الجدليّة العقيمة التي لا تقدّم ولا تؤخر، فلا تعارض بين الإيمان والتّسبب، بل الإيمان يدعو إلى التّسبب والكشف، فالإيمان بالشيء إيمان بضدّه، فإيماننا بوجود فيروس ضعيف هو في ذاته إيمان بالقدرة على مواجهته للقضاء عليه والحدّ من انتشاره، وهذا يتطلب السّبيّة، ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا، فَاتَّبَعَ سَبَبًا﴾<sup>(1)</sup>، وكلّ شيء في الكون بما فيه الفيروسات والميكروبات هو آية، والله أمرنا بالسّير في الأرض وكشف هذه الآيات، ﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(2)</sup>، فالتّوسل والدّعاء لا يتعارض بحال مع التّسبب والوقاية والكشف، نعم يتعارض في حالة واحدة، إذا تصوّر أنّ البلاء كان مرضاً أو فقراً أو جهلاً أو حرباً يرتفع بمجرد الدّعاء والوسيلة، بحيث نغلق المستشفيات والمدارس

(1) الكهف/ 84 - 85.

(2) يونس / 101.

ونكتفي بالخلوات والصلوات، فهذا جهل مركب، لم يقل به دين، ولم ينزل به كتاب، ولم يعلمه رسول، ولكن في الوقت نفسه الربط بالدعاء والوسيلة هو اعتراف بالخالقية، الذي يعطي نوعاً من الاطمئنان النفسي والرضا، ليولد مساحة من التأمل والكشف في دفع الضر عن طريق التسبب وليس التواكل، وهذا ما عبر عنه القرآن الكريم: ﴿وَلَنْبَلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾<sup>(1)</sup>، لأن الإيمان الغيبي يولد استقراراً نفسياً، والاستقرار النفسي يعطي مساحة للبحث والكشف والسير، لا التّعاس والتواكل.

فالذي يصاب بمرض ما، ويتذكر نبي الله أيوب - عليه السلام -، وقد نادى ربه: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾<sup>(2)</sup>، فكانت النتيجة: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَذَكَرَىٰ لِلْعَابِدِينَ﴾<sup>(3)</sup>، فهذا لم ينزل من السماء، فقد تسبب أيوب حسب عصره، وأعطاه الإيمان بربه الاطمئنان والرضا النفسي، فلم يتولد لديه اليأس وبدأ حياته من جديد زواجا ليرزق بذيّة جديدة، وهذه لم تنزل من السماء، ولو أصيب باليأس لأصيب بالاكئاب

(1) البقرة/ 155 - 156.

(2) الأنبياء/ 83.

(3) الأنبياء/ 84.

الذي يقود إلى الانتحار، فنسبة الشيء إلى الله نسبة إلى الفاعلية، ونسبة الشيء إلى الوجود نسبة إلى الكشف والبحث والسببية.

لهذا كان الاعتراض على أنّ هؤلاء حدّهم الصلّاة والدعاء، وغيرهم البحث والكشف اعتراض في غير محلّه، ولا علاقة بينهما البتّة، ونحن نعلم أنّ السبب في التّخلف الطّبيّ عند العرب ليس الدّين بقدر السّياسات والطّائفيّة التي جعلت المنطقة بلاقِعَ، بل الأديان ارتبطت بالطّب والتّطبيب منذ القدم، واستخدم الطب في التّبشير، واعتبر من أفضل أنواع القربات، لأنّه خدمة للإنسان، وتخفيف لآلامه، وإنقاذ للبشر، ونحن ندرك مستوى الطّب في العراق وسوريّة مثلاً، فتراجعه ليس بسبب الدّين، ولكن بسبب السّياسات والحروب الأهليّة، فهذا الهندوسيّ في الهند، والسّنيّ في تركيا وماليزيا، والبوذيّ في تايلند، والشّيعيّ في إيران، واليهوديّ في إسرائيل، والمسيحيّ البروستانتيّ في أمريكا، يمارسون الطّب ويتفوقون فيه كمهنة إنسانيّة لا تتعارض مع أديانهم جميعاً، بل تشجّعها الأديان، فمشكلتنا نحن العرب في الجانب الطّبيّ في السّياسات غير الدّاعمة وليس في الدّين، وهذا لا يعني عدم التّطور الطّبيّ كالأردن والمغرب وبعض دول الخليج، ولكن يحتاج إلى مناخ أفضل للإبداع فيه.

نعم، توجد عقليّة دينيّة تغرس في خطابها النظرة السّوداويّة في البشر، كأنّ الله في الأعلى يرسل صواعقه وعذابه، كهذا الفيروس وغيره من

الوباء، فيعارضون سبل الوقاية، ويرونها تتعارض مع الرّضا بالقدر، وقوّة الإيمان، فيتصورون توقيف الجماعات والجمع يتعارض مع الإيمان ودفع الضّر، وهذا في ذاته تصور خاطئ للإيمان نفسه، وقديما روي عن عمر [ت23هـ]: «نفر من قدر الله إلى قدر الله»<sup>(1)</sup>، أي من الإيمان في الوجود من ضر وبلاء إلى الإيمان بالتّسبب في البعد عنه ومدافعتة، فكلاهما نتيجة سبب، فإذا عرف السّبب عرف العلاج، وحتى يعرف العلاج كانت الوقاية، والوقاية طاعة، كما أنّ الإيذاء معصية، والله يعبد بالطّاعة ولو في زاوية منفردة، ويصل إليه خضوع عبده ورجاؤه، وفي الوقت نفسه جعل لكلّ شيء سببا، فإذا أدرك السّبب أدرك ما بعده، وإدراك السّبب لا علاقة له بدين ولا بغيره، ولكن بالإرادة والسّعيّ في ذلك.

### البنوك [الإسلامية] وتسمية الإسلام<sup>(2)</sup>

أصبحنا اليوم نسمع عن الغناء الإسلامي، والثوب الإسلامي، والمصرف الإسلامي، والشريط الإسلامي، إلى آخره، فهل هذه التسمية والنسبة إلى الإسلام صحيحة؟!

(1) أخرجه البخاريّ من طريق ابن عبّاس، حديث رقم: 5729.  
ينظر: البخاريّ: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل؛ صحيح البخاريّ، مصدر سابق، ص: 1123.

(2) فيسبوك 2015م.

بداية النسبة إلى الإسلام نسبة إلى دين رباني، والدين نسبة إلى الله تعالى كحد والإضافة نسبة مغلقة، والنسبة إليه أمر ليس هينا، وعليه ما يحدث من اجتهاد بشري يبقى تشريعا بشريا، ولا ينسب إلى الله، لأنّ هذا الاجتهاد والتشريع يتكون فيه أمران: التصحيح والتطوير، فقد يراه البعض خطأ يتبين لهم صوابه لاحقا، أو يتبين عند قوم صحته، وعند آخرين خلافه، وكما أنّ هذا قابل للتصحيح فكذلك هو قابل للتطوير.

مثال الأول غطاء الوجه عند المرأة يراه قوم واجبا فيما يراه آخرون بدعة وزيادة، وأناس بين ذلك، ونسبة هذا إلى الإسلام كدين نسبة اضطراب في الحكم فيه، فالحكم وحده إضافة إلى الله، والبشر يجتهدون، ويبقى اجتهادهم تطبيقا للأصول، ولما وصل إليهم من أدلة، وعليه لا ينسب إلى الدين كنسبة تخصيص، وإنما يبقى تشريعا بشريا.

ومثال التطوير الشورى، وإن كانت مبدأ إسلاميا، إلا أنّ التطبيق وآيته خاضع للزمان والمكان، وعليه التطبيق اجتهاد بشري تحت كليات الإسلام كدين.

والآن لنأت إلى المصارف سنجدها كذلك، فهي ذات ثلاث اتجاهات، فريق يرى حرمتها لاعتبار أنها تحايل على الله، وفريق يرى جوازها توسعا، وفريق بين هذين في بعض التطبيقات، والكل له اجتهاده وأدلته، فأين الإسلام من هذا؟

فمثلاً أحد مؤسسي البنوك الإسلامية بين في الإعلام لو رجع به الزمان لما وافق على إنشائها، فهل تراجعها تراجع في الإسلام أم في الاجتهاد البشري؟

وقد يأتي يوم يضيّق من أفتى فيها بالجواز فهل تراجعها تراجع في الإسلام أم في الاجتهاد أيضاً؟

جميل من الناس أن يختلفوا ويتباينوا، وهذه رحمة من الله، والخلاف من سنن البشر، ولكن لا ينسب إلى الله دينه، وإنما إلى البشر واجتهاداتهم التشريعية تأدبا مع الله، وحذرا من الافتراء عليه سبحانه وتعالى.

والناس يجتهدون سياسة وفقها واجتماعا وتربية واقتصادا، وهذا يقوي الأمة، وقد فتحت لهم الشريعة ذلك شريطة عدم الافتراء على الله، وهذا لا يخالف الإلزام أمرا ولا نهيا، لأن دائرة الإلزام مرتبطة بالتشريع القطعي<sup>(1)</sup>، ودائرة التشريع أعم، والحذر من أن ينسب إلى الله، أو يكذب في تشريعه كلاهما سيان، وعليه الأولى حذف تسمية الإسلامي من هذه المصارف وإبدالها بتسمية آخر، حتى يرتفع اللبس، ولا يسخر من دين الله تعالى.

فليس من ينقد البنوك (الإسلامية) مرجفا في الأرض، فقد انتقدها علماء كبار، وليس كلّ من تساهل مع البنوك التقليدية منافقا ومفسدا في

---

(1) الإلزام في نظري دائرة مغلقة، والأدلة الظنيّة تحتاج إلى قرائن ترفعها إلى الإلزام، والتشريع في مجمله العام أوسع قطعاً وظناً ووضعاً.

الأرض فقد تساهل معها فقهاء وعلماء ليسوا أقل مكانة واعتباراً، كما أنّه ليس من أيدها سطوحياً ورجعياً ومتحايلاً!

المسألة نسبية جداً، وقد يأتي زمان ويتساهل من شدد اليوم أو العكس، لأنّ الفهوم تتطور وتتغير في آرائها، وهذه طبيعة البشر، وقد كان بالأمس الجلوس في ظلّ البنك حراماً، واليوم من أصبح مستشاراً شرعياً في هيئتها، ويمارس عمله بلا حرج مع حقه المالي في ذلك!

الخلاصة البنوك التقليديّة أو (الإسلاميّة) كلاهما اجتهاد بشريّ، وفق منطلقات قد تختلف، إلا أنّ القيم الكبرى في الميزان واحدة، من هنا ستختلف التفسيرات في الإنزال والنظر والحكم، فليست التقليديّة كفراً بواحا، وليس غيرها وحياً يوحى!

### ثورة الجياع<sup>(1)</sup>

من المعلوم أنّ ثورة الجياع هي من أخطر الثورات، لأنّ دائرة التعقل فيها تنخفض بشكل كبير جدّاً، وتصبح النظرة إلى الآخر بأنّه (الظالم) الذي يتحمّل كلّ شيء أوصلهم إلى هذا الحال، فيغيب التعقل في الوسائل المستخدمة، إذ قد يتطوّر إلى المواجهة المسلحة، وقد يمتدّ أثره إلى بنية المجتمع شيئاً فشيئاً، حتى المطالبة بإسقاط ليس الحكومة فحسب بل

(1) مجلّة الفلق، 25 مايو 2021م.

النظام ذاته، وهذا ما حدث مثلا في بعض ثورات الربيع العربي 2011م في تونس مثلا، لأن بدايتها ثورة الجوع.

أما ثورة (الحقوق) فهي وإن كانت أخف نوعا ما، لكنها أيضا قد تتطور بشكل كبير إذا تولدت مواجهة سلبية، أو غذيت بشكل سلبي، فتخرج عن دائرة التعقل شيئا فشيئا.

والثورات حسب سنة الاقتضاء لا تولد كثورة، ولا يمكن ولادتها بدعوة عابرة، ولكنها تتطور نتيجة إقتضاءات سابقة لم يحسن التعامل معها، أو كان العلاج ليس جديا، ولا يحمل صفات الرغبة في الإصلاح والعلاج.

العديد من مظاهرات اليوم أصبحت واضحة جدا، ومعالمها واضحة أيضا، تتمثل في وجود شريحة كبيرة من المجتمع أغلبها شابة، لا هي تملك ما يشبع ذاتها كباقي المجتمع، ولا هي تجد من الفرص ما تطمئن به أن يكون مستقبلها مشرقا، فتعيش في جو من الاطمئنان.

هذا الوضع ظهر ما يماثله في التاريخ، ففي عهد عمر بن الخطاب (ت 23هـ) في عام الرمادة (17 و18هـ) انتشر الجذب، وزاده جائحة طاعون عمواس (18هـ)، فعمل عمر على إصلاحين: الأول وضع الأولوية للصدقات والزكاة ومنافع الدولة من مداخيل في إشباع الناس، والثاني

تجميد بعض القوانين كحدّ السرقة، حتى يدور المال في أكبر شريحة في المجتمع، ويعود التوازن من جديد.

وهذا نفسه ما وقع في مملكة جوسون الكوريّة عندما تضرر الناس بسبب الارشاء والفساد الحكومي، ممّا تجمّع الفقراء في الجبال، وقاموا بثورات، فأدرك المصلحون أنّ المال كلّما تمدد ودار في الطبقات الفقيرة، سيؤدي إلى نمو الاقتصاد، وتحقق الأمن، والقضاء على الفقر، وفي هذا يقول القرآن: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾<sup>(1)</sup>.

ما يطلبه الشباب اليوم هو حق مشروع لا ينبغي تشتيته إلى جوانب أخرى، هنا لا ينبغي استخدام المسكنات؛ بل الأصل من الابتداء تدوير جزء من المال كحق لهؤلاء ممّا يحقق لهم أمانا معيشيا حتى يعود التوازن المعيشي من جديد.

ما قلته سلفا ليس معناه أن نوجد مسكنا آخر، ولكن السؤال ونحن نتحدّث من خارج الصندوق، فنحن نملك وظائف وعندنا مسكن وسيارة ما يكفيها، وهؤلاء الشباب لهم مشاعر كمشاعرنا، وإحساس وعواطف وآمال ونزوات وشهوات كغيرهم، وعمرهم يتقدّم يوما بعد يوم، فلا نلوم عواطفهم، ولا نقمع مطالبهم، ولا نقعد بكلّ صراط ضدّ أحلامهم

(1) الحشر/7.

وآمالهم، فإن خرج منهم ما هو خارج التعقل فهذا طبيعي، كما حدث في عام الرمادة، فهنا الروح تغلب، والحسّ الإنساني هو الأصل. ولكن الذي يتحدّث من خارج الصندوق عليه أن يكون أكثر تعقلا، وحتى يوجد من سنن الاقتضاء ما يدفع بهذا الشأن إلى الحيز الطبيعيّ الذي يخدم الإنسان قبل الوطن، فالوطن بلا إنسان لا قيمة له، ومن حق الجميع أن يكون له من نصيب الوطن ما يشبع ذاته وأسرته سواسية بغيره.



## دائرة الدين والرأي

تعددية الرأي سنة كونية لتطور الحياة والمعيشة<sup>(1)</sup>

الرأي كلمة واسعة تحوي في مفرداتها أبعادا متعددة، وآفاقا متنوعة، تُعطي العالمَ البشري روحا من الجمال، وتضيف إلى الوجود الإنساني جانبا مهما لاكتشاف خبايا الكون، واستغلال هذه السنن في خدمة الذات البشرية، والتقدم بالجنس الإنساني.

وتعددية الرأي نشأت عن طريق المراحل التجريبية البسيطة مع الحياة من خلال الدهشة، مما قوى عنصرَ الخيال في بني الإنسان، وعليه مع مرور الزمن بدأت فلسفة التحليل والاستقراء، فتطور المنطق والفلسفة، وتشعبت الآراء وتنوعت يوما بعد يوم، ومع اكتشاف سنن جديدة في خبايا الكون، وتلاحم الاستنتاج العقلي بالتجربة الطبيعية، استطاع الإنسان أن يطوّر وجوده، وأن يغدّي خياله ليكون أقرب إلى التطبيق والواقعية، وبهذا تطورت معيشة الإنسان حتى وصلت كما نراها اليوم.

---

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

وعليه كان تعدد الرأي عنصر تقدم وتكامل، مما أفاد الإنسان وفلسفة وجوده، ونوّع عناصر المعرفة، وأضاف سبلا جديدة للحصول عليها، ولا يعني هذا أنّ الرأي المتعدد لم يمر بعناصر اضطهاد وتطرف مضاد، بل كان الاضطهاد عنصر ثبوت له وانتشار، لأنّه كما قيل لكل شيء ردة فعل، وردة الفعل حول التضييق في الآراء يتمثل في أمرين: الأول الانتشار لحب الناس تعرّف الممنوع، والثاني: الثبات، لأنه سيقف على قاعدة صلبة، فهذا الفكر البروستاتي المسيحي مثلا، لم يكن يُتصور يوما ما في القرن السادس عشر أن يكون بهذا الانتشار اليوم، بسبب آلة التضييق والهيمنة السياسية عليه بدعوى الهرطقة والكفر، ولكنه أصبح اليوم واسع الانتشار، وللكنيسة الإنجيلية مكانها الكبير بين المجامع والكنائس، ولو أنه استخدم المعارضون عنصر الحوار مع مارتن لوثر [ت 1546م] ومؤيديه، لربما لم يكن لأفكاره أن تنتشر بهذه الصورة اليوم.

كذلك بالنسبة إلى الجانب السياسي مثلا، فهذا الفكر الإخواني، والذي بدأ كدعوة إصلاحية مع حسن البنا [ت 1949م] في عشرينيات القرن العشرين، والذي تعرض لأكبر اضطهاد في عالم اليوم على مستوى الشرق خاصة العربي، ومع ذلك سجل حضورا سياسيا وفكريا خاصة بعد ثورات الربيع العربي 2011م.

وإذا رجعنا إلى القرآن الكريم، يضرب الله تعالى لنا مثلا من خلال

اكتشاف مسميات الوجود، فيقول سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(1)</sup>، فإذا اعتبرنا معنى الأسماء هي أسماء المسميات كما يقول ابن عباس [ت 88هـ]، فإن هذا أقرب إلى مصادر الأسماء، ثم نتيجة التطور وتلاقح الإنسان بالإنسان من جهة، والإنسان بالبيئة من جهة أخرى، سيكتشف ذوات جديدة، وسيزيد بذلك محصلة الأسماء، بجانب هذه الأسماء ذاتها ستفرع في اشتقاقاتها، فالكتابة ستفرع منها كتب، ويكتب، ونكتب، ويكتبون، وتكتبون، ونحوها.

ومع انتشار الإنسان في الأرض، ولاختلاف مصادر البيئة وتنوعها، هذا بدوره سيؤثر في تطور مصدر لغته وتنوعها، فستظهر اللهجات، ومن ثم اللغات، وعليه ستتنوع وسائل اللغة وأساليبها، وتريد فنونها الأدبية، كل هذا بسبب تعددية الرأي لأنه سنة كونية دالة على وجود الله سبحانه وتعالى.

والله سبحانه وتعالى يضرب لنا مثالا آخر من خلال قصة آدم - عليه السلام - ذاته حيث يقول: ﴿فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلُّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا لَكُفَّاءٌ مُبِينٌ﴾<sup>(2)</sup>.

(1) البقرة/ 31 - 32.

(2) الأعراف/ 22.

فآدم وزوجه حواء عندما أكلتا من الشجرة أزال الله عنهما اللباس المعنوي الساتر، فتنبها إلى عوراتهما المادية، فلم يجدا لسترها ماديا إلا ورق الأشجار، فصنعا به لباسا ماديا ستر به عورتها.

ومع تقدم الزمن، واتصال الإنسان بالبيئة استطاع أن يطوّر من أساليبه في صنع اللباس والتجمل به، والرقي بأساليب المعيشة، وهو الذي عبّر عنه القرآن الكريم بلفظ الرياش على قول جماعة كبيرة من أهل التأويل، وقد ذكر الله تعالى الرياش بعد ذكر نزول آدم من الجنة، والجنة هي الحديقة الكبيرة الغناء على الصحيح، يقول تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكُمْ خَيْرٌ ذَلِكُمْ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وهكذا عند انتشار الإنسان في أقاصي الأرض، وتنوع وسائل التعامل مع البيئة من حيوان ونبات وما يخرج من باطن الأرض من معادن ونحوها، كلّ هذا سيعدد عنصر الخيال لدى الإنسان، وعليه سيجد أكثر من رأي يغذي فكره ويدعمه لاكتشاف وسائل جديدة يطوّر بها معاشه، وبها يرقى في حياته.

(1) الأعراف/ 26.

## المدارس الإسلامية بين أهل الرأي وأهل الأثر<sup>(1)</sup>

مفردة الرأي تكررت في القرآن الكريم وفق مشتقات متعددة، والقرآن يستخدمها كثيرا للدلالة على الحدوث القطعي، فمثلا يقول عن المجرمين ومصيرهم يوم القيامة: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ، سَرَّابِلُهُمْ مِنْ فَطْرَانٍ وَتَعَشَىٰ وَجُوهُهُمْ النَّارُ﴾<sup>(2)</sup>، والرؤية هنا قطعية واقعية بلا شك، وهذا كثير في كتاب الله تعالى.

في حين نجد لفظة الدين في القرآن تميل إلى التعددية، فالله تعالى يقول في سورة البقرة: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(3)</sup>، مع أنه يقول سبحانه في سورة آل عمران: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾<sup>(4)</sup>، وذلك مع كون الدين عند الله الإسلام كمنهج يستسلم له، إلا أن القرآن لا يلغي الاعتراف بالملل والأديان الأخرى، ويقرر حق التعايش والاعتراف بما عند الآخرين، وعليه

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) إبراهيم: 49 - 50.

(3) البقرة/ 256.

(4) آل عمران/ 19.

لا إكراه أو إجبار أو إكراه لأحد في الدخول في الإسلام، فالحرية الاعتقادية مكفولة للجميع.

وهذا يظهر مليا مثلا في سورة الكافرون، فالله تعالى يقول: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾<sup>(1)</sup>، فالمشركون مع أنهم لا يمثلون دينا سماويا فإن القرآن اعتبر ما يشكلونه طقوساً وعقائد دينا من حيث اللغة، وأمر باحترامهم، على أن يحترموا أيضا الدين الحق.

في حين أن مصطلح الرأي سيستخدم بعد فترة لاعتبارين: الأول الاستخدام العقلي في التعامل مع النص، والثاني الدليل الظني الدلالة والذي يسمح بتعددية الرأي في فهم النص، ويقابله الدين بمعنى الدليل القطعي ثبوتا ودلالة والذي لا يسمح بتعددية الرأي.

أما الاعتبار الأول فكان إطلاقه مذهبيا أكثر منه منهجيا، وهو أطلق عموما نتيجة الانفتاح على مدرستين: المدرسة الأولى مدرسة أهل العقل من اليونان والإغريق، ودخول علم المنطق والفلسفة كمصطلح وفرن، وترجمة كتب اليونان والإغريق والفرس ونحوهم، وبالتالي تأثر علماء المسلمين به، مما أوجد فنونا جديدة عند المسلمين كعلم الأصول ونحوه.

أما المدرسة الثانية فهي مدرسة أهل الكتاب، والتي كانت الشام مركزا

(1) الكافرون/6.

لها، ولكونها ذات أصل كتابي سماوي، فقد تأثر بعض المسلمين بها، وبالتالي دخول بعض فلسفتها إلى المجتمع المسلم، إلا أنه يصعب عزوها مباشرة إليهم لرفض العقلية المسلمة لها، فحدث إدخالها بطريق آخر، إما بالإسناد إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، أو بالوقوف عند الصحابي أو التابعي، ولكونها من الغيبات حُكِمَ عليها بالرفع!

وبين الجانبين كان الجانب السياسي الأموي بداية، والذي استطاع عن طريق الرواية فرض بعض آرائه السياسية والفقهية على المجتمع، فكان المحدثون والقصاصون منبرا مهما للحكم الأموي لتبرير بعض أفعالهم، من هنا دخلت عقائد الجبر والإرجاء، وطاعة الظالم وإن طغى وفسق.

لهذا اشتهرت مدرسة أهل العراق بمدرسة الرأي، ومدرسة الحجاز بمدرسة أهل الأثر، وهذا التقسيم في نظري ليس سليما، وقد يدخل في التشويه المذهبي، والإقصاء عن طريق استخدام الألقاب غير المقبولة في زمن ما، وبتقريب بسيط نجد هذا التشويه يتكرر اليوم وبألفاظ مرفوضة بوجه عام، وذلك نحو مصطلح العقلانيين، وإن كان القرآن أثنى على العقل في عشرات الآيات، وأمر أن يستخدم في نقد تراث الأجداد، بل وأمر بإعماله في القرآن المتلو، والقرآن الكوني، إلا أن مصطلح العقل أصبح ذما، وأطلق بداية كجانب تنفيري على المدرسة الإصلاحية عند الإمامين جمال الدين الأفغاني [ت 1897م] وتلميذه الإمام محمد عبده

[ت 1905م]، وجعل استخدام العقل قرين استخدام مُنكر السنة، فالعقلاني منكر للسنة، وجعل الأمر بينهما متلازما.

وهذا ذاته ما كان حادثا بين مدرسة أهل الرأي وأهل الأثر أو الحديث، وهو الصراع الذي جرى بين مدرسة أبي حنيفة [ت 150هـ]، مع مدرسة الحنابلة، فأبو حنيفة وصم بأنه من أصحاب الرأي، وعليه أصبح أبو حنيفة منكرًا للسنة، ومن أهل البدع.

إذاً مصطلح الرأي هنا أصبح ذما وقدحا لكل من أعمل عقله في نقد النص وفهمه، بل وحتى في تقديم النص القرآني، وبعد ما كان يدور حول الجانبين السياسي والفقهني دخل الجانب الكلامي أو العقدي، ولذا سيظهر للساحة مصطلح جديد وهو مصطلح الاعتزال، إذ سيطلق هذا المصطلح على كل من ردّ روايات التشبيه والتجسيم، وجعل للعقل أهمية في التوفيق بين الدلالة القرآنية، والانفجار الروائي الذي احتكر بصورة خاصة عند أهل الحديث بطريقة معينة، وبالتالي رفضت المناهج الأخرى لكونها صادرة من أهل الرأي والاعتزال والخوارج، والذين سيدخلون بعد ذلك في تصنيف أهل البدع والضلال!

### التفريق بين قضايا الرأي وقضايا الدين<sup>(1)</sup>

حدث لاحقا تطور في مصطلح الرأي كجانب تفريقي بينه وبين الدين، وهذا في الأصل باعتبار الدليل، هل هو قطعي أو ظني، لاحتمال عدم ثبوت الدليل الظني، وبالتالي يسع التعامل معه، ودائرة الخلاف فيه مقبولة. والدليل القطعي في كثير من الأحيان تكون دلالاته ظنية، وبالتالي نفسه سيفتح بابا واسعا من الخلاف والتأمل والنظر، والنتيجة ستعدد الآراء حوله وتتنوع، ليشكل رافدا معرفيا ممتعا.

وهذا التفريق المنهجي كان كفيلا بحفظ دائرة الجماعة المؤمنة، وتشكيل جو من الخلاف الجماعي المفيد، والمكون لمدرسة تعددية تساهم في الرقي بالفكر الإنساني، تحت مظلة الأدبيات القرآنية في الخلاف، واحترام كرامة الإنسان.

ولكن سنجد هذا الخط الرفيع من احترام التعددية سينحرف في العديد من المجتمعات الإسلامية، وسيتحول الخلاف حول الأدلة الظنية، أو ما يدور حول الدلالة الظنية وإن كان الدليل قطعيا، فستتحول هذه الاستنتاجات إلى عقائد يَفَسَّق من لا يأخذ بالمعتمد حينها، أو يصل في كثير من الأحيان إلى درجة العقائد التي لا يسلم المخالف أحيانا حتى من التكفير.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

بل ستظلم مدارس إسلامية طول التاريخ بسبب الخلاف حول قضايا فرعية لم تكن معهودة في بداية الدعوة الإسلامية، كما حدث عند قضية خلق القرآن ونحوها.

فمثلا قضية مسح الخفين مع كونها قضية فرعية سنها تدرج ضمن كتب العقائد، بل وصل الحد في بعضهم إلى تكفير من يقول بعدم ثبوتها وسنيتها.

كذلك قضايا كثر الجدل حولها كقضايا الصفات وعذاب القبر وأشراط الساعة والميزان والصراط والمعراج، سنجد هذه المسائل الفرعية تجعل من أصول الدين، والتي يصل المخالف فيها إلى أن يُفَسَّق بل ويُكْفَر في العديد من الأحيان.

وهكذا الحال في قضايا الإمامة ومع كونها شوري بين العباد سنجد الصراع السياسي، والذي سيتحول إلى نص إلهي حول الأمويين ومعارضهم، فمن نصوص القرشية إلى نصوص الوصية لآل البيت؟!!

وعليه ابتعد المسلمون في حقيقة الأمر عن الجوهر القرآني في أدبية الخلاف، وإذا تأملنا في القرآن الكريم سنجد روح الاختلاف ليس فقط في قضايا الرأي بل حتى في قضايا الدين، وهذا سيتجلى في عدة مظاهر منها: احترام معتقد الآخرين، وعدم جواز سب موروثاتهم العقديّة والعملية،

فضلا عن سب المتسبين إليها، والتمسكين بها، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وإذا كانت هذه المنهجية طُبِّقت نوعا ما مع اليهود والنصارى، إلا أنها للأسف فُقِدَت بين غالب المدارس الإسلامية، بل وأحيانا بين المدرسة الواحدة، بل وفي قضايا فرعية، وتحت أدلة ظنية في كثير من الأحيان.

وهذه الآية يمكن اعتبارها قاعدة في احترام رأي الآخرين، ولو كان مخالفا كلياً لمعتقد المسلمين، فلماذا لا تُجعل قاعدة بين المدارس الإسلامية؟ وهي متفقة في غالب تصوراتها العقدية، فضلا عن اتفاقها في الجانب الفقهي العملي.

ومن المظاهر أيضا أدبيات الدعوة إلى الإسلام إنما تكون بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، ولا يجوز إكراه أحد للدخول في دين الله، يقول تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(2)</sup>، ويقول أيضا: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا

(1) الأنعام/ 108.

(2) النحل/ 125.

انفصام لها والله سميعٌ عَلِيمٌ<sup>(1)</sup>، فإذا كان من لا يعتقد بأصول الدين رأساً لا يجوز أن يُكره للدخول في دين الله، فكيف بمن كان مسلماً! يؤمن بأصول الدين، كيف يجبر ويكره على تغيير مذهبه وفكره ليوافق مذهباً آخر، ولينضم إلى مدرسة أخرى غير المدرسة التي ولد وترعرع فيها، فهو داخل في دائرتها إمّا عن اقتناع، أو بسبب البيئة، أو لأنّه ولد من أبوين أو أحدهما كان منتسباً إلى مدرسة معينة، ومع هذا لا يجوز أن يجبر للخروج من مدرسته، ويجب أن يحترم، ويعتبر مسلماً كأَيِّ مسلم في العالم، وفي الوقت نفسه له الحرية في الدخول في مدرسة أخرى، ما دام مقتنعاً بتلك المدرسة، ولا يجوز لأتباع مدرسته الأولى أن يعتبره مرتداً!

### النص الديني وجدليّة القراءات المعاصرة (الأحكام نموذجاً)<sup>(2)</sup>

لقد درج القدامى في الجملة في التعامل مع نصوص الأحكام تعاملاً علويّاً لاهوتياً، ومع هذا تعددت دائرة الإلزام من الوجوب والحرام حتى الندبيّة والكرهية، ثم هل الأصل في الإلزام الوجوب أم الندبيّة، فهل نحن بحاجة إلى قرينة لرفعه إلى الوجوب أو خفضه إلى درجات أقل، وهكذا فيما يتعلّق بآيات السلب والحرمة.

(1) البقرة/256.

(2) العبري: بدر بن سالم؛ مقال النصّ الديني وجدليّة القراءات المعاصرة (الأحكام نموذجاً)، نشر في مجلة شذرات ثقافيّة، مصر، عدد (7)، الخميس 11 فبراير 2021م، ص: 2-6.

وفي بدايات التّدوين نجد مالك بن أنس الأصبحي [ت 179هـ]، يقول: «لم يكن من فتيا النَّاس أن يقال: هذا حلال وهذا حرام، ولكن يقول: أكره هذا، ولم أكن لأصنعه، والنّاس يكتفون بذلك»<sup>(1)</sup>، «كانوا لا يقولون حلال ولا حرام إلا لما في كتاب الله تعالى»<sup>(2)</sup>.

ومع كون النّصوص الرّوائية الأصل فيها ظنيّة الثبوت والدّلالة، والنّص القرآني الأصل فيه ظنيّة الدّلالة لا الثبوت، ويعني هذا اتّساع دائرة الرّأي والاجتهاد، وضيق دائرة القطع أو ما تسمّى دائرة الدّين، إلا أنّه - كما يبدو - بعد شيوع أصول الشّافعي [ت 204هـ] حدث مع مرور الوقت جمود في الآلة ذاتها، ثمّ في مزاحمة النّص الظنّي ثبوتاً للنّص القطعيّ ثبوتاً، لتساوي دائرة الظنيّة دلالة، وبالتالي توسع دائرة النّسخ والتّخصيص والتّقيد وغيره للظنّي ثبوتاً، والتراتبية أصبحت رقماً في الجملة من حيث ذكر الأدلّة الإجمالية لا واقعا من حيث الهيمنة والتّصديق.

فلمّا نأتي مثلاً إلى قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾<sup>(3)</sup>،

(1) القيروانيّ: أبو محمّد؛ كتاب الجامع لأبي محمّد القيروانيّ، تحقيق: محمّد أبو الأجناف، وعثمان بطيخ، ط مؤسسة الرّسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، 1406 هـ/1985م، ص 148.

(2) المصدر نفسه، ص 148.

(3) البقرة/180.

وإلى رواية: «لا وصية لوارث»<sup>(1)</sup>، لا قيمة للتراثية هنا، حيث الهيمنة للرقم الأقل [الرواية] على الكتاب، فلا وصية لوالدين أو لقريب وارث، خاصة وقد رفع العديد النّهي في الرواية إلى دائرة الإلزام، وحاول بعض الجمع أنّ الوصية تصح إذا كان الوالدين غير مسلمين وكذا القريب الوارث مثلا، لكن الهيمنة أصبحت هنا للرواية الظنية.

ومن القراءة الأصولية إلى القراءة المقاصدية والمصالحية، وتوسّع دائرة التعليل، حيث لازم بعد النصّ زمنا، وتوسع الظرفية مكانا، وظهور نوازل جديدة، بعضها لها مثل يقاس عليه لعلّة متعدية من الأصل إلى الفرع، فاتسعت دائرة القياس، وبعضها لها مثل لعلّة قاصرة فتوسعت دائرة الاجتهاد، مع توسع دائرة الفقه ذاته، ليشمل مجالات متعددة.

وبعد أكثر من ألف سنة من عصر النصّ، وتشكل المذاهب الفقهية التسعة [الإباضية والزيدية والحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والجعفرية والظاهرية والإسماعيلية]، نجد إرثا كبيرا من الموروث الفقهي، لا يكاد تساويه أمة من الأمم قديما وحديثا، إلا أنه مع توسع الفقه

(1) أخرجه الربيع من طريق ابن عباس، حديث رقم: 667.

ينظر: ابن حبيب: الربيع؛ الجامع الصحيح: مسند الإمام الربيع بن حبيب، مصدر سابق، ص: 261.

قابله جمود في الآلة والتّقد والمراجعة، مع تّوسّع دائرة الإلزام الّذي قابله الأحاديّة في الرّأي خصوصا بعد الصّحوة الإسلاميّة وما تبعها من حراك سياسي [الإسلام السّياسي إن صحّ التّعبير].

أمّا بالشّكل العام داخل الخط الإسلامي سنجد مدرستين متناقضتين: مدرسة القرآنيين والتي تضيّق من دائرة النّص الظنّي الثبوت، وتّوسّع من دائرة قطعيّ الثبوت، وهي درجات ليس مجال ذكرها هنا، أهمها مدرسة التّصديق والهيمنة، ومدرسة العرض في الجملة، ومدرسة القرآن وكفى ونحوها.

يقابل هذه المدرسة السّلفيّة التي تّوسّع من دائرة النّص الظنّي الثبوت، ولهذه أيضا اتّجاهات متدرجة، منها المتوسّعة في درجة الصّحابة والتّابعين ومن بعدهم (القرون الخيريّة)، ومنها دون ذلك.

وهاتان المدرستان يمثلهما في التّكوين في النّص التّوراتي مبكرا، مدرسة القرائن المكتفين بالأسفار الخمسة، وهي مصدر الهيمنة والتّصديق، ومدرسة الفريسيين (السّلفيّة والتقليديين اليهود).

بطبيعة الحال لا زالت المدارس الفقهيّة التقليديّة باقية، وفي داخلها تجاذبات تقليديّة سلفيّة، وقرآنيّة إصلاحية، إلا أنّ التّشكّل العام حاليا ولو على المستوى الأكاديمي، أو المثقف الدّيني كما يسميه البعض، هو ليس

الرجوع فقط إلى الهيمنة والتصديق القرآني، ولكن التعامل مع النص كنص من حيث القراءة والتفكير.

فالنص ابتداء يدور بين التاريخيّة والتاريخيّة، فالتاريخيّة «مذهب يقرر أنّ القوانين الاجتماعيّة تتصف بالنسبيّة التاريخيّة، وأنّ القانون من نتاج العقل الجمعي»<sup>(1)</sup>، والتاريخيّة «تعتبر التاريخ مبدأ وحيدا لتفسير كلّ الظواهر المرتبطة بالإنسان بما فيها الدين، فالتاريخ يكفي نفسه بنفسه»<sup>(2)</sup>.

ويرى محمّد النعمي [معاصر] فيما يبدو له أنّ «الفرق بين التاريخيّة والتاريخيّة في أنّ الأولى تربط الظواهر والحقائق والمعتقدات والنصوص الدينيّة بزمن نشأتها التاريخيّة، في حين ترى الثانية أنّ هذه الحوادث تتطور مع التاريخ نتيجة ارتباطها بالظروف التاريخيّة، والقول بتاريخيّة النصّ يعني أنّ النصّ حادث في زمن معين، ومتعلق ببيئة معينة، وحوادث معينة، فهو يعالج أوضاع تلك المرحلة الزمنية من عمر التاريخ وحوادثه، وهو ليس معنيا بالحوادث والأوضاع التي بعد تلك المرحلة الزمنيّة»<sup>(3)</sup>.

ويندرج هذا فيما يتعلق بنصوص الأحكام تحت سؤال هل النصّ في ذاته مطلق أم نسبيّ، فإذا كان محمّد باقر الصّدر [ت 1980م] يرى أنّ «الغلو

(1) النعمي: محمّد سالم؛ القراءة الحدائيّة للنصّ القرآنيّ وأثرها في قضايا العقيدة، ط مصر العربيّة للنشر والتوزيع، مصر - القاهرة، الطبعة الأولى، 2016م، ص: 108.

(2) المرجع نفسه، ص: 109.

(3) المصدر نفسه، ص: 109.

في الانتماء بتحويل النسبيّ إلى مطلق» و«حينما يتحوّل النسبيّ إلى مطلق إلى إله... يصبح سببا في تطوير حركة الإنسان»<sup>(1)</sup>، فإنّ الإشكاليّة تبقى ذاتها، فالقول بظرفيّة النّص ابتداء من حيث [الظرفيّة التّاريخيّة النسبيّة/ السّنة التّدبيريّة] يعطي مساحة أوسع للتّعامل مع النّص واستمراريته، فالنّص المفتوح دلالة فيما يتعلّق بحياة الإنسان ومعاشه وضعه في محيطه النسبيّ والظرفيّ يتماشى مع مرونته وبقائه، فلمّا نزل بروح الظّرف الواقع فيه، ومع تغيير الظّرف تبقى روحه ليتماثل مع حكم مثيل له يناسب الظرفيّة الأخرى.

ويقول صادق جواد [معاصر]: «عندما نقول إنّ المبادئ لها صحة وثبات مستدام فهل نقول إنّ للأحكام كذلك؟ فالأحكام لمّا كانت متسقة مع المبادئ في حينها لم تعد متسقة في حين آخر، فإذا كان لا بدّ من تغيير أو تطوير فيكون في الأدنى أي الحكم وليس المبدأ، فالأحكام جوانب إجرائيّة تتحرك بما تفيء بمتطلبات المبدأ»<sup>(2)</sup>.

فيوجد فرق بين التحوّل والابتداء، فجعل النّص في ذاته نسبيا، ولا يحمل الإطلاق إلا بقريّة أو قرائن واضحة، يجعلنا نتعامل مع النصوص بشيء من المرونة الأوسع فضلا عن الآلة، ولكن جعل النّص مغلقا ومطلقا

(1) الصّدر: محمّد باقر؛ نظرة عامّة في العبادات، ط دار التّعارف للمطبوعات، لبنان - بيروت، الطّبعة الرّابعة، 1405هـ/1985م. ص: 23.

(2) العبريّ: بدر بن سالم؛ الإنسان والماهية: محاورات في الدّين والفلسفة والشّأن الإنسانيّ، مع المفكر صادق جواد سليمان، مرجع سابق، ص: 135.

من حيث الابتداء، هذا قد يلزمنا بالبحث عن نص آخر أو أن نحتاج إلى شريعة أخرى لتلائم ظرفية وتاريخية كل زمن، فلمّا ارتفع وجود الشرائع لزمنا البحث عن الروح التي يستطيع بها العقل تكييف الأحكام وفق الظرفية المعيشة بما يحقق الغاية من المبادئ التي يعيش بها المجتمع الإنساني.

ولهذا يرتبط بهذا جدلية لاهوتية النص وأنستته، وبعيدا عن النظر حول النص من حيث قطعية النسبة من الظنية، فهذا مبحث آخر، يبقى السؤال: هل لاهوتية النص ترفع الأنسنة مشاركة لا أثرا؟ لأن الكّل متفق على أن الغاية الأثر وهو الإنسان، فهل النص بمعنى أنه «حاكم على الواقع مؤثر فيه، متفاعل مع مستجداته، لا يتأخر عن الواقع أبدا، حيث إنّ الواقع متأخر على النص، فالمتأخر البشري والكوني لا يجوز أن يحكم المتقدم الإلهي، أي لا يمكن للواقع أن يكون حاكما على النص، فالنص القرآني موجه من الله تعالى إلى البشرية، منذ بدء النزول إلى اليوم وغدا، وإلى أن تقوم الساعة»<sup>(1)</sup>.

أو أن الغاية من الأحكام مرتبطة بالأنسنة، «وإنما ينظر إليها لأنه بها تكون صيانة الإنسان، فهي إنسانية عامة، ولها صحة وثبات

(1) النعمي: محمّد سالم؛ القراءة الحدائثية للنص القرآني وأثرها في قضايا العقيدة، مرجع سابق، ص: 121.

مستدام»<sup>(1)</sup>، أي من حيث الغاية المرتبطة بالمبادئ، لكون الأحكام متحركة، والمتحرك مرتبط بالأنسنة، والثابت هو المبدأ، فالتعامل مع الأحكام كونها متحركة لا يتعارض من اللاهوت، ولا يبطل النص، بقدر ما هو طاعة للمنزل، وتحقيقاً للمنزل، من خلال تحقيق روح النص لا حرفيته.

وهذا الفريق يقابل رأي من يرى أنّ الأنسنة في التّأويل لا في النص، لأنّ النص يبقى كما هو، ونحن نتعامل مع كونه مفتوحاً قابلاً للتّأويل، وهنا يأتي دور الأنسنة، أي بمقدار ما يحقق كرامة الماهية الإنسانيّة، ويتوافق مع الظّرف المجتمعي.

أمّا الأنسنة عند شيلر [ت 1805م] على المذهب الذي استخدمه في مؤلفاته، ويرتبط بحكمة بورتاغوراس [ت 411ق.م] بمعنى: «الإنسان هو المقياس لكلّ الأشياء»<sup>(2)</sup>، فهذا يتوافق مع الإنسانيّة لا الإنسانيّة، لأنّ الأول في الجملة ليس في ميزانه النصّ اللاهوتي، فجميعها نصوص تاريخيّة ظرفيّة من حيث النسبة ومن حيث الظّرفيّة، أمّا الإنسانيّة فمعناها حضور البعد الإنساني في التعامل مع ظرفيّة النصّ.

(1) العبريّ: بدر بن سالم؛ الإنسان والماهية: محاورات في الدّين والفلسفة والشّأن الإنسانيّ، مع المفكر صادق جواد سليمان، مرجع سابق، ص: 134.  
 (2) النّعيّميّ: محمّد سالم؛ القراءة الحدائيّة للنصّ القرآنيّ وأثرها في قضايا العقيدة، مرجع سابق، ص: 134.

ولهذا أرى حضور الأنسنة من حيث التّأويل، والتّعامل ظرفياً مع النّص من حيث الابتداء، وبهذا نستطيع التّعامل مع النّص بمرونة أكبر فيما يخدم المجتمعات الإنسانيّة، ولعلّه توجد مناهج مطروحة في قراءة النّص لا يتّسع لها المقام كالحاكميّة والعلمويّة والتّجربيّة وما بعد القراءات البنيويّة.

## نماذج تطبيقية لمسائل رأي واسعة تحولت إلى مسائل دين ضيقة

التشدد في قضايا فرعية وربطها بالولاء والبراء والجنة والنار: الغناء والمعازف واللحىة والإسبال ومصافحة الأجنبية نموذجاً<sup>(1)</sup>

لمدة ثلاثة عقود مضت لا تكاد تدخل مسجداً إلا وتجد إعلانات التحذير من الغناء وسماعه، وأنّه يصبّ الآنك الحار في الأذنين من استمع إليه، وبتصور في مخيلتنا مدى عقوبة ذلك، ومدى شدة هذه العقوبة.

كذلك إعلانات التحذير من أخذ شيء من اللحىة، وأنّ رواية أخذ النبي من طولها وعرضها رواية مكذوبة<sup>(2)</sup>، وإذا أخذ شيئاً منها وكرر الفعل، يعني ولو كان الحلق أسبوعياً، يتحول إلى كبيرة تخلد صاحبها في نار جهنم، وكنا نتحاشى أن يتقدّم بنا في الصلاة حليق، بل تأخذنا الحسرة أن نرى أكثر الناس في المسجد والحى حليقين، ومنهم محافظ على الصّلاة لا

(1) فيسبوك 2016م.

(2) أخرجه الترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، حديث رقم: 2762. ينظر: الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى؛ سنن الترمذي، تصحيح: خالد عبد الغني محفوظ، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطّبعة الرابعة، 2011م، ص: 648.

يكاد تصدر منه سيئة، وعندما بدأت تساؤل اتنا أدر كنا شيئاً يسمى عقيدة الإحباط، وعليه معصية واحدة تحبط كل ما عمله الإنسان، وعليه بما أن هذا الرجل مرتكب معصية بحلاقتة هذه ولو أخذ بمقدار الكف فهو مخلد في النار.

وأذكر لما كنت في الأول ثانوي أستشكل وأنا أشاهد العديد من العلماء الظاهرين حينها كالشيخ الغزالي [ت 1996م] والشعراوي [ت 1998م] والبوطي [ت 2013م]، بل حتى من الإباضية ممن نقرأ لهم وإن كان منهم أموات حينها كالشيخ بيوض [ت 1980م] وعلي يحيى معمر [ت 1980م] والنامي [ت؟]، كانوا يقصرون ويحلقون لحاهم! فكنت أسأل حينها هل هؤلاء سيكون مصيرهم النار، ويوجب علينا أن نتبرأ منهم؟

وزادني غرابة قبل أكثر من عشر سنين، حدث نقاش مع المغاربة حول الإطالة للحية فوق القبضة حيث يعتبر عند بعض أهل ميزاب بالجزائر من العيب والإخلال بالمروءة، والسنة التقصير بمقدار القبضة، قال لي بعدها أحدهم: سأل أحد العلماء في عمان شفويا بنفسه في قضية البراءة في هذه المسألة، قال هذه من مسائل الرأي لا يتبرأ منه، حينها بدأنا ندرك أن هناك مساحة تتوسع خارج القطر الإباضي العماني، لكنها تضيق داخل القطر الإباضي في عمان، لتتحول إلى قضية دين يتبرأ منها!

ومن الإعلانات أيضا إعلان التحذير من الإسبال وأنه من أطلال ثوبه

فوق الكعابين ففي النار، والإصرار كبيرة، وإذا صلى لا يجوز الصلاة خلفه، بل إذا صلى في السترة تبطل صلاة الصف، وقيل صلاة جميع المصلين.

وكم رأينا في المسجد إن كان في السترة<sup>(1)</sup> مسبل يدفعه الذي بجانبه ليتحرك قليلا، أو يجلس الإمام بينهما أو يتحرك إلى جهة أخرى، وبعضهم عنده الشجاعة ليطلب من المسبل بالتحرك عن السترة لأي مكان آخر أو دفعه حتى لا يبطل صلاة الناس!

وفوق هذه الثلاثة أيضا قضية مصافحة المرأة الأجنبية، وأنه أن يطعن المرء بمخيط من حديد خير له أن يصافح امرأة أجنبية له ليس له عليها سبيل، وزادنا عجا أن المشايخ الكبار في السن يصافحون النساء، ومنهم من يصافح مع وجود حجاب أو عازل في يد المرأة، وكانت العادة موجودة، والقلوب نظيفة لا يدنسها المصافحة، ولا ينظفها عدمه!

وهناك مسائل أخرى، وما ذكرته كشاهد فقط لكونها من أهم المسائل التي انتشر التحذير حولها بأنها:

- معاصٍ تتحول إلى كبائر بالإصرار.
- توجب الخلود في النار لأنها كبائر.
- توجب البراءة من الشخص المرتكب لها، وعدم الدعاء له بالرحمة الأخروية ولو كان أباك أو أمك أو أخاك.

(1) السترة من يقف خلف الإمام في الصلاة جماعة مباشرة.

فليست الإشكالية هنا في هذه المسائل فمن حق الفقيه أن يرجح هذه المسائل، وله الحق أن يمتنع عن سماع الموسيقى، وأن يطلق لحيته، وأن يقصر ثوبه، وأن يمتنع عن مصافحة الأجنبية، وله الحق المطلق في تبرير ذلك، ولمقلديه أيضا الحق في اتباعه!

ولكن المشكلة أن تتحول هذه المسائل من قضايا رأي واسعة يسع الخلاف حولها إلى قضايا دين ضيقة توجب البراءة واللعن، ويحكم على من فعلها بالخلود في النار! وتتسع دائرة الاتهامات كدعوى إنكار السنة والبدعة والضلالة لمن رجح خلافه!

### عرفية اللباس<sup>(1)</sup>

الذي اتفق عليه أن اللباس عرفي، والله تعالى جعل العرف معتبرا ﴿وأمر بالعرف﴾<sup>(2)</sup>، ففي عمان ما يتعارف عليه قد يكون مذموما في مجتمعات أخرى، والعكس صحيح، فلا أتصور عمانيا يستطيع أن يخرج في محفل وهو يلبس لباس أهل السنغال، وإلا اعتبر متشبهها بالنساء، كما أنه لا يمكن أن تلبس المرأة عندنا لباس الإندونيسيات وهي ذاهبة إلى الصلاة وإلا اعتبرت متبرجة!

(1) فيسبوك، 2015م.

(2) الأعراف/199.

وهكذا الحال على مستوى التّاريخ، فتصوروا خطيب جمعة يصعد المنبر عندنا بإزار عاقصا شعره بعد تطويله له، فقد تتهمه بالميوعة، إذ كيف يعقص شعره ويطوله كالنّساء، مع أنّها عادة العرب في العهد الأوّل من نزول القرآن وبعثة النّبي عليه الصّلاة والسّلام.

أو تصوروا المرأة اليوم تخرج ولباسها إلى أنصاف ساقها، ملونة كاشفة عن قدميها، فتتهم بالتّبرج مع أنّه لباس العديد من أهل عمان قبل فترة بسيطة من الزّمن.

أنا لا أطلب الآن بهذا ولا ذاك، وإنما أن نراعي أعراف بلادنا ومجتمعاتنا، لأنّ العرف نسبي، وهو متطور ومتغير، فما نلبسه اليوم قد لا يلبسه الجيل القادم، وهكذا دواليك.

الشّرائع أمرت بمراعاة الأعراف، واعتبرت اللّباس زينة للجسم، وتحفظ به العورات والسوءات، وأمرت المرأة بعدم التّبرج وبالعديد من الأدبيات كما في سورة النّور، ويرجع تحديد اللّباس إلى أعراف المجتمعات، والقاعدة تقول العرف معتبر.

أما قضية الحرية فهي مبدأ قرآني وإنساني رفيع، لا ينازع في قيمتها، وإنزالها يحدث فيه تفسيرات تحت ظلّ قوانين يرتضيها النّاس، على أن تكون هذه القوانين مشتركة ومراعية للمجموع، فقوانين الطرق معتبرة وليس من الحرية تجاوزها مثلاً.

كذلك إلزام الدولة للناس في العمل باللباس الرسمي في الأصل مخالفا لأصل حريات الناس المطلقة، ولكن لما ارتضوه تقيننا أصبح القانون معتبرا، وللمرء حق النقد لا مخالفة القانون!

وعليه لا يمكن أن نجعل المتقيّد باللباس الرسمي رجعيًا وعكسه منفتحًا، لأنّ هذه نسبة ظنيّة خاضعة عقلا لأعراف الناس وعاداتهم، والعادات تتطور بالنقد والتّقين المستمر، لا بالصّراع التّصنيفي حولها.

ومن هذه المسائل قضية العباءة، فهي من قضايا الأعراف لا الشرائع، فلا يعني التي لا تلبس أن لها علاقة بالسفور والفجور مثلا، ولا يعني أنها خرجت من الدين، ولم يأتِ الدين لوضع صورة مخصصة للعباءة، فكل ذلك يدخل في أعراف الناس وتقاليدهم.

### تهنئة المسيحيين بعيد الميلاد والرّأي الآخر<sup>(1)</sup>

من المعلوم لكلّ أمّة من الأمم، ولكلّ ملة من الملل، ولكلّ دين من الأديان ووفقات وأيام في عامهم إمّا قوميّة أو دينيّة، يفرحون فيه، ويستحضرون ماضيهم ومنطلقاتهم الدّينيّة والقوميّة.

ومن هؤلاء النّصارى (المسيحيون) غالبهم جعل من 25 ديسمبر يوما مذكرا بميلاد عيسى المسيح، وهو ما يسمى بالكريسمس، ثم

(1) صحيفة شؤون عمانيّة، 25 ديسمبر 2017م.

تطورت فيه طقوس كطقس شجرة الميلاد، وبابا نويل وصلاة القديس وخبز الفطير ونحوها.

وهذا لا يهمنا كثيرا، ولكن يهمنا هذه الصورة: لو كان لواحد منا زوجة مسيحية، هل يعقل أن يرفض تهنتتها يوم عيدها، وهل يحرم على أولادها من أبيهم المسلم تهنتة أمهم؟!

ثم لو كان لي جار سريلانكي مسيحي، أزوره ويزورني، أسامره ويسامرني، هل يعقل حرمة تهنتته في عيد الدينّي؟

كذلك لو كان لي زميل فلبيني في العمل، ونعمل وإياه معا، ألي هذا الحد يأمرني ديني بالجفاء في تهنتته في عيدهِ؟

لقد حاولت البحث عن دليل صريح فلم أجد، إلا من باب المقاصد وهو الاعتراف والإقرار بما عندهم، وكذا أدخلها بعضهم في قضية الولاء والبراء!

يقول الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

ويقول الله تعالى متحدثا عن البر: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

(1) الممتحنة/8.

قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ  
وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ  
وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ  
بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ  
الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١﴾.

والبر في القرآن ليس التظاهر بالصلاة والشدة والغلظة فالله غني عن  
هذا، ولكن البر تحقيق للتواصل الاجتماعي، والذي يتجاوز المسجد إلى  
بناء الإنسان ككل!

ولهذا أمرنا الله بالبر مع الإنسان الذي لم يقاتلنا، ولم يعتد علينا، وهو  
بتعريف اليوم الإنسان المدني الذي لا ذنب له!

والبر يتجاوز إلى احترام هذا الإنسان وطقسه، ولو كان مبتدعا، أو  
يحمل من الشراكيات الظاهرة، وأمرنا بالقسط معه، وعدم سبه وإكراهه.

فإذا جاز ذلك في إظهاره واحترامه، دل على جواز ما دونه وهو تهنتته  
في عيده، وإدخال البهجة في قلبه، بالكلام الطيب أو الابتسامة أو الهدية،  
كأن يدخل الأولاد إلى أمهم المسيحية الفرحة بمناسبة يوم عيدها، وكذا  
الجار مع جاره، والصديق مع صديقه!

(1) البقرة/ 177.

وهذه أكبر دعوة لهم إلى الدّين الخالص الذي لا يكره النّاس، ليجدوا فيه العالميّة، ويدركوا فيه معاني الإنسانيّة في حقيقتها!

أما دعوى الرّضا أو التّدرج أو الإظهار فلا علاقة له، فهذا شيء قلبيّ يعود إلى الفرد ذاته، لا إلى التّعامل المجتمعيّ! فالله أمر بحفظ صوامعهم وكنائسهم ولو في الحرب، وأعطى الأمان لأخبارهم وقسيسهم، وهو أكبر درجات الإظهار، فكيف يحرم على ما دونه!

كذلك ربطه بالبراءة أيضا لا علاقة له، فالبراءة لا تعني الجفاء والغلظة، ولكن تعني التّرابط لكلّ ما يؤثر في المجتمع والإنسان بالبراءة منه، كالوقوف صفا ضدّ حركات هدم الإنسان وإرهابه وقتله بأيّ شكل من الأشكال، والبراءة ليست ضدّ البر؛ بل الولاية تعمّق البر والإحسان إلى النّاس ولو اختلفوا ديناً أو جنساً!

إنّ بناء جيل مسلم يفتح على أخيه الإنسان لرابطة القيم الكبرى، يجعل الأمم الأخرى تدرك قيمة هذا الدّين الذي بحق جاء لبناء الإنسان واستعمار الأرض صلاحاً لا دماراً!

هذا ما أراه في هذه المسألة، وأحترم الرّأي الآخر جملة وتفصيلاً!

## عيد (يوم) الأم... حلال أم حرام؟<sup>(1)</sup>

توجد ثلاث دوائر رئيسة لفهم الموضوع جيّدا...

الدائرة الأولى: دائرة إنسانية مشتركة.

الدائرة الثانية: دائرة قومية أو وطنية.

الدائرة الثالثة: دائرة دينية وطقوسية.

الدائرة الأولى: دائرة إنسانية مشتركة، وهذه الدائرة مشتركة بين البشر في خدمة الإنسان، أو خدمة الكون بما فيه من حيوان ونبات وجماد، ويدخل في هذا يوم الأم والمعلم والشجرة والمرأة والأب ويوم العمال وما شابهها، والغرض منها التذكير بهذه الجوانب والالتفات إليها بغض النظر عن الدين والعرق والجنس واللون.

الدائرة الثانية: دائرة قومية أو وطنية، ويدخل فيها الأعياد القومية أو الوطنية، كالعيد الوطني، أو يوم اللغة العربية مثلا، أو عيد الربيع عند بعض الأقوام.

الدائرة الثالثة: دائرة دينية وطقوسية، وهذه تختلف من دين لآخر، فعند المسلمين عيد الفطر والأضحى، وعند المسيحيين أشهرها عيد الميلاد (الكريسمس) وعيد القيامة، وعند اليهود أهمها عيد الغفران وعيد الفصح،

(1) فيسبوك 2016م.

وعند البهائيّة أشهرها عيد السنّة البهائيّة (التّوروز) وعيد الرّضوان، وعند البوذيّة مثلا عيد ميلاد بوذا، وهكذا دواليك، فهذه أعياد دينيّة.

والآن إذا جئنا إلى التّطبيق سنجد الدّائرة الإنسانيّة والقوميّة والوطنية لا علاقة لها بالحلال والحرام، فهي وقفات تذكيريّة لا أكثر ولا أقل، غرضها مع التّذكير التّوظيف والعلاج.

ثمّ سواء سميت عيداً أو يوماً، والعيد من العود أي يعود مثلا في العام مرة، وبعض العلماء أجاز إطلاق لفظة العيد في غير الفطر والأضحى، ويوجد من شدد خشية الالتباس والإضافة عدا ما شرع من الفطر والأضحى، فأطلقوا عليه يوماً، والمسألة لفظيّة واسعة، وإن كنت شخصياً أميل إلى الثّاني ليس خشية الالتباس، وإنّما الغرض منها التّذكير ولتكون وقفة لغرض معين، وعليه تسميتها يوماً أقرب من كونها عيداً.

أمّا الدّائرة الثّالثة وهي الدّائرة الدّينيّة والطّقوسية فهي التي يشدد فيها من حيث الاستقلاليّة في الطّقوس والممارسة العباديّة إلاّ أنّه تكون هذه الدّائرة وفق البعدين التّالين: احترام كل طرف في معتقده وطقوسه، وحرية في ممارسة أعياده وتصوراتهِ الدّينيّة!

عموما جاءت الشّرائع السّماوية للتّهذيب والشّرك الإنسانيّ، لا للقمع والاستعلاء، وأمّا الاستقلاليّة فهذه مرتبطة بالتّوحيد والعبادة والطّقوس، لأنّها أقرب إلى الخصوص التّعبديّ والشّرعّيّ.

وعليه الوقوف مع الإنسانيّة في الاحتفاء بيوم أو عيد الأم جانب إنسانيّ رفيع، لا يتعارض مع الشرائع السّماويّة، بل من الأولى أن تقف مع الأم وتحفني بها، وقد أعطتها مكانا ذاتيّاً رفيعاً، ولا علاقة بيوم الأم ومسألة التّشبه أو الولاء والبراء، ومناقشة الفكرتين يطول، ونقتصر عند هذا، مع احترامنا للرّأي الآخر!

مع (عيد الحب)<sup>(1)</sup>

يصعب اليوم الحديث عن الحب وعيد الحب وأمم لا ذنب لها تعيش تحت قصف السلاح، وأطفال يقتلهم برد الشّتاء، ونساء فقدن أعز ما يملكن بسبب الإنسان وشهواته واستعلائه وبطشه!

في جو يفرح الناس بالحب، توجد أُمم تفقد أبسط زوايا الحب في تحقيق الكرامة الإنسانيّة!

المشكلة في عيد أو يوم الحب (سمه ما شئت) يتمثل في صنفين من الناس، صنف لا يفهم الحب إلا شهوانياً، فتراه يختزل الحب في شهوة دنيوية عارضة... وفريق آخر لا يتصور الناس اليوم إلا كأنهم بهائم، ليس عندهم الحب إلا العهر والفجور، كأن الناس يجسدون القديس فالتين في رحلته الغزلية، وقماشه الأحمر...

(1) تويتر وفيسبوك 2016م.

إنّ الوضع السلبي للشيء والنظرة السلبية إلى الشيء كلاهما أمران مذمومان.  
قديمًا وصف الصوفية الدين بأنه دين الحب، ومنه قال ابن عربي  
الفيلسوف الصوفي الشهير [ت 638هـ / 1240م]:  
أدينُ بدينِ الحبِّ أنّي توجَّهْتُ رَكَائِبُهُ فَالْحُبُّ ديني وإيماني  
فالحبُّ أكبر وأجلُّ أن يختصر في شهوة أو نزوة، بل هو من الجمال  
الروحي كأيِّ جمال في الوجود...

وعندما نتحدث عن الحب نتحدث عن هذا الإنسان الذي وهبه خالقه  
الجمالين: جمال الصورة وجمال الروح، والحب يشمل الاثنين!

الحب شيء فطري في الإنسان، ونحن كأمة تسع الناس جميعًا لا نقف  
موقف المقلد الأعمى، وفي الوقت نفسه لا نقف موقف الراض الكافر  
لكل شيء جديد، وإنما نقف موقف المهذب المرابي...

الحب هو الجمال، وهو الإحسان لكل شيء، بداية من الإحسان إلى  
الآخر وحبه ورفع الضر عنه، إلى حب الهداية والخير للناس، والرحمة  
والشفقة بهم...

في يوم المعلم نناقش قضايا المعلم وحقوقه وواجباته، وفي يوم  
الشجرة نناقش أهمية الزراعة والاكتفاء الذاتي، وفي يوم الأم كان للأم  
نصيبٌ من التذكير بحقوقها وإنسانيتها الأمومية...

كذلك ليوم الحب تذكر بهذا الإنسان وحقه في الجمال الإنساني،  
يحفظه وحفظ وجوده، أكان زوجا أم أما وأبا أم طفلا، أم شيخا عجوزا،  
أكان مؤمنا أم غير مؤمن...

نحن أمة توجيه لا رفض، أمة إرشاد لا أمة توجس وخيفة، أمة حب  
لا قتل وإرهاب وكره، نحن أمة الإنسان لا إنسان الأمة والمذهب  
والجنس والبلد، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(1)</sup>، والحب أخص  
خصوصيات الرحمة، ولا توجد رحمة بلا حب، ولا يوجد حب بلا إنسان  
يسع قلبه للعالم أجمع، ولا يحوزه فكر ولا مذهب ولا جنس...

### مع الأعياد الوطنية<sup>(2)</sup>

الوطن هو التراب الذي تكوّن منه الإنسان، وهو الماء الذي به يحيا،  
وهو الهواء الذي به يعيش، وحبّه فطريّ جبليّ، مهما ابتعد عنه يظل  
معشوقه الأول، وهدفه الأسمى، وهو أيضا كالأم تحتضن أبناءها، وتبعث  
فيهم الحنان والأمل، والسكينة والاطمئنان، الكلّ سواء فيه.

ولقد اعتادت الأمم أن تخصص يوما وطنيا له علاقة بحدث ما، أو  
أصبح يوما مألوفا فيه، يحتفون فيه كوقفه سنوية يفتخرون به بين جيرانهم،

(1) الأنبياء/ 107.

(2) تويتر وفيسبوك 2016م.

وبين الأمم قاطبة، مع اختلاف بسيط في تسمياته، فمنهم من يسميه عيد الاستقلال، ومنهم من يسميه العيد الوطنيّ ومنهم غير ذلك.

ولا شك أن الاحتفاء بالأعياد الوطنيّة كما أنه فرحة للاحتجاج فيما حقق وأنجز، وإكرام من بذل وأنجز، وساهم ودعم، فإنه في الوقت نفسه فرصة لتقليب الأوراق ومراجعة الذات، فهو المنطلق السنوي الذي ينطلقون منه، ويستثمرونه في غرس الوطن في العقل الجمعيّ، خاصة في الجيل الجديد الذي أصبح متجاوزا حدود الوطن، ويدرك ما يدور في الخارج تطورا وتقدما قبل الدّاخل في حدود وطنه الجغرافيّة!

فالعيد الوطنيّ في الحقيقة أكبر من كونه شعارات أو ملصقات، أو قصائد وأغانيّ، خاصّة إذا صاحبها تزلّف مقيت، فهو ربط المجتمع بالتاج السّابق والحفاظ عليه، وشكر الله على نعمه في ذلك، وفي الوقت نفسه فتح المجال للعقول لتضع رؤيتها المبنية على الاستفادة من الرّؤية السّابقة.

فجميل أن يجعل المجتمع يوما يفرح فيه، والأجمل أن يكون يوم احتفائه أيضا وقفة للمراجعة والتّصحيح، حيث من تكريم الوطن تكريم مخترعيه وكتابه ومنظريه وجميع المبدعين في جميع المجالات.

ومن تكريمه تكريم أولئك الذين خدموا وزرعوا الأرض ليأكل غيرهم، ونظّفوا الشّوارع ليهنأ البقية، وتكريم الأم والأخت والبنت التي شاركت

في بيتها بإعداد جيل قادر على التنمية، وتكريم الآباء الذين بذلوا وضحوا لهذا الوطن ليهنأ الجيل الحالي.

ومن تكريم الوطن تكريم الوطن ذاته وتقديسه هواءً وتربةً وماءً، ليتحول إلى معرفة واختراع وإنتاج وإبداع، وفتح الحرية للإبداع والشراك المدني وفق القانون، وغرس أهمية الالتفات الوطني بعيداً عن أي توجه فكري أو إيديولوجي أو مذهبي.

ففيه يدرك الجيل أن ذاته الإنسانية كمفردة معظمة في هذا الوطن، لا أحد أفضل إلا بالكفاءة، وفيه يدرك معنى الوطن ويخلص له، لما يجد من يحتضنه علمياً، ويعالج همومه ومشكلاته، ويحتضنه قلباً وقالبا.

فالعيد الوطني في الحقيقة أكبر من كونه أغنية أو قصيدة أو مسيرة، فهو رسالة سنوية، ومراجعة ذاتية، ووقفه لاحتواء الكل، والانطلاق بهم نحو الوعي المجتمعي لمستقبل كبير ينتظر الوطن وأبناءه.

### القرنقشوه والقرقيعان<sup>(1)</sup>

هذه العادة في الحقيقة لا تستحق الوقوف معها كثيراً لسبب بسيط، أن العادات والأعراف ليست بذاتها محرمة، أو حقها المنع، ولا يدخل فيها

(1) فيسبوك 2017م.

مفهوم البدعة لأنها ليست زيادة أو نقيصة في الدين، ولكن حقها التهذيب وفق القيم المجتمعية، وتبقى الأعراف كما هي.

في نظري غالب المجتمعات العربية والإسلامية يعطون أهمية لليلة النصف من رمضان، كما أنّ العديد أيضاً يعطي أهمية لليلة النصف من شعبان، ويعود الاهتمام بليلة النصف من رمضان إلى رواية ضعيفة لا تصح نسبتها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، وقد تحدثت عنها في بحثي «فضائل رمضان في التراث العماني: قراءة قرآنية»<sup>(1)</sup>، وهي رواية أبي الديلمى [ت بعد 73هـ] قال: «قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يكون في رمضان صوت، قالوا: يا رسول الله، في أوله أو في وسطه أو في آخره؟ قال: لا، في النصف من رمضان، إذا كانت ليلة النصف ليلة الجمعة يكون صوت من السماء، يصعق له سبعون ألفاً، ويصم سبعون ألفاً، قالوا: يا رسول الله، فمن السالم؟ قال: من لزم بيته وتعوذ بالسجود، وجهر بالتكبير لله، ثمّ يتبعه صوت آخر، فالصوت الأول صوت جبريل، والصوت الثاني صوت الشيطان، فالصوت في رمضان، والمعصمة - وهو صوت لا يفهم - في شوال، ويميز القبائل في ذي القعدة، ويغار على الحاج في ذي الحجة والمحرم، والمحرم أوله بلاء على أمّتي، وآخره فرج لأمتي، الراحلة بقتبها ينجو عليها المؤمن خير له من دسكرة تغل مائة ألف»<sup>(2)</sup>.

(1) العبري: بدر بن سالم؛ فضائل رمضان في التراث العماني قراءة قرآنية، مرقون.

(2) ذكره الطبراني في الكبير من طريق فيروز الديلمى، وقال: «وفيه عبد الوهاب بن الصّحاك وهو متروك».

وعليه تجسد الاحتفال بعدة أعراف منها دينية كالدعاء وإحياء ليلة النصف من رمضان بالصلاة والذكر، ومنها مجتمعية كإقامة الولائم والصدقات الاجتماعية.

وعليه اختلف تسميتها من مكان لآخر، ففي دول الخليج يسميها البعض القرقيعان وهذه التسمية شاعت في السعودية والكويت، وبعض دول الخليج يسميها الناصفة أو حل وعاد أو كريكشون أو القرنقشوه أو الطلبة، وتسمى أيضاً طاب طاب، وكرنكعوه أو كريكعان وتسمى أيضاً حق الليلة أو الماجينة، وهذه التسمية شاعت في الإمارات وعمان، والبحرين والعراق، بجانب السعودية والكويت.

وفي عمان الداخل لم يعرفوا القرنقشوه إلا من خلال تأثرهم بالذين في الساحل، أو ممن هاجروا إلى عمان منذ زمن بسيط، وتركزوا في الأماكن الساحلية.

ولكن مع هذا شاع في الداخل بعض الاهتمام بهذه الليلة كأكل الحلوى تحذيرا من بعض التأثيرات السلبية التي قد تحدث، لذا يوجبون على الأطفال أن يأكلوا شيئا ولو بسيطا منها، وكذلك قضية الولائم.

عموما بغض النظر عن الأصل والمظاهر تبقى تدخل في دائرة

---

ينظر: الهشيمي: نور الدين علي بن أبي بكر؛ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مصدر سابق، ج: 7، ص: 310.

الأعراف، والأصل في الأعراف الحِل، فقد أصبحت عادة مجتمعية في بعض المناطق كالتهلولة مثلا في مناطق أخرى.

وشيء طبيعي أن الذي لم يتعودها يباشر إلى الإنكار أو الاستهجان، لأن الإنسان وليد مجتمعه فكرا وطبعاً، ويؤثر هذا في سلوكه وتصرفاته.

أما قضية التسول فلا أتصور ذلك لأنها فرحة للأطفال كالعيدية تماما، وقضية ظهور بعض التصرفات السلبية فهذا راجع إلى التفكير المجتمعي الذي بحاجة إلى توجيه، لأننا نرى ذلك في بعض المناطق والعديد من المناطق الأخرى لا يحدث عندهم هذا.

ختاما قضية القرنقشوه لا ينبغي أن تأخذ حيزا كبيرا من تفكيرنا، فمن اعتادها لا ينكر عليه ويوصم بالبدعة، ومن رفضها لا يوصم بأنه ضد الفن والمرح، كل يعمل على شاكلته، والعادات في الأصل تهذب لا تقمع وتبدع وتقصى، وهي من مسائل الرأي الواسعة!

### تحريم الصّور والتّمائيل<sup>(1)</sup>

من المتفق عليه أنّه لا يوجد دليل قطعيّ على تحريم رسم ذوات الأرواح أو تشكيلها كتّمائيل، بل الله تعالى امتدح أمة سليمان بقوله تعالى: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَائِيلٍ وَجِفَانٍ

(1) فيسبوك 2017م.

كَالْجَوَابِ وَقُدُورِ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشُّكُورِ ﴿١﴾.

وإنما الخلاف سببه الأدلة الروائية التي جعلت الناس يختلفون بداية في قبولها من رفضها، ثم من قبلها جعلها بعضهم معللة إما بعليّة التدرّج لقرب العرب من الأوثان [مع تحفظي لهذه العبارة]<sup>(2)</sup>، ثم لما انتشرت رسالة التوحيد أصبح لا خوف في ذلك، أو معللة بمنع المضاهاة في الخلق، فإن لم يرد ذلك جاز، والبعض أخذ بحرفية النصوص الروائية وجعلها في ذاتها محرمة.

ولما نتأمل هذا الخلاف ندرك أنه ليس عائدا إلى الإسلام وإنما إلى الاجتهاد الفهمي لبعض النصوص الروائية أو حتى بعض الآيات، فهو خلاف اجتهاديّ، وليس تشريعا قطعيا محددا، والخلاف ينسب إلى البشر، لأنّ الإسلام استسلام لقطعيات واضحة لا تحتمل الخلاف في الجملة.

ولهذا العديد من الآراء ليس سببها النص بل فهم النص، لأنّ النصّ

(1) سبأ/13.

(2) في نظري العرب لم يكونوا وثنيين بالمعنى الحرفي، ولكن تأثر بعضهم ببعض الوثنية كالتوسل.

ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ مقال ظلم الحضارة الحجازية والعربية عموما، الفيسبوك [بدر العبري]، وفي أعمال بدر العبري، الجزء 19، مرقون.

بغض النّظر عن قطعِيّة أو ظنيّة ثبوته، إلا أنّ المساحة الدّلالِيّة للنّص قد تكون مغلقة في أحيان قليلة ومفتوحة في أكثر الأحيان.

من هنا ما كان واضحاً أو يسقط عليه الأدلة الواضحة سقوطاً بشكل يشمله كليّاً يصبح هو الإسلام، لأنّها نسبة إلى الله، ليستسلم له العبد، فتحريم السرقة مثلاً في التّرك، والحكم بالعدل في الإيجاب، هذان الزّمان دلّ عليهما النّص القطعيّ في الثّبوت، مع التّرك الزّمنيّ في التّعامل القانونيّ، وفهم لوازم ذلك من متعلقات التّشريع.

ولهذا الأصل دائرة الإسلام في التّشريع العام دائرة مغلقة، وفي الإنزال دائرة مفتوحة لصيرورة الحياة، فما دلّ عليه الإسلام في خطوطه الكبرى كان هو الإسلام، وما فهمه البشر في الإنزال كان إنزالاً بشريّاً يدخل في الاجتهاد البشريّ الذي بذاته يقبل النّقد والتّطوير وفق الزّمان والمكان، وتطور الآلة الاجتهاديّة ذاتها لتطور العقل البشريّ ومعارفه.

مّمّا تقدّم في نظري يجب الحذر من نسبة الثّقافة المجتمعيّة والاستنتاجات البشريّة إلى الإسلام كقولنا البنوك الإسلاميّة أو اللّباس الإسلاميّ أو الغناء الإسلاميّ ونحوه، ممّا يدخل في جملة إلى الاجتهاد والإنزال البشريّ.

ويوجد فرق كبير بين الإسلام وبين ثقافة المجتمعات المسلمة، لأنّ

الأول نسبة إلى الله، وهذا يحتاج إلى دليل قطعي أو قريب منه واضح، وبين الثقافة التي هي واسعة، ويدخل فيها الجوانب الخارجية كالزّمان والمكان والأعراف والمصالح وغيرها.

والتّفريق يخلّص العقل المسلم من الازدواجيّة، فلا ينسب التّناقض إلى الإسلام، ولا يجعل الإسلام ينقض بعضه بعضاً، فيتهم دين الله بالتّناقض والبداء المرتبط بالبشر زيادة أو نقيصة، لأنّ التّشريع في الأصل بيد الله تعالى، والتّشريع البشري قائم على الإنزال والفهم والاستنباط لا على الوحي، لأنّ الوحي تمّ بإكمال الدّين.

ولهذا صحيح العبارة أن نقول إنّ الثقافة المسلمة، أو ثقافة المجتمع الإسلامي، ترى التّشديد على الصّور والتّماتيل، وليس الإسلام.

وعليه الأصل الإباحة، ولا يوجد دليل قطعي يرفع المسألة إلى دائرة التحريم، فمن شدد فتشده لا يخرج عن دائرة الرأى التي يسع الخلاف فيها، ولا يجوز النكير لمن رأى خلاف هذا الرأى أو عمل به!

### صلاتي وصلاتك صحية<sup>(1)</sup>

اشتد النزاع ولا زال يشتد أيهما أصح صلّاتك أم صلّاتي، وأيهما الموافق لصلاة النبي الأكرم صلّاتك أم صلّاتي!

(1) فيسبوك 2016م.

فكل يكتب صفة صلاة النبي - عليه الصلاة والسلام -، وكل كتاب يختلف عن الآخر، مع زعم الجميع أن ما أتوا به من تنقيح وروايات هو الصحيح!

لقد توفي النبي - عليه الصلاة والسلام - وترك الناس يصلون، ولكن في القرن الأول نجد أكثر من هيئة، وزادت أو نقصت بزيادة الروايات واستخدام المنهج التاريخي، والاستقراء العملي والأصولي!

فهنا هل ترك الرسول الناس على أكثر من هيئة، أو فعل هو هيئة ما ثم تركها ولم ينكر عمن فعلها؟ أو أن الصلاة دعاء جاء التشديد في الزيادة والنقصان في ركعاتها وسجودها، وحدث التساهل في بعض هيئاتها؟

أمام هذا الخلاف تصارع الناس، ففقدت الصلاة قيمتها الروحية والاجتماعية وأثرها في واقع الناس وحياتهم، فهذه مكة وهي حرم الله الآمن، والناس يستقبلون قبلتها، تجدها متسخة، تفقد أبسط آليات النظام من المصلين، فيتدافع الناس بعد صلاتهم، وتجد السب واللعن، والغش في الأسواق، وقبل فترة لطالما وجدنا الناس من ذوي الأيدي والأرجل المقطعة، وأصحاب العاهات، مع استغلال ذوي الفقر والمسكنة!

تجد الناس ينطلقون منها متنازعين متخاصمين، وترى الجهل العلمي والتكنولوجي والإنساني، فإذا كان غير المسلمين منعوا من دخول مكة فإن

نتاجهم وأجهزتهم تطوف مع الطائفين، ويعلو بها صوت القرآن والأذان، ويجلس عليها الناس ويسجدون في صلواتهم!

اليوم استقرت المذاهب على ما هي، وحفظ الله أركان الصلاة وقيامها وسجودها، لتتفكر في مقاصدها ومراميتها، لالختلف وتتصارع في هيئاتها... لقد تأملت مليا صلاة الإباضية والزيدية والإمامية والسنة بمذاهبهم، ووجدت جميع صلواتهم صحيحة، لا إشكال فيها...

فلن يصل إلى الله قبضنا ولا إرسالنا، ولا تسليمنا مرة ولا مرتين، ولا جهرنا بالبسملة ولا إخفاؤنا لها، سيصل إليه تقوانا وخشوعنا، وتحقيق المقاصد من الصلاة!

لن ينفع اليوم كتاب يكتب في أي صلاة كانت أنها هي الصحيحة، أو هي صلاة الرسول، ولكن ينفع الناس عندما يشاع بينهم أن صلاة جميع المسلمين بمذاهبهم صحيحة، فبعد حين تهدأ نفوسهم، وتطمئن قلوبهم، فيتوحد صفتهم لتوحد قبلتهم، ولتكون الصلاة عنصر وفاق لا عنصر شقاق، عنصر رحمة وحضارة، لا عنصر تخلف وعذاب!

### رفع الخلاف في مسألة الهلال<sup>(1)</sup>

يشدد النزاع في قضية رؤية هلال رمضان أو شوال أو ذي الحجة وتحديد

(1) فيسبوك 2015م، وللמיד ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ أيام رمضان: تأملات حضارية

يوم عرفة خصوصاً، ولسنا هنا في تفصيل المسألة، حيث قمنا بتفصيلها في مناسبة أخرى، وعليه يهمننا هنا أنّ الهلال يكون بالولادة أم بالرؤية، وما موقع العلم والفلك، ومقدار الدرجة لاعتباره، وقضية وحدة المطالع أم الأصل اختلافها، هذه من المسائل القديمة جداً، والخلاف حولها ليس وليد اليوم، ولا أحد يقول إنّ المسألة من مسائل الدين، بل هي من مسائل الرأي التي يعم حولها البلوى، والقاعدة: لا إنكار في مسائل الخلاف أي الرأي.

وإذا تعددت الآراء فقد اتفق العلماء قديماً وحديثاً، بل هذا مما يقره العقل والشرع أنّ لولي الأمر رفع الخلاف باختيار أحد القولين أو الأقوال حسب ما يُرى زماناً ومكاناً، وهذا متفق عليه بين الجميع.

ومن المعلوم أنّ وزارة الأوقاف ومن معها مخولة عندنا بهذا القرار، من قبل الجهات المختصة، وعليه القول قول جهينة رفعا للنزاع وتوحيداً للكلمة.

ولا يجوز إثارة العامة في مسائل الرأي، والتعصب لقول له ما يخالفه، فأقل ما يقال في ذلك: رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب، وهذا الذي ينبغي تأسيس الناس عليه، وهو ما عبر عنه قديماً بمسألة الأثر وعدم التعصب حوله.

---

ومقاصديّة من خلال آيات الصّيام، ط مكتبة مسقط، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 1440هـ/2019م، ص: 67-74.

وإذا كان القرار يعود إلى المؤسسة الرسمية المنوطة بذلك، مع هذا باب النقد مفتوح للجميع، وطرح الرأي مكفول للكل، بطريقة علمية بحثية، دون إثارة الناس وشق عصي المجتمع في مسألة واسعة جدا!

### التشدد في خطاب إلزامية صلاة التراويح<sup>(1)</sup>

المتأمل في أقوال دائرة السلف - إن صح التعبير - حول صلاة التراويح يجد التناقض حولها، إلا أنه من المتفق التالي:

لم تكن صلاة التراويح بهذه الصورة الموجودة الآن في عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا أبي بكر [ت 13هـ]، ولا في بداية عهد عمر [ت 23هـ].

كلمة تراويح متأخرة، ولم يكن أحد يستخدم هذه اللفظة في عهد الرسول ولا من بعده من الخلفاء، وذلك لأن الناس ابتدعوا التراويح بين أربع ركعات بدعاء أو ذكر أو راحة زمنية فسميت التراويح.

يعمها عموم قاعدة صلاة النوافل في البيوت أفضل من المساجد، وصلاتها فرادى أفضل من الجماعة، وهذا وإن كان ليس متفقا في التراويح لبعض النصوص الروائية التي يراها البعض كاستثناء من القاعدة، إلا أنها قاعدة عامة في الأصل، وكلية تعم جزئياتها.

(1) فيسبوك 2018م.

والخلاف بين الأوائل يضمّ بداية قولين متناقضين: قول أنه لا يوجد في الأصل قيام أو صلاة بعد العشاء تميز رمضان من غيره، وعلى هذا الإمامية، ولهم أدلتهم الروائية، مع استصحاب الحال، وقول يناقضه بوجود صلاة مستحبة بعد رمضان بعد العشاء وعلى هذا الجمهور ولهم أدلتهم أيضا الروائية. إلا أن الفريق الثاني اختلف في وقتها فقال قوم تؤدى آخر الليل، والمراد بها قيام الليل، إلا أنه من خاف أن ينام فليصلها في أوله، وقال آخرون هي بعد صلاة العشاء في أي وقت من الليل، وقيل تصلى في أوله وهي غير الصلاة التي في آخره، إلا أن المتفق أن صلاة آخر الليل أفضل من أوله.

ثم اختلفوا في ركعاتها، فقيل ثمان، وقيل إحدى عشرة ركعة، وقيل ثلاث عشرة ركعة، وقيل عشرون ركعة، وقيل ثلاث وعشرون ركعة، وقيل ينوع كصلاة الليل تارة سبع وتارة تسع وتارة غير ذلك كما في الليل، وهل هي ركعتان ركعتان أم أربع أربع!

كذلك اختلفوا هل تصلى جماعة أو صلاتها جماعة بدعة، وهل صلاتها جماعة تكون كأفراد أو كجماعات صغيرة أو على جماعة واحدة؟!

هذا الخلاف سببه أمران: الأمر الأول عدم وجود سنة عملية متفق عليها بين الجميع كالصلوات الخمس، وبالتالي التأثير التاريخي والسياسي ثم التكون المذهبي.

الأمر الثاني رواية: عروة [ت 94هـ] أن عائشة [ت 58هـ] أخبرته «أن

رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى رِجَالَ بَصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّصَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا»<sup>(1)</sup>.

فَفَهَمَ قَوْمٌ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ أَوَّلُ سَنِيَّةِ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ جَمَاعَةً، وَإِنَّمَا تَرَكَهَا الرَّسُولُ خَشْيَةً أَنْ تُفَرِّصَ عَلَيْهِمْ، وَفَهَمَ آخَرُونَ أَنَّ السَّنَةَ مَا كَانَ فِي آخِرِ عَهْدِهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ الصَّلَاةُ فَرَادَى، وَعَلَيْهِ كَانَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَشَطْرَ مِنْ عَهْدِ عُمَرَ، وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ: «نَعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»<sup>(2)</sup>، فَوَصَفَ الصَّلَاةَ الَّتِي جَمَعَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبِدْعَةِ، وَقِيلَ هَذِهِ الرَّوَايَةُ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ، بِدَلَالَةِ لَفْظَةِ جَوْفِ اللَّيْلِ، وَفِيهَا قَالَ عُمَرُ: «وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه البخاري من الطريق نفسه، حديث رقم: 2012.  
ينظر: البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل؛ صحيح البخاري، مصدر سابق، ص: 380.

(2) ينظر: المصدر نفسه، حديث رقم: 2010 ص: 380.

(3) المصدر نفسه، حديث رقم: 2010 ص: 380.

والظاهر كما تشير بعض الروايات أنّ النَّاسَ تمكث في المسجد في ليلاً، فبعضهم يصلي فرادى، وبعضهم يصلي جماعات متفرقة، فاستثقل عمر تغني البعض بالقرآن، فجمعهم على قراءة أبي بن كعب [ت 30هـ].

أمّا رواية «أنّ الرّجل إذا صلّى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة»<sup>(1)</sup>، فالظاهر من سياق الروايات أنّها وضعت لاحقاً لحدث النَّاس على التراويح كعادة روايات الحث إلى فضائل الأعمال!

لهذا كانت معارضة من بعض الصّحابة والتّابعين على صلاة التراويح في جماعة منذ فترة مبكرة، كما عند ابن عمر [ت 73هـ]، وعروة بن الزبير [ت 94هـ]، وسعيد بن جبير [ت 95هـ]، وإبراهيم النخعي [ت 96هـ]، وسالم مولى ابن عمر [ت 106هـ]، والقاسم بن محمّد [ت 107هـ]، ونافع مولى ابن عمر [ت 117هـ]، وإسحاق بن سويد [ت 131هـ].

ومع مرور الزّمن واستقرار المذاهب استقرت الآراء على ثلاثة:

الأول: استحباب صلاة التراويح في جماعة وعلى هذا المذاهب الأربعة والإباضيّة والظاهرية وأهل الحديث.

الثاني: استحباب صلاة التراويح فرادى وبدعتها جماعة وعلى هذا الزيدية.

(1) رواه النسائي من طريق أبي ذر، حديث رقم: 1364.  
ينظر: النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن عليّ؛ سنن النسائي، ط بيت الأفكار الدولية، السعودية - الرياض، لا تاريخ، ص: 160.

الثالث: بدعية صلاة التراويح رأساً فرادى أو جماعة، ويدخل عموم النفل في رمضان وغيره، مع أفضلية القيام في رمضان خصوصاً آخر الليل من باقي الشهور، وعلى هذا الإمامية.

كما أنّ المذهب الأول أدخل فيها الأدعية والقنوت، وهو يسع فيمن يرى البدعة الحسنة حسب السياسة الشرعية، لكن العجب أن يعمل به من لا يرى البدعة الحسنة رأساً، خصوصاً في العبادات، في حين نرى القنوت في الوتر بدون نوازل، وهذا يخالف مقتضى تقعيدهم في البدعة!

لهذا لا أرى للموضوع كبير أهمية، ويترك الناس يعبدون الله ويتوسلون إليه بما استقر عندهم، فالصلاة خير دعاء، صلوها فرادى أو جماعة، وإن كنت أميل إلى القول بأنه لا يوجد صلاة تراويح رأساً، وإنما هي نوافل الليل، أراد عمر أن يجمعهم على إمام واحد من باب السياسة الشرعية لا الأصل الديني أو الفقهي!

والإشكالية اليوم في أمرين: الأول ما نراه من غلظة وشبه إلزام من بعض المفتين والوعاظ إذا تحدّث عن التراويح في جماعة، كأنه يقول بفرضيتهما، ويشدد على الناس، ولا يبين لهم السعة، ولهذا كان المفهوم الخاطيء في العقل الجمعي لدى الناس!

الأمر الثاني: اعتقاد الناس بأن صلاة التراويح مرتبطة بالجماعة،

فإذا انقضت الجماعة لا يصلي حسب تقليده في استحبابها، ثم إنّه قد يترك واجبات أهم من التراويح، أو يعتقد أنّه لا بد أن يصليها بعدد معين من الرّكعات، مع أنّه يجزئ ركعتان أو أربع أو أكثر، ويمكن أن يصليها آخر ليله.

### جدلية ليلة القدر وتكرارها<sup>(1)</sup>

تكرار ليلة القدر من مسائل الرّأي التي يسع الخلاف حولها، لأنّه لا نجد الإشارة الصّريحة إلى ذلك، واستأنس الأغلب في تكرارها إلى آية سورة القدر، ومن أهل التفسير من رأى ذلك من قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ، فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾<sup>(2)</sup>، وكذا آخرون من قوله تعالى: ﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾<sup>(3)</sup>، وقد ناقشت الأقوال الثلاثة في نزول القرآن في رمضان في كتابي أيام رمضان: اليوم التاسع<sup>(4)</sup>، ممكن الرجوع إليه وتأمّله.

والمتأمل في هذه الآيات الثلاثة يجد التّالي:

(1) فيسبوك 2018م.

(2) الدّخان/ 3-5.

(3) البقرة/ 185.

(4) ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ أيام رمضان: تأملات حضارية ومقاصدية من خلال آيات الصّيام، مرجع سابق، ص: 56 - 61.

القرآن نزل في رمضان [أي افتتح نزوله في رمضان].

القرآن نزل في ليلة القدر، أي ذات قدر ومكانة وأهميّة.

القرآن نزل في ليلة مباركة فيها يفرق كلّ أمر حكيم.

والآن أين يكمن الخلاف: يكمن الخلاف في تكرار هذه الليلة وتخصيصها في رمضان، وأمّا التّخصيص فيكون أوضح إذا اعتبرنا آية البقرة هي ليلة القدر، ولكن لم يتفق الجميع على هذا، للخلاف الوارد بين نزول القرآن جملة ونزوله مفردا، وهل بدأ نزوله في رمضان أم لا، أم أنزل جملة واحدة ثمّ نزل مفردا، أم المقصود بهذا سورة الفاتحة لأنّها تجمع معالم القرآن، وهل هي أول ما نزل من القرآن أم لا، كلّ هذا الجدل سوف يؤثّر في ضبط المسألة من حيث التّفصيل، ويبقى العموم باقيا، ممّا يجعل المسألة في دائرة التّأمل والتّدبر وفق دائرة الرّأي الواسعة!

ولنأت الآن إلى قضية التّكرار، فهذا خلاف حولها كبير منذ العهود الأولى، وسببه الظّرفيّة الزّمنيّة هل هي مطلقة أم سببية، وإذا كانت مطلقة هل هي تتكرر أم أصبحت سببية بنزول القرآن، وإن كانت تتكرر هل في رمضان أم سائر العام، وإن كانت في رمضان أفى العشر الأولى أم الثّانية أم الثّالثة، وإن كانت في العشر الأخيرة أهي في الوتر منه أم في سائر الأيام، وإن كانت في الوتر أيهما أشهر ليلة الثالث والعشرين كما عند العديد أم

السّابع والعشرين، وإن كانت محددة بأحديهما فكيف يكون الحساب مع اختلاف المطالع فليلة السّابع والعشرين عند قوم ليلة الثّامن والعشرين، وعند آخرين ليلة السّادس والعشرين.

هذا الخلاف الجدليّ القديم سببه أمران: الأول أنّ القرآن لم يتحدّث عن التّكرار رأساً، ولهذا فهم الخليل بن أحمد الفراهيديّ [ت 170هـ] مثلاً أنّها لا تتكرر، والأمر الثّاني الرّوايات المتضاربة جداً، والمختلف في صحتها بين مضعف ومحسن ومصحح، كلّ هذا سوف يؤثّر تأثيراً كبيراً في التّعامل مع القضية.

والقضية في الجملة قضية رأي واسعة لسبب كبير: وهو أنّها قضية غيبية، وإثباتها قطعاً يحتاج إلى دليل قطعي، وما ورد حولها وإن صح - وكيف وقد تكلم فيه - يبقى بالاتفاق آحاداً، وما دام كذلك تبقى في دائرة الرّأي إذ وصل الاختلاف حولها من زواياها إلى قرابة خمسين قولاً، فما دام كذلك فلم التّعنيف والأحادية في القول، وعدم تقبل الرّأي الآخر!

وما جاء في قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾<sup>(1)</sup> أنّها جملة اسمية، والجملة الاسمية تفيد الثّبات هذا لا إشكال فيه، إلا أنّ الإشكالية في تكرارها وتخصيص زمن تكررها، فهذا مفتقر إلى دليل واضح وقوي،

(1) القدر/3.

لأنّ سياق الآية كان عن الإنزال رأساً، ولهذا رأى العديد من أهل التفسير أنّها سميت بلبلة القدر لقدر نزول القرآن فيها، على أنّ الآية هنا في مقام الإخبار لا التشريع، وهو إخبار ابتدائي لا يلزم منه تشريع، وما دام كذلك فيسع الأخذ بما اطمئنّ إليه الناس من روايات وآثار حسب اختلاف رؤيتهم ولا إنكار فيه، كما أنّه يسع أيضاً دراسة القضية من وجه آخر ولا إنكار فيه، فمن القواعد المقررة: لا إنكار في مسائل الخلاف، والرأي يسع الجميع، فلا يصح الإنكار هنا في مسائل واسعة، وفي الوقت نفسه لا يصح تجهيل وتضليل من أخذ برأي آخر!

وأما استخدام الفعل المضارع [تنزل] بمعنى الاستمرارية فليس شريطة، لأنّ من عادة العرب في مجال التّفخيم استخدام المضارع أو المستقبل بمعنى الماضي، ولتحقق الوقوع يستخدمون الماضي بمعنى المستقبل، وهذا وارد بكثرة في القرآن الكريم، يقول أبو حاتم [ت 277هـ]: «تّسعت العرب فجعلوا فعَل في مواضع لما لم ينقطع بعد، وجعلوا يفعل وأخواتها لما قد كان»<sup>(1)</sup>.

ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ

(1) ينظر: المهدي: وليد؛ بغية السائل من أوابد المسائل، ط دار الراف، لا تأريخ، ص:

رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿١١﴾، وهذا في سياق الأخبار عن الماضي، فاستخدم تقتلون وهو مضارع، وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(2)</sup>، فهنا التفت من الماضي [أنزل] إلى المضارع [فتصبح]، والالتفات حدث في سورة القدر من الماضي [أنزل] إلى المضارع [تنزل]، وكذا في سورة الدخان، على أن الآية مقيدة بطلوع فجر تلك الليلة، فيكون إخبارا ليلية حادثة، لا ليلية مستقبلية أو مكررة، إلا من خلال الاستئناس من الروايات الأحاد كما أسلفنا!

وبهذا نخلص إلى أن هذه المسألة من مسائل الرأي الواسعة، ويسع الخلاف حولها، ولا يوجد دليل يقيني فيها، ورمضان العمل الصالح والتبطل فيه لله، وهو ميدان في جميع أيامه، يتنافس فيه المتنافسون، كما يتنافسون في الخير في سائر الشهور والأعوام!

### الأضحية ومقتضى دائرة الإلزام في الخطاب<sup>(3)</sup>

من حسنات المتقدمين من الأصوليين والكلاميين أنهم فرّقوا في الخطاب من حيث الثبوت بين ما هو قطعي وما هو ظني، وكذلك في

(1) البقرة/87.

(2) الحج/63.

(3) جريدة عمان، 12 يوليو 2021م.

الألفاظ من حيث الدلالة بين ما هو قطعي وما هو ظني، ومع سعة الظن في الجانبيين فإنه في دائرة الإلزام من حيث الحكم التكليفي الأصل أنه يضيق، فكلما اتسعت دائرة الظن ضاقت دائرة الإلزام.

ودائرة الإلزام تدور من حيث الألفاظ إما صراحة في الأمر والنهي، وإما كناية ومجاز فيهما، ومع ذلك حتى اللفظ الصريح في الأمر محل جدل كبير، فيختصر محمد الخضري بك [1345هـ/1927م] المذاهب في ذلك إلى خمسة مذاهب: «تدل على طلب الفعل على جهة الإيجاب، تدل على طلب الفعل على جهة النّدب، تدل على مطلق الطلب، تدل على مجرد الإذن، لا تدل على أحد من معانيها الاستعمالية إلا بالقرينة»<sup>(1)</sup>، وهكذا النهي حيث يذكر السالمي [ت 1332هـ/1914م] أربعة مذاهب: يدل على طلب الترك على جهة الإيجاب، ويدل على طلب الترك على جهة الكراهة، وتوقف قوم عن التعيين بينهما، وقيل في أصله مشترك بين الأمرين إلا بقرينة<sup>(2)</sup>.

وفي نظري الأصل في التشريع الإباحة، والدخول في دائرة الإلزام أمراً

(1) الخضري: محمد؛ أصول الفقه، اعتنى به محمود طعمة حلبي، ط دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ/1998م، ص: 196 - 197.

(2) السالمي: نور الدين عبد الله بن حميد؛ طلعة الشمس: شرح شمس الأصول، تحقيق: عمر حسن القيام، ط مكتبة الإمام السالمي، سلطنة عمان - بديّة، الطبعة الأولى، 2008م، ج 1، ص: 180 - 181.

أو نهيا يحتاج إلى قرينة صارفة، لأنّ دائرة الإلزام ضيقة ومغلقة، والأصل ما دون ذلك، فإذا جئنا إلى الخطاب العام نجد دلالة الأمر والنهي لا تقتصر فحسب عند علويّة الخطاب، بل لا بدّ من البحث في ألفاظ الخطاب، وبما أنّ الحكم الأصوليّ هو «خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين طلبا أو وضعاً»، هذا الخطاب علويّ/ لاهوتيّ المرجعيّة، ولكن مصادره ستمدّد من الكتاب إلى السنّة فالرواية، وعند الإماميّة يتوسعون في الرواية فيدخلون مرويات آل البيت، وعند أهل الحديث يدخلون السلف الصّالح خصوصا الصّحابة، وهكذا فيمن أدخل قرائن عمل أهل المدينة، أو عمل الأشياخ أو عمل العترة، وإن كانت هذه أقرب إلى القرائن المثبتة أو النّافية للرواية، ولكن لها موقعها في الخطاب.

وبهذا سيكون الحكم الفقهي هو «الصفة التي هي أثر ذلك الخطاب»<sup>(1)</sup>، وعليه كلّما اتّسعت مصدرية الخطاب اتّسع الحكم الفقهيّ، وهنا لسنا في محلّ بحث توسع المصدرية، فهذا مبحث آخر، ولكننا في محلّ بحث ما يتعلق باللفظ من حيث دائرة الإلزام، حيث نجد أنّ النّص القرآنيّ هو النّص اللاهوتيّ/ العلويّ المتّفق عند المسلمين قطعا من حيث الثبوت، إلا أنّ هذا النّص ذاته في جملته نص مفتوح، أي قابل للتأويل، ويعني أنّه في دلالته من حيث الجملة ظنيّ، وبما أنّ دلالته ظنيّة فلا يمكن أن تتسع

(1) الخضرّي: محمّد؛ أصول الفقه، مرجع سابق، ص: 23.

دائرة الإلزام فتكون ضيقة أيضا، لأنها محتملة لأكثر من وجه، فإذا كان القرآن كذلك فما دونه أولى، لأنَّ الهيمنة والتّصديق له، وبه مدار الأحكام ومحوريتها، وفي هذا يقول الشّخّ الشّقصي [ت 1090هـ]: «وأحكام الشّريعة كلّها مأخوذة من طريق واحد، وأصل واحد، وهو كتاب ربّ العالمين»<sup>(1)</sup>، ويقول: «فوجب إتباع السنّة بكتاب الله»<sup>(2)</sup> أي تكون تحت هيمنته حتى في الأحكام.

فإذا جننا إلى الأضحية نجدها من حيث الخطاب [الإفتائي - الإرشادي] اليوم أقرب إلى الإلزام، دون مراعاة التّراتبيّة والسّعة كما يقول القرضاوي [معاصر]: «ومن المهم أن يعرف النّاس أنّ السنّة سنّة، والفرض فرض، بحيث تظلّ الأحكام على مرتبتها الشّريعية، لأنّ من الخطر أن يظنّ النّاس أنّ المستحب واجب، والمندوب فرض، والمكروه حرام، والصّغيرة كبيرة»<sup>(3)</sup>.

ونحن لمّا نتأمل القرآن الكريم لا نجد آية صريحة تشير إلى الأضحية، بل مجرد فهوم من بعض الآيات كآية: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا

(1) الشّقصي: خميس بن سعيد؛ منهج الطالبين وبلاغ الرّاعين، ط مكتبة مسقط، سلطنة عمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 1427هـ/2006م، ج: 1، ص: 78.

(2) المرجع نفسه، ج: 1، ص: 79.

(3) القرضاوي: يوسف؛ مئة سؤال عن الحج والعمرة والأضحية والعيدين، ط دار القلم، سوريا - دمشق، الطّبعة الأولى، 1423هـ/2002م، ص 197.

وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ  
وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾، وهي تتحدّث عن الهدى، وسورة الكوثر، وهي  
تتحدّث عن حصر الصّلاة والدّبح لله تعالى، وكلّ ما ورد عن طريق  
الرّوايات، وجميعها ظنيّة الثبوت، وفي هذا يقول ابن بركة [ت 4هـ]:  
«والصّحاحا عندنا ليست بواجبة على أهل الأمصار، لعدم الدليل على  
إيجاب ذلك، ويستحب للمسلمين إثباتها، والتّقرّب بها إلى الله بها، لما  
جاء فيها من الفضل وجزيل الثّواب»<sup>(2)</sup>، وعليه أطبق جمهور العلماء قديما  
وحديثا على سنّيتها واستحبابها، ولا تصل إلى دائرة الإلزام: «الأضحية  
هي سنّة عند جمهور العلماء، والأئمة الثلاثة، مالك [ت 179هـ] والشّافعي  
[ت 204هـ] وأحمد [ت 241هـ] قالوا بسنّية الأضحية، والإمام أبو حنيفة  
[ت 150هـ] هو الذي قال بوجوبها على أهل اليسار»<sup>(3)</sup>، وعلى سنّيتها أيضا  
الزيديّة والإماميّة.

ولمّا شاع عند البعض في العهد الأول إلزاميتها أنكر ذلك الصّحابة  
عمليّا، كما يذكر قطب الأئمّة [ت 1332هـ/ 1914م] في الذّهب الخالص:

(1) الحج/ 37.

(2) الشّقصي: خميس بن سعيد؛ منهج الطالبين وبلاغ الرّاغبين، مرجع سابق، ج: 1، ص:  
78.

(3) القرضاوي: يوسف؛ مئة سؤال عن الحج والعمرة والأضحية والعيدين، مرجع سابق،  
ص 187.

«وبعث ابن عبّاس [ت 68هـ] عكرمة [ت 105هـ] بدرهمين يشتري لحما، وقال: قل لمن لقيت هذه أضحية ابن عبّاس ليعلموا أنّ الضّحية لا تجب، وضحي بلال [ت 20هـ] بديك يعني أنّها لا تجب»<sup>(1)</sup>.

فإذا كانت دائرة الإلزام مرتفعة عن أصل الحكم، فمن باب أولى أن ترتفع عن الأجزاء، خصوصا وقت الضّرورات، وفي هذا يذكر قطب الأئمّة في الذهب الخالص أيضا عن جابر بن زيد [ت 93هـ]: «واشترى جابر بن زيد فاكهة، فأكل وأطعم الفقراء بعد أن أراد أضحية ولم يجد إلا مهزولا»<sup>(2)</sup>، وفعل جابر ذلك ليبين للنّاس سعة الأمر.

والأصل في خطاب التيسير أن يكون مصاحبا وقت اليسر، فكيف وما يمر به المجتمع اليوم من آثار جائحة كورونا، وما قرّرتة اللّجنة العليا من إغلاق تام، فينبغي أن يكون خطاب التيسير هو الشّائع كما يقول القرضاوي: «وإذا كانت التّضحية سنّة فلا إثم على من تركها في حالة السّعة، فما بالك في حال العسر والأزمة الاقتصادية»<sup>(3)</sup>!

(1) أطفيش: محمّد بن يوسف؛ الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص، تعليق: أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، ط مكتبة الصّامريّ للنشر والتّوزيع، عمان - السّيب، الطّبعة الثّانية، 1419هـ/ 1998م، ص: 305.

(2) أطفيش: محمّد بن يوسف؛ الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص، مرجع سابق، ص: 305 - 306.

(3) القرضاوي: يوسف؛ مئة سؤال عن الحج والعمرة والأضحية والعديد، مرجع سابق، ص 189.

وقد يقول قائل: إنّه لم يقل أحد بوجوب الأضحية، أو شدد في ذلك، ولكنّ المجتمع بحسب عاداته وتقاليده هو من يشدّد على نفسه، وهو من يرهن نفسه ويكلّفها قرضاً، ويستدين لها، على الرغم من ضائقته المالية، وهذا صحيح من جهة، إلا أنّ مقدار كلمات الوجوب، والحث شبه الإلزامي، يجعل المسألة أقرب إلى الإلزام في العقل الباطني، وهذا نجده في استقراء الأسئلة التي تطرح بشكل يومي، ممّا يدل على عدم وضوح المسألة في المطلق من حيث الإلزاميّة إن شاء كما هو مذهب الجمهور على الأقل، وحتى من قال بالإلزاميّة قيدها باليسار والقدرة، وهذا كما أسلفنا في أصل الإلزام لا دليل عليه.

ولعلّ من حسنات جائحة كورونا أنّها عالجت العديد من القضايا، وعلى رأسها التّكلف والسّرف في الأفراح والأتراح، فأرجعت النّاس إلى السنّة الطّبيعيّة، وهذا ما يرجى من قضية السّرف في الذّبح في الأعياد، والتّكلف بسببها عموماً، وفي معالجة قضية الأضاحي، والرّجوع إلى السّعة حولها، فالله يتقرب إليه بالتّيسير لا بالعسر والمباهاة، فيمكن للإنسان أن يطعم أهله بالشّيء البسيط من اللّحم، ولا داعي إلى السّرف، والمقتدر يعطي غير المقتدر مالا أو لحماً، وهذا هو التقوى في عموم الذّبح، وهو مصداق قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤها وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾.

ومن الإلزام أيضاً ما يشاع أنّه لا يجوز للإنسان أن يأخذ شيئاً من أظافره

وشعر رأسه وجسمه إذا أراد أن يضحى، وهو أمر شاع مؤخراً، لا يكاد يذكر في الكتب الفقهية عندنا، وهذا من خصوصيات الهدى للقارن ممّن ساق الهدى، أو من دخل في الحج للمتمتع والمفرد، وإن كان المفرد ليس عليه هدى، وتعجب القرضاوي من هذا الحكم لما جاء إلى الخليج، «السؤال - أي قص الشعر والأظافر أيام الحج - شائع هنا في منطقة الخليج وخصوصاً في بلاد الحنابلة، ما كنا نعرف عن هذا في مصر لأنّها على المذهبين الشافعي والمالكي»<sup>(1)</sup>.

والمسألة ذاتها خارجة عن دائرة الإلزام، فلا ينبغي الخطاب حولها من المنطق الاستدلالي الإلزامي، بقدر ما ينبغي أن نوسع دائرة الاستحباب والسعة في الخطاب التكاليفي، لأنّه أصل الخطاب، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾<sup>(2)</sup>.

### عيد القربان في الأديان الإبراهيمية<sup>(3)</sup>

يقرر القرآن الكريم أنّه ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(4)</sup>، في حين درج العديد من

(1) المرجع نفسه، ص: 193.

(2) البقرة/ 185.

(3) جريدة عمان، 18 يوليو 2021م.

(4) آل عمران/ 67.

علماء الأديان في جعل اليهوديّة والنصرانيّة أديانا إبراهيميّة، وفي نظري لا تعارض بينهما، فالآية تشير إلى صفتين لإبراهيم: الحنيفيّة والاستسلام لله، وبينهما ترابط، فالتّوحيد يؤدي إلى الاستسلام، وعلماء الأديان يقصدون بذلك من خلال نسب التّقابس أكثر منه نسب الجنس، بمعنى الكلّ ينتسب إلى إبراهيم ويعظّمه، وفي الوقت نفسه نجد هذه الأديان متقاربة بعضها من بعض، إمّا بمعنى التّأثر الطّبيعيّ في الأفكار، أو بمعنى تطور النّبوات حسب الزّمكانية.

ويسمّيها بعضهم بالأديان التّوحيدية بمعنى انتقال الجنس البشري من تعدد الآلهة إلى الإله الواحد، وهذا محل نظر، لأنّ نبوات وأدياناً سبقت إبراهيم كانت تعتقد بالواحدية، ولكن عاش إبراهيم في بيئة ترى تعدد تصوّر الآلهة من الشّمس والنّجوم والكواكب، ومن تجسيد الإله بأصنام وثنيّة، ولهذا بقت دعوته مجسّدة في التّوراة من خلال الوصايا العشر التي أنزلت على موسى، وأقرت بنودها الكبرى جميع الأديان الإبراهيميّة: «لا تصنع لك تمثالا منحوتا، ولا صورة ما ممّا في السّماء من فوق، وما في الأرض من تحت، وما في الماء من تحت الأرض، لا تسجد لهنّ ولا تعبدهنّ، لأنّي أنا الرّبّ إلهك إله غيور»<sup>(1)</sup>.

وتسمّى أيضا بالأديان السّماوية نسبة إلى السّموات والارتفاع، أو لأنّ

(1) سفر الخروج، الإصحاح: 20، آية: 4.

تعاليمها علوية ليست أرضية، أو لأن الله مصدر هذه الأديان وهو الرب السماوي أي المتعالي، بغض النظر عن جدلية المكان.

ومن حيث العدد يرى علماء الأديان في الجملة أن الأديان الإبراهيمية ثلاثة: اليهودية والمسيحية والإسلام، وذكر هذا من حيث التأثير والانتشار، واليهودية وإن كانت ليست منتشرة كالمسيحية والإسلام باعتبارها ديانة ليست تبشيرية، إلا أن تأثيرها قوي في الديانتين، وجميع الديانات اللاحقة تقابست منها في اللاهوت والتفاسير وسير الأنبياء والشرائع.

ولكن المتأمل في الأديان الإبراهيمية يجدها أربعة أديان رئيسية، وثلاثة أديان تفرعت منها أو تأثرت بها، أما الأديان الأربعة: السامرية واليهودية والمسيحية والإسلام، وأما الثلاثة: الصابئة المندائيون والسيخية والبهائية، هذا إذا اعتبرنا المورمون مذهباً مسيحياً، وليست ديانة منبثقة من المسيحية، لأن لهم كتاباً مقدساً وهو كتاب مورمون الشهادة الثانية ليسوع المسيح، وكنيستهم تسمى بكنيسة يسوع المسيح لقديسي الأيام الأخيرة، وأسّسها جوزيف سميث [ت 1844م]، فقد أتى إليه الوحي، ودلّه على ألواح كتاب المورمون، وهي ألواح قديمة ترجمها إلى الإنجليزية.

والبعض يرى السامرية واليهودية ديانة واحدة، وجعل العقاد [ت 1964م] في كتابه «حياة المسيح» السامرية مذهباً يهودياً<sup>(1)</sup>، وهذا خطأ

(1) ينظر: العقاد: عباس محمود؛ حياة المسيح في التاريخ وكشوف العصر الحديث، ط دار الهلال، مصر - القاهرة، ط 2014م، ص: 44 - 45.

معرفي ينكره السّامريون واليهود معا، والمشارك بين السّامريين واليهود أربعة: جنس بني إسرائيل، وخاتميّة نبوة موسى، والإيمان بالأسفار الخمسة (التّوراة)، والاهتمام بشريعة موسى الأولى، والسّامريون يرون أنّهم الوريث الحقيقي لبني إسرائيل، واليهود خليط من أجناس مختلفة بعد السّبي البابلي، ومصطلح السّامريّة نسبة إلى السّامرة وهو متأخر، وكذلك اليهوديّة نسبة إلى مملكة يهوذا على الأشهر وهو متأخر، أي بعد انقسام مملكة إسرائيل الشماليّة والجنوبيّة، ثمّ السّبي البابلي للجنوبيّة، وبعد مئتي سنة كان السّبي الآشوري للشماليّة، فأدخل اليهود نصوصا وشرائع جديدة (التّناخ) و(التّلمود) ممّا جعلهم ديانة مستقلة.

وأما المسيحيّة فيسميها اليهود والمسلمون بالنّصرانيّة، نسبة على الأشهر إلى مدينة النّاصرة، وفيها بشر الملاك مريم بالحمل وولادة المسيح عيسى - عليه السّلام -، إلا أنّ المسيحيين في الجملة يرفضون هذا المصطلح، ويرون أنّ فرقة النّصرانيّة كانت موجودة بعد المسيح، وتشرط للدّخول في المسيحيّة لا بدّ من الدّخول في اليهوديّة أولا قبل التّعميد، ثمّ الدّخول في المسيحيّة، وناظرهم بولس وبرنابا في مجمع أورشليم سنة 50 و51م.

وأما الصّابئة المندائيون فيقتربون من المسيحيّة من جهة التّعميد، كما يقتربون من الشّريعة اليهوديّة، ويتنسبون إلى يحيى ابن زكريا النّبويّ، إلا أنّهم

يرون أنّ صحفهم قديمة ترجع إلى آدم وشيث ونحوهم، وهم موحدون، وحدث خلط بينهم وبين صابئة حران الذين يعبدون الكواكب، ولعلّ في نظري صابئة حران سامريون، والسامريون لا يعبدون الكواكب، ولكن يهتمون بعلم النجوم والتنجيم والأفلاك منذ فترة قديمة جدًا.

وأما السيخية فليست ديانة إبراهيمية، وأصلها ديانة هندوسية، وولدت من رحمها، إلا أنّ الغورو نانك [ت 1539م] وهو الغورو الأول تأثر بالصوفية المسلمين الهنود وعلى رأسهم تراث بابا فريد الدين مسعود [ت 1265م]، وهو من كبار المتصوفة المسلمين الهنود في الطريقة الحبشية، لهذا كانت السيخية خليطاً من الإسلام والمسيحية.

وأما البهائية كما أشرت في كتابي إضاءة قلم «ترجع في أصلها إلى الشيخية عند الشيعة الإمامية، وتأسسها يعود إلى حسين علي النوري الملقب ببهاء الله [ت 1892م] في إيران، وهو الذي آمن بدعوة الباب عليّ محمّد الشيرازي [ت 1850م]، وأنّ حسين النوري هو من بشره الباب بأنّه من يظهره الله، وموعد الظهورات السابقة، وأتى بكتاب الأقدس، وفيه نسخ للعديد من الأحكام القرآنية كالصلاة والصيام والميراث، وهذا الكتاب هو المقدّس عند البهائية، ولهم كتاب آخر له قيمته الدينية وهو الإيقان والوديان السبعة، وجاء من بعده وواصل مسيرته عبد البهاء عباس

أفنديّ [ت 1921م]<sup>(1)</sup>، والبعض يعتبر البهائيّة مذهبا إسلاميا عرفانيا كالدّروز المنبثقة من الشّيعة الإسماعيليّة، إلا أنّ البهائيين يعتبرون أنفسهم ديانة مستقلة.

وعموما لما نأتي إلى عيد القربان نجده ملاصقا للديانات الإبراهيميّة الأربعة: السّامرية واليهوديّة والمسيحيّة والإسلام بصورة واضحة، خلاف الديانات الأخرى التي بقي معها بشكل رمزي بعيد لا أكثر.

والقربان كما جاء في المعجم الوسيط: «كلّ ما يتقرب به إلى الله عزّ وجلّ من ذبيحة وغيرها»<sup>(2)</sup>، وفي السّامريّة مرتبط بعيد الفصح، وهو ذكرى نجاة موسى من فرعون، وفي التّوراة السّامريّة: «وقال الله لموسى وهارون في أرض مصر قولا: الشّهر هذا لكم أجل الشّهور، أول هو لكم لشهور السنّة، خاطبوا الآن كلّ جماعة بني إسرائيل قولا: في عاشر من الشّهر هذا أن يأخذوا لهم كل امرئ رأسا للبيت، فإن يكمل البيت عن قدر الرّأس فليأخذ هو وساكنه القريب إلى بيته بقسط النّفوس، كلّ امرئ بحسب أكله توزعون على الرّأس، رأسا كاملا ذكرا ابن سنة، يكون لكم من الحملان

(1) العبري: بدر بن سالم؛ إضاءة قلم: التّعایش تأملات ومذكرات، ط الجمعية العمانيّة للكتاب والأدباء، عمان - مسقط، ودار مسعى، كندا، الطّبعة الأولى، 2019م، ص: 128.

(2) مصطفى: إبراهيم، والزّيّات أحمد حسن، وآخرون؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص: 723.

ومن الماعز تأخذون، ويكون لكم حفلاً إلى أربعة عشر يوماً من الشهر هذا<sup>(1)</sup>، وعليه الذبح حمل ابن سنة يكون خالياً من العيوب، ويصاحبه الحج إلى جبل جرزيم في شكيم، أي مدينة نابلس حالياً في فلسطين. وأما عند اليهود فمثل الذي عند السامريين، ويكون حملاً ابن سنة خالياً من العيوب، ويصاحبه الحج إلى جبل صهيون حيث الهيكل، أو على الأقل حائط المبكى الذي بني في عهد هيردوس الروماني [ت 4 ق م]، وبقي حتى الآن بعد تدمير الهيكل كما يرون.

وأما ما جاء في رواية ابن عباس «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال لهم: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ فقالوا: هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه، وأغرق فرعون وقومه، فصامه موسى شكراً، فنحن نصومه، فقال الرسول: نحن أحق وأولى بموسى منكم، فصامه وأمر بصيامه»<sup>(2)</sup>، فهذا يصادف يوم الفصح، ويوم الفصح يوم عيد لا يصومه السامريون ولا اليهود، وفي الرواية خطأ تاريخي بينت سببه في الرحلة الظرفية فليرجع إليه<sup>(3)</sup>، وإنما

(1) سفر الخروج، الإصحاح: 12، آية 1-6.

(2) رواه مسلم بلفظ قريب من طريق 1130.

ينظر: النيسابوري: أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مصدر سابق، ص: 438.  
(3) مدرجة في: العبري: بدر بن سالم؛ التعارف معرفة بالذات، وتعرف على الآخر، إضاءة قلم، الحلقة الثانية، ط الجمعية العمانية للكتاب والأدباء، والآن ناشرون وموزعون، الأردن/ عمان، الطبعة الأولى، 2022م، ص: 88 وما بعدها.

الرّواية تصادف يوم الغفران، بعدما جسّدوا (يهوه) عجلا جسدا له خوار، حيث أضلّهم السّامريّ، لمّا كان موسى في الجبل<sup>(1)</sup>.

وأما المسيحيون فصادف القبض على المسيح حسب الأناجيل عندهم أيام الفصح، وكان الوالي بيلاطس في عيد الفصح يطلق أسيرا واحدا كما جاء في إنجيل متّى: «وكان الوالي معتادا في العيد أن يطلق للجمع أسيرا واحدا من أرادوه، وكان لهم حينئذ أسير مشهور يسمّى باراباس، ففيما هم مجتمعون قال لهم بيلاطس: من تريدون أن أطلق لكم باراباس أم يسوع الذي يدعى المسيح، لأنّه علم أنّهم أسلموه حسدا... فقالوا باراباس... فقال لهم بيلاطس: فماذا أفعل بيسوع الذي يدعى المسيح؟ قال له الجميع: ليصلب، فقال الوالي: وأيّ شر عمل، قال له الجميع: ليصلب»<sup>(2)</sup>، فكان المسيح قربانا ضحي به في يوم الفصح، ولهذا يرى المسيحيون أنّ بقربان المسيح يكون الخلاص، وبه تحوّل القربان من صورة حقيقيّة إلى صورة رمزيّة، فأصبح سرّا من أسرار الكنيسة السّبعة كما عند الأرثوذكس والكاثوليك، ومن سرّ القربان كما عند البروتستانت، والقربان هنا الخبز مع الخمر في قدّاس الأحد، ويحتفلون بعيد الفصح مع عيد القيامة، أي بعد قيام المسيح

(1) ينظر: سفر الخروج، الأصحاح: 32.

(2) ينظر: إنجيل متّى، الإصحاح: 27.

بثلاثة أيام، وفيه تجسيد لقربان المسيح وخلاصه للبشريّة، ويسبقه كما عند الأرثوذكس الصّوم الكبير.

أمّا عند المسلمين فمع تشابه الشريعة الإسلاميّة مع الشريعة السّامريّة واليهوديّة فإنّهم ربطوا القربان بإبراهيم عليه السّلام، عندما أراد ذبح ابنه إسماعيل على المشهور، وفي هذه المسألة كما يقول ابن تيميّة [728هـ/1328م] في الفتاوى: «مذهبان مشهوران للعلماء، وكل منهما مذكور عن طائفة من السّلف، وذكر أبو يعلى في ذلك روايتين عن أحمد، ونصره أنّه إسحاق، أتباعا لأبي بكر عبد العزيز، وأبو بكر أتبع محمّد بن جرير، ولهذا يذكر أبو الفرج ابن الجوزي أنّ أصحاب أحمد ينصرون أنّه إسحاق، وإنّما ينصره هذان، ومن أتبعهما، ويحكي ذلك عن مالك نفسه، لكن خالفه طائفة من أصحابه»<sup>(1)</sup>، إلا أنّ المشهور كما أسلفنا عند المسلمين خلافا للسّامريين واليهود والمسيحيين هو إسماعيل.

ولهذا المسلمون يجسّدون فداء إبراهيم بالهدى للقارن لمن ساق ذبيحته، والمتمتع في الحج، وبالأضاحي استحبابا، وإن لم يوجد ذكر للأضاحي في القرآن، ولا يوجد ربط بين فداء إبراهيم بكبش عظيم والهدى، وإنّما فهوم من الخارج، ومع هذا يكون الهدى والأضاحي في

(1) ابن تيميّة: تقيّ الدّين أحمد؛ مجموعة الفتاوى، اعتنى بها: عامر الجزار، وأنور الباز، ط دار الوفاء، مصر - المنصورة، الطّبعة الثّانية، 1422هـ/2001م، ج: 4، ص: 204.

اليوم العاشر من ذي الحجّة إلى اليوم الرّابع عشر، ويكون حمل سنة خالياً من العيوب، وأجازوا أن يكون ضأناً أكمل ستة أشهر، أو يشترك سبعة في بقرة أكملت سنتين، أو إبل أكمل خمس سنين، ويسمون يوم القربان بعيد الأضحى أي من التّضحية، أو العيد الكبير بعد عيد الفطر الصّغير، أو عيد الحج لأنّه يصادف حج العام، ويكون في الهدى بعد وقفه عرفة نسبة إلى جبل عرفة والإفاضة إلى مزدلفة ورمي الجمرة الكبرى في منطقة منى.

وخلاصة ما سبق أنّ الأعياد الثلاثة: الفصح والقيامة والأضحى، هي عيد القربان في الأديان الإبراهيمية الأربعة، بقت طقساً حسياً ممارساً عند السّامريين واليهود والمسلمين، ورمزاً ممارساً عند المسيحيين.

### جدلية المعراج<sup>(1)</sup>

بين دائرتي الخلاف دائرة مشتركة، والدائرة المشتركة هي التي ينبغي أن يتمسك بها الطرفان وينطلقان منها، وإلا سيدوران في حلقة فارغة، يصبح كلُّ محاور يتعصب لرأيه ويحاول الدفاع عنه بشتى السبل.

والدائرة المشتركة في المعراج - في نظري - دورانه بين النص التاريخي والحدّ الغيبي، فهو يدور بين كونه رواية تاريخية لها أبعاد غيبية.

أما الرواية التاريخية فالعديد منها عن كعب الأخبار [ت 32هـ]، ومعراج

(1) فيسبوك 2014م.

ابن عباس [ت 68هـ]، والعديد منها منقطع أصلاً، ولها أشباه بما ورد عن أهل الكتاب، وهي عموماً بحاجة إلى بحث وتتبع، وهي في جملتها تشكل روايات الأحاد التي لا تلزم علماً ولا يقيناً.

هذه الدائرة المشتركة تعطينا منطلقاً للحوار، وينبغي دائماً أن ننطلق منها لا من الخلاف.

والمعراج في المفهوم التراثي قرين الإسراء، والله سبحانه وتعالى أشار إلى الإسراء كحدث مطلق في القرآن في افتتاحية سورة الإسراء: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(1)</sup>، هذا بغض النظر عن التفسير التاريخي في الأدبيات الروائية والتراثية عند المسلمين.

أما المعراج بهذا اللفظ بعيداً عن مشتقاته لم يذكر في القرآن الكريم، كذلك ما يتعلق به من أخبار على أنه ذات المعراج في الأدبيات التراثية لم يذكر رأساً في القرآن.

ولا أحد يستطيع أن يقطع أن ما ذكر في سورة النجم هو ذات المعراج في الأدبيات الروائية والتراثية، خلا من قال بذلك حيث اعتبر أن الذكر من قبيل الإشارة، وعليه سيبقى الأمر في دائرة الظن لا القطع.

(1) الإسراء/ 1.

ونحن لو تأملنا سورة النجم بعيدا عن المفردات الأدبية والروائية ندرك عدم وجود علاقة بين سورة النجم والمعراج من خلال هذه المقدمات:

المقدمة الأولى: في قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ، مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ، وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾<sup>(1)</sup>، وأصل الحديث في السورة عن القرآن، فالمشركون ينكرون أنّ القرآن من الله تعالى، في حين الله يقسم بالنجم أنّ القرآن حق، وما نطق به صاحبهم - وهو محمد - حق، وليس من الهوى أي من كلام البشر، بل ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ أي القرآن وحي ليس هوى يوحى إلى صاحبكم أي محمد - صلى الله عليه وسلم -، وعليه سنجد تحوير آخر آية (وحي) من القرآن إلى محمد، وهذا يبعد عن الهدف الأساسي من السورة، والتي تدور حوله وهو القرآن، وكلام الله لا يوجد فيه أدنى اضطراب، يقول المفسر أبو جعفر الطبري [ت 310هـ] في تفسيره الكبير: «يقول تعالى ذكره: وما ينطق محمد بهذا القرآن عن هواه ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾، يقول: ما هذا القرآن إلا وحي من الله يوحيه إليه، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل»<sup>(2)</sup>.

(1) النّجم/ 1 - 4.

(2) الطّبريّ: ابن جرير؛ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تصحيح: خليل الميس، ط دار الفكر، لبنان - بيروت، ط 1420هـ/ 1999م، ج: 27، ص: 56.

المقدمة الثانية: في قوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى، ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى، وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى، ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾<sup>(1)</sup>، يقرر إذا كان القرآن حق، فكيف وصل إلى النبي؟ هذا التساؤل سيدور في مخيلة الناس حينها، فيجيب ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى، ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾، فذكر صفاته ومكانه، ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى، ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾، فالملاك كان في الأعلى، ثم نزل قريبا من النبي، لغاية: ﴿فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾، وهذا يفسر: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾، فالحديث عن القرآن، وأن جبريل<sup>(2)</sup> في الأعلى ثم نزل، فأوحى إلى محمد القرآن.

المقدمة الثالثة: في قوله تعالى: ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى، أَفْتَمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَى، وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى، عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى، إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى، مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى، لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾<sup>(3)</sup>، هنا يبين أنه ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى، أَفْتَمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَى﴾، حيث رأى الملاك، وهو حق، وما أوحى إليه حق، ومع ذلك ظلوا يشككون: ﴿أَفْتَمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَى؟﴾، فيؤكد القرآن الرؤية الأخرى للملاك: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، فالآيات تتحدث عن دنو ونزول، وليس

(1) النجم/ 5-10.

(2) ذكرت جبريل كناية عن الملاك حسب المشهور، لا من باب التخصيص القطعي.

(3) النجم/ 11-18.

عن علو وصعود [ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى = وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى]، أي كان في الأعلى فنزل لا العكس، فلم يقل رآه صعده أخرى.

فأين كانت هذه النزلة: عند السدره، والخطاب للمشركين، إذ هم يعرفون المكان، والله يخاطبهم بذات موقع الحدث... ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُتَنَهَّى، عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْمُورِ﴾، وجنة الآخرة لم تخلق بعد، والله يثبت لهم مكان الرؤيا في موقع يعرفونه، والمأوى بمعنى المكان الذي يأوي إليه الإنسان كقوله تعالى: ﴿إِذْ أَوْىءُ الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾<sup>(1)</sup>، «وقرأ عليّ [ت 40هـ] وأبو هريرة [ت 59هـ] وأنس [ت 93هـ] وأبو سبرة الجهنيّ [ت؟] وعبد الله بن الزبير [ت 73هـ] ومجاهد [ت 104هـ] ﴿عندها جنة المأوى﴾ أي جنة المبيت... أي مبيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فيها»<sup>(2)</sup>.

ماذا رأى هناك محمد - صلى الله عليه وسلم -؟ رأى الملاك، وهو من آيات الله الكبرى، كما وصفه بأنه ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾، يقول القرطبي: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾: قال ابن عباس: رأى رفرفا سد الأفق... وعنه قال: رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(1) الكهف/10.

(2) القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد؛ تفسير القرطبي، تحقيق: سالم مصطفى البدري، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطبعة الثالثة، 2010م، ج: 9، ص: 17، ص: 64.

جبريل عليه السلام في حلة رفر ف أخضر قد ملأ ما بين السماء والأرض... وكذا في صحيح مسلم قال: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ قال: رأى جبريل في صورته له ستمائة جناح<sup>(1)</sup>، وجاء في التيسير لقطب الأئمة [ت 1914م]: «عن ابن مسعود [ت 32هـ]: الكبرى واحدة هي رؤية جبريل على صورته»<sup>(2)</sup>، وهذا للتعظيم والتفخيم كما يفهم من كلام أطفيش، وهو عين ما ذكرنا، فكيف لا يمكن أن تكون الآيات هنا بمعنى الملاك، مع أن الحديث ملتصق به أصلاً.

وقد يسأل سائل: كيف عرفنا أن السدرة المذكورة معروفة لدى المشركين؟ لو لاحظنا وتأملنا السورة بكاملها، من يخاطب الله؟ ليس المشركين؟ ثم لتأمل الأسلوب، أسلوب حوار من قبل الله لإثبات وحي القرآن.

ننظر مثلاً:

- ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ﴾<sup>(3)</sup>.

- ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾<sup>(4)</sup>.

(1) المصدر نفسه، م: 9، ج: 17، ص: 65. بتصرف بسيط.

(2) أطفيش: محمد بن يوسف؛ تيسير التفسير للقرآن الكريم، ط وزارة التراث القومي والثقافة، عمان - مسقط، ط 1407هـ/ 1987م، ج: 12، ص: 536.

(3) النجم/ 2.

(4) النجم/ 19.

- ﴿أَفَمَنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعَجَّبُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

الله يخبر المشركين عن رؤية محمد للملاك وهو نازل مرتين، الثانية عند سدرة المنتهى، فإن قلت هي عند الجنة يلزم ثلاثة أمور: الأول وجود الجنة، والثاني: علم المشركين لبعض صفاتها ومنها أن فيها سدرة، والثالث: أنها في الأسفل لأن الله قال نزلة قرين قوله: ثم دنا فتدلى.

وأنت لو تأملت حسب البيئة الطبيعية في الجزيرة العربية ترى شجر السدر تنتشر عند الجنان أو البساتين، وتكون غالباً على الجوانب، فهذه الصورة يقربها الله، ويدركها المشركون تماماً، ولو كانت في الجنة لحدث إشكال كبير ضد لفظة نزلة، وكذلك لأن الأرض ستبدل والسماء بنص القرآن، فهل يعني ستزول هذه الجنة ثم تخلق من جديد أم ماذا؟

ثم إن الله يذكر صورتين لنزول الملاك وكلاهما متشابه كما أسلفنا، لأن الأول في سماء الأرض بالاتفاق، والثاني أولى لأن نزلة أقرب إلى النزول من دنا.

وجعلت نزلة للمرة، إلا أنّ الكلمة واضحة، فقد يستخدم للمرة نزلة بفتح اللام، وقد يستخدم نزلة للهيئة، ولكن المعنى واحد وهو النزول، ففي الحالة الأولى: ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى، ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ

(1) النّجم/ 59.

أَدْنَى ﴿١﴾، وفي الحالة الثانية: ﴿وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى، عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾، إذا الحديث عن حالة ثانية للرؤية، ومن المنطقي أن يستخدم اسم المرة لا الهيئة، ولذلك استخدم بعدها لفظة (أخرى)، كما أن استخدام نزلة لأنها تفيد النزول، وهي نحو لفظة دنا، يقول أطفيش في التيسير: «... ولم يقل - أي الله - مرة أخرى، مع أن المعنى كذلك، لبيان أن هذه الرؤية الأخرى بالنزول والدنو مثل الأولى، لا مجرد رؤية، ولو من بعيد، أو بلا نزول، والمرة الأخرى ولو كان لها إشعار بذلك ومناسبة لكن النزلة الأخرى أدل... إلى قوله: وأولى من هذا أنه مفعول مطلق لحال محذوفة أي لقد رآه نازلا نزلة أخرى»<sup>(1)</sup>، فالشيخ أطفيش يرى العبارة الثانية أقوى في النزول والقرب.

المقدمة الرابعة: يعود القرآن إلى الحديث مرة أخرى في آخر السورة بالإشارة إلى القرآن: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ، وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ، وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ، فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾<sup>(2)</sup>، فالحديث في السورة عن القرآن، وليس عن شيء آخر.

النتيجة للمقدمات الأربع: لا نجد ذكر المعراج ولو من سبيل الإشارة،

(1) أطفيش: محمّد بن يوسف؛ تيسير التفسير للقرآن الكريم، مرجع سابق، ج: 12، ص: 532.

(2) النّجم/ 59 - 62.

فالأيات لو تأملناها بعيداً عن أفكارنا المسبقة سنجدّها شديدة الوضوح والبيان، سهولة العبارة.

المعراج والتفسيق: يقول الشّيخ ناصر بن أبي نهبان [ت 1262هـ/ 1846م] في التّمهيد: «فعلى هذا فلا يلزم اعتقاد كون وقوعه أنه واقع، ولا أنه غير واقع، ومن صوّر له عقله أنّه واقع فقال: إنه صحيح، فجائز له ما لم يدن بذلك، وما لم يخطأ أحداً قال بخلافه، ومن دان بذلك، أو فسّق من قال بخلافه فلا شك أنه هالك آثم ظالم فاسق، وكذلك من رأى في عقله أنه غير صحيح فقال إنه يراه في نفسه غير صحيح، فجائز له ما لم يدن بذلك أو يخطئ من قال بخلافه...»<sup>(1)</sup>، وقال أيضاً: «وجهل علم وقوع المعراج مما يسع، فليس هو من العقائد الدينية»<sup>(2)</sup>.

ويظهر من كلامه أنّ تفسيق منكر المعراج معناه أن المعراج من العقائد، وهذا مما لم يرد فيه دليل قطعي، فبقي في دائرة الظنّ والرّأي، وهو لا يترتب عليه تكفير ولا تفسيق، فالمعراج في أصله كما يرى ابن نهبان: «وأما معراجه بجسده وروحه معاً إلى السماء أو إلى ما هو أعلى

(1) الخليلي: سعيد بن خلفان؛ تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان، تحقيق: حارث بن محمّد بن شامس البطاشي، ط مكتبة الشّيخ محمّد بن شامس البطاشي، عمان - مسقط، الطبعة الأولى، 1431هـ/ 2010م، ج: 1، ص: 300-301.

(2) المرجع نفسه، ج: 1، ص: 302.

فلم يأت صريح التنزيل بذلك، ولا قامت الحجة بصحيح السنة، ولا يصح فيه الإجماع الذي لا يجوز خلافه»<sup>(1)</sup>، «وإن جميع ما ذكروه فيه من رؤيته في السماوات الأنبياء، وذكر تخفيف الصلوات، وتردده على الله تعالى - غير صحيح، والله تعالى أسرى بجسده وروحه، من المسجد الحرام، إلى المسجد الأقصى، وأنزل في كرامته له هذه تنزيلاً في ذكرها، لنؤمن بها فيه، فكيف لا يذكر الباري تعريجه من الأرض إلى السماوات، أو إلى أعلى من السماوات في تنزيله؟ ولو كان صحيحاً لأنزل ذكر ذلك الباري في تنزيله»<sup>(2)</sup>.

على أنه لو أثبتنا المعراج لحدثت إشكالات عقلية كبيرة، كقضية السماوات على أي أساس حدث التقسيم، فالتقسيم العلمي الآن يخالف ما في الأثر، وكذا وجود الجنة والعرش وغيرها، وعليه المعراج تداخلت فيها الثقافات والمرويات بين الملل والأديان والمدارس، واختلط فيه العديد من الأساطير.

### التوسع في دائرة البدعة<sup>(3)</sup>

أكبر الأسباب التي أثرت في نظري في التوسع في دائرة البدعة، وضبابية

(1) المرجع نفسه، ج: 1، ص: 300.

(2) المرجع نفسه، ج: 1، ص: 301 - 302.

(3) فيسبوك 2014م.

الضابط فيها، فأدخل كل جديد في أعراف الناس وعاداتهم وأفراحهم في دائرة البدعة المحرمة.

والبدعة من الابتداع، والابتداع الأصل فيه الحل، إلا إذا كان في أصل شرعي دلت عليه الأدلة القرآنية، أو الاتفاق العملي بين الناس، فرمضان شهر دل عليه القرآن الكريم، واتفق العمل أنه تسع وعشرون أو ثلاثون يوماً، لذا الزيادة فيه أو النقيصة بدعة محرمة ولا تصح، لأنها خالفت الدليل الواضح...

والبدعة الشرعية أقرب إلى الجانب التعبدية، وما عداه من حياة الناس فهي أقرب إلى البدع اللغوية، والثانية واسعة الحكم، في حين أن الأولى ضيقة!

ومن هذا مثلاً احتفال الناس بالهجرة النبوية، والمولد النبوي، فلا يدخل في البدعة الشرعية، وإنما يدخل في البدعة اللغوية الواسعة!

لذا لا يصح التضييق في واسع، وتحريم المباح، ما لم يقترن بفعل أو عمل يؤثر فيه سلباً، وإلا فالأصل عموم جواز ما ابتدعه الناس في حياتهم وأعرافهم وتقاليدهم.



## أبعاد التعايش والتعارف

### التعايش سنة اجتماعية قديمة<sup>(1)</sup>

التعايش مأخوذ من العيش، وقد عاش يعيشُ معاشاً بالفتح ومعيشاً، والمراد هنا تجانس مجموعة من البشر، يختلفون في توجهاتهم وأجناسهم وألوانهم وقدراتهم في بقعة معينة من الأرض، تحمل هذه البقعة تسميات متعددة، فقد يطلق عليها قرية أو مدينة أو منطقة أو دولة ونحوها، وقد يطلق على مجموعة من الدول متحدة فيما بينها في ظلّ عوامل متقاربة مثلاً التعايش الخليجي أو الآسيوي، وقد تطلق على التوجه الفكري كالتعايش الإسلامي أو المسيحي أو الديني ونحوه.

أما المدني فهو نسبة إلى المدينة، وأصلها لغة من مدّن بالمكان أقام به، وبابه دخل، ومنه المَدِينَةُ وجمعها مَدَائِنُ بالهمزة، ومُدُنٌ ومُدُنٌ مُخَفَّفًا ومُثَقَّلًا، وقيل هي من دینت أي مُلكت، وفلان مَدَّنَ المدائن تَمْدِينًا كما يُقال مَصَّرَ الأمصار، من هنا كانت النسبة

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

إلى مدينة الرسول - صلى الله عليه وسلم - مَدَنِيٌّ، وإلى مدينة المنصور مَدِينِيٌّ، وإلى مدائن كِسْرَى مَدَائِنِيٌّ قرية شُعَيْب - عليه السلام -.

وإذا جئنا إلى الجانب التاريخي نجد أن التعايش المدني سنة طبيعية مع البشر، وهذا ما يقرره القرآن الكريم بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(1)</sup>، فالناس وإن اختلفوا وتباينوا فكرا ودينا ولغة وجنسا فإنّ التعارف هو الذي يسود بينهم، والتعارف أصل من أصول التعايش المدني.

بيد أن هناك من يحاول لَصُقّ التعايش المدني بالنهضة الأوروبية (ق 14 - 16م) وهذا في جوهره مخالف للسنن البشرية، وتعارضه كذلك القوانين التاريخية فهي شاهدة على التعايش البشري منذ خلق الله الوجود على ظهر البسيطة.

وإنما نشأ هذا الإجحاف بهذه السنن ولصقتها بأوروبا نتيجة عوامل متعددة، أهمها الصراع الذي جرى بين الكنيسة والحركة العلمانية، إذ تنادي الأخيرة بفصل السياسة عن الدين في جملتها، ولا يمكن لقانون

(1) الحجرات/13.

مدني أن يسود تحت ظلّ الكنيسة أو الدين، فيقول مثلاً توماس جيفرسون [ت 1802م]: «إنني أومن معكم أنّ الدين هو أمر بين الإنسان وربه فقط، وإنّه ما من أحدٍ غير الرب يحاسبه على إيمانه أو عبادته، وإنني أفكر بكل احترام في ذلك القانون الذي يسري على كلّ الشعب الأمريكي، والذي نصّ على ضرورة أن يبنى المشروعُ حائطاً فاصلاً بين الكنيسة والدولة»<sup>(1)</sup>.

وهذا في حقيقته ناشئ عن تطرفين: تطرف ديني نصي كنسي، وتطرف علماني، فكانت أوروبا تعاني من التطرف الكنسي إلا أننا لا ننسى أنّ من أسباب النهضة الأوروبية قساوسة متدينون أمثال مارتن لوثر [ت 1546م]، ثم إنّ العديد من كتب الفلسفة الإغريقية والإسلامية كانت تترجم في دور الكنيسة.

إلا أنّ الإجحاف العلماني لا زال للأسف حتى اليوم يمارس نفس سياسة الكنيسة في التنكر لحق الآخر خاصة إذا كان متديناً.

فقمع الرأي كما أنه قد حصل من التطرف الديني عند جميع الأديان، ولأسباب بشرية صاغت نصوصاً قمعية تخالف السنن الكونية التي جاء

(1) كوربت: مايكل، وكوربت: جوليا ميتشل؛ الدين والسياسة في الولايات المتحدة، ترجمة: عصام فايز وناهد وصفي، ط مكتبة الشروق، مصر - القاهرة، الطبعة الثانية، 1423هـ/2002م، ج: 1، ص: 19.

الأنبياء بتأكيدهما، وإزالة الضباب حولها، يحصل هو ذاته أيضا من التطرف العلماني أو غير الديني، وأحيانا بصورة أشد وأطغى من التطرف الديني ذاته. وعليه التعايش المدني في حقيقته لا يمكن اختزاله في دين أو ملة أو جنس أو بلد، فهو قرين حياة الإنسان والذي يشترك مع إخوانه من البشر في بقعة معينة من الأرض.

بل سنجد الدين أحيانا يؤكد التعايش من خلال مظلة الكنيسة أو المسجد أكثر من غيره، ففي الغرب مثلا ستجد السود مع البيض في دور العبادة تحت مظلة واحدة، فلا عجب أن تجد القسيس أسودا، أو من أصول إفريقية!

بيد أنّ أوباما [معاصر] لم يصل إلى الحكم إلا بعد توضيحات أريق بسببها دماء لأرواح بريئة لا ذنب لها إلا من أجل المشاركة المدنية! إذاً التعايش المدني لا يجوز حصره في دين أو جنس أو مكان ونحوه، والسنن الكونية والبشرية لا تختزل بذلك!

### التعايش والاختلاف الطبيعي<sup>(1)</sup>

جاء القرآن الكريم مؤكداً التعايش المدني، لأنه سنة طبيعية تجري في الحياة، والتعايش مبني على ثلاث أسس رئيسة:

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

- اختلاف أفكار الناس وتوجهاتهم.
- اختلاف أجناس الناس وأعراقهم.
- اختلاف ميول الناس ومواهبهم.

وهذه الأسس الثلاثة نجدها عميقة البيان والتقرير في القرآن الكريم، وعليها تتشكل مجموعة من الأدبيات وأسس العلاقة بين البشر، وعليه التنكر لها هو تنكر للخلق أجمع، والوقوف ضدها طريق للدمار والحروب بين المجتمعات والأمم، والحروب في أساسها إما هوى وطيش، أو تعصب لجنس أو فكر أو دين، أو حبّ للرياسة والمال والجاه، وهذه كلها ذمها القرآن الكريم.

ولنأت أولاً إلى الأساس الأول وهو اختلاف الناس وتوجهاتهم، وهذا ناتج عن عوامل عديدة، منها البيئة، والبيئة لها تأثير كبير في بناء توجه الإنسان، ولذا قال نوح عليه السلام في دعائه لربه سبحانه: ﴿إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾<sup>(1)</sup>، وهذا باعتبار البيئة، وفي الرواية: «كل مولود على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه»<sup>(2)</sup>، ويدخل تبعاً أو يمسلمانه باعتبار إسلام الجنس، والفطرة

(1) نوح/27، ولتحليل آية نوح ودعوته وحول هذه الآية لي بحث في ذلك أسميته الدعوة النّوحية، مرفون.

(2) أخرجه البخاريّ من طريق أبي هريرة، حديث رقم: 1358.

ينظر: البخاريّ: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل؛ صحيح البخاريّ، مصدر سابق، ص: 263.

هي الصفاء التي لا يعرف بها المولود شيئا، وإنما يكتسب بداية معارفه، ويكشف ما حوله من خلال أبويه ومن ثم البيئة من حوله.

وعليه لو نزلنا قليلا إلى المجتمع المسلم الجنسي لرأينا القاعدة تنطبق عليه أيضا، فكل مولود يولد على الفطرة فأبواه يبيضانه (إباضي) أو يسننانه (سني) أو يشيعانه (شيعي)، وهكذا الحال في المجتمع السني فأبواه يحنبلانه (حنابلة أو أهل الحديث) أو يؤشعرانه (أشعري)، وكذا بالنسبة إلى المجتمع الشيعي، فأبواه يزيدانه (زيدي) أو يجعفرانه (جعفري) أو يؤسماعلانه (إسماعيلي).

فالمجتمع الإنساني بطبيعته مملوء بالتوجهات والأفكار والفلسفات المتباعدة دينيا واجتماعيا وسياسيا، وهذه يقرها القرآن بقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾<sup>(1)</sup>.

والجامع بين الناس هي الأسس المدنية التي يجتمعون عليها، والتي تحفظ توجهاتهم ودماءهم وأعراضهم، وعليها يكون التعايش المدني وفق القانون المرضي من الجميع، والذي به تتشكل المنظومة المجتمعية المدنية.

وهذا القانون يحفظ في ذاته حريات الناس في ممارسة طقوسهم

(1) هود/ 118-119.

وعباداتهم، وعدم إقصائهم في الدنيا والحكم عليهم في الآخرة، أما الإقصاء في الدنيا فيظهر من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(1)</sup>، وأما الحكم في الآخرة فهو لله وحده سبحانه، هو العالم بعباده الخبير بهم: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾<sup>(2)</sup>، وبهذا لا تعارض بين تعدد الأديان والتوجهات والتعايش المدني، فالاختلاف في التوجهات والأفكار في ذاته دليل على وجود الله تعالى، الواحد في كل شيء.

وما حدث بعد ذلك في الفكر الإنساني من إيجاد نصوص تلغي الآخر بداية من الخلاف السياسي، وتطور ذلك إلى الخلاف الكلامي والفلسفي والمنهجي، بل وحتى الفقهي العملي، ومن هذه النصوص ما أضيف إلى الرسول، ومنها ما أضيف إلى الصحابة أو التابعين أو العلماء والأئمة، تحت مظلة اتباع السلف، فهذه النصوص لا بد أن تحكّم بكتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

بل ومنهم من أغنى حتى بعض النصوص القرآنية الداعية إلى التعايش المدني، لتوافق النصوص الروائية الأحادية، أو أقوال من سلف، تحت

(1) الأنعام/108.

(2) الأنعام/62.

مفهوم النسخ ونحوه، مثال ذلك إلغاء آية: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(1)</sup>، بدعوى النسخ مع دلالتها العظيمة والجليلة.

ثم إن أقوال الأئمة من الصحابة ومن بعدهم، ويدخل في هذا آل البيت وغيرهم، هؤلاء إن صح ما رُوي عنهم، لا يعلنون جميعاً على النص القرآني، فأقوالهم تحكّم بالنص القرآني لا العكس، من هنا سنستطيع فرز العديد من النصوص الجانبية، والآثار المروية، والتعامل معها وفق الرؤية القرآنية، لأنّ الله تعالى سيحاسبنا على ما قال، لا على ما قيل من أقوال البشر.

والقرآن كتاب هدى ونور ورحمة وبيان وفرقان، يسره الله للعالمين، وجعله سهل العبارة، واضح البيان، محكم التنزيل، وقال عنه: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾<sup>(2)</sup>، وهو كتاب مصدّق ومهيمن على ما سبق من الكتب، وعلى ما لحق من التراث.

### سنية الاختلاف بين البشر<sup>(3)</sup>

يجسد القرآن ويؤكد طبيعة اختلاف أفكار الناس وتوجهاتهم، فأصل الناس من ذكر وأنثى، وعليه كان التكاثر الطبيعي، ومع تعدد مؤثرات البيئة

(1) البقرة/83.

(2) القمر/32.

(3) صحيفة أثير، يناير 2017م.

والمناخ، وتباعد الناس في أقطار الأرض كان التباين في اللون والجنس واللغة، وهذا الاختلاف في أصله من آيات الله سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتَلَفَ الْأَلْسِنَتَكُمْ وَالْوَأْنَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

فلا يوجد في حقيقة الحال أفضلية بين البشر من حيث الاختلاف الجنسي واللوني واللغوي، فالعرق وإن تعدد لا قيمة له في التمايز، فليس هناك في القانون الإلهي شريف ووضيع، ونبيل وأدنى منه، فهذه جميعها من صنع البشر، والذين يتعصبون لذاتهم، وهذه هي الحمية الجاهلية التي نهى الله تعالى عنها، ومقتتها جميع الرسالات السماوية.

والعرب كغيرهم وقعوا في الاعتداد بالذات، تبعاً للفرس والروم ونحوهم، واختلط ذلك بالفكر الديني الإسلامي، من هنا نجد دخول مصطلحات آل البيت والقرشية والأشراف والسادة إلى الفكر الإسلامي، ودعم ذلك بروايات نسبت إلى الرسول عليه السلام أو الصحابة، مع لف آيات القرآن لتوافق هذه النصوص الأحاد.

ثم إنَّ الأدب والتاريخ العربي حوى قدراً كبيراً من التعصب الجنسي أيضاً، فالعدنانية والقحطانية شكلتا دائرة واسعة لانتحال الشعر في تمجيد إحدى الطائفتين، بجانب ما نتج عنهما من حروب وصراع طول التاريخ.

(1) الرّوم/ 22.

وعليه ندرك الانحراف الكلي عن الخط القرآني، والذي جعل الاختلاف يحمل معنى توحيديا يدل على وجود الله سبحانه وتعالى، والذي أنبت النبات مختلفة الأشكال والألوان من تراب يحمل نفس العناصر والصفات، فكذلك الإنسان أيضا كما قال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾<sup>(1)</sup>.

وكما أنه يحمل البعد التوحيدي، في الوقت نفسه يحمل أيضا البعد البشري، وهذا ما أشارت إليه آية الحجرات بلفظة: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾<sup>(2)</sup>، فالاختلاف وسيلة للتعرف لا التحارب والتباغض واستنقاص من خالفك في الجنس، فهذه طرق الشيطان، يبثها بين العباد، ليعيشوا في حروب وصراع، حيث إن من أكبر مخططاته أن يوقع بين العباد العداوة والبغضاء.

وهكذا الحال فيما يتعلق باللون، فالبيض دائما ينظرون إلى السود نظرة دونية، ويعاملونهم تعاملًا استنقاصيا، والله تعالى خلق البشر متساوين على اعتبار الكرامة الإنسانية، وهذه الكرامة هي كرامة مطلقة، لا يجوز أن تنحرف أو تربط وتقيّد بجوانب جزئية بشرية، فالكفاءة بين البشر مبنية على قدرات الناس ومواهبهم وتفوقهم لا على اعتبار اللون، والأسود إذا كان

(1) نوح/17.

(2) الحجرات/13.

كفؤاً كان مؤهلاً أن يسوس البيض، ولا إشكالية في الأمر، ومن العجب أن يسوس أميركا رجل أسود، في حين يمنع في دول من إدارة وزارة! وهكذا الحال في اللغة، فاختلف الألسن من آيات الله سبحانه وتعالى، والدالة على وجوده جل جلاله، نعم هناك بعض اللغات كاللغات السامية لها جذور تاريخية عميقة البعد الزمني، وهناك لغات اكتسبت مكانة بسبب الكتب المنزلة.

والشرفية هنا ليست لذات اللغة بقدر ما لازمها من أبعاد تاريخية ومكانية، وإلا فالأصل جميع اللغات في المكانة سواء، ولا يجوز التفاخر الجاهلي بسبب لغة أو لهجة، وعليه اللغة تفرض نفسها ووجودها بتقدم الناطقين بها علمياً وفكرياً وحضارياً، فهذه الفرنسية كانت يوماً ما لغة العالم، واليوم ضعفت أمام لغة أقل منها قدماً وأدباً وهي اللغة الإنجليزية. فالاعتداد باللغة أمر جميل، ولكن استنقاص الآخرين بسبب اللغة أمر حقير مذموم، والأمم التي لا تتمسك بلغتها، تذوب مباشرة في لغات غيرها، وتصبح كالمعلقة، لا هي تقدمت بلغة غيرها، ولا هي حافظت على هويتها اللغوية.

وعليه نخلص مما سبق إلى أن اختلاف أجناس الناس وأعرافهم أمر طبيعي، وسنة كونية، تفرض نفسها بنفسها، وهي أداة للتجانس البشري،

والتكامل الإنساني، والتعارف بين الأمم، والذي يميز بين الناس هو تقواهم لله تعالى فقط لا غير، وعليه يكون الحساب يوم العرض.

### التعايش والاختلاف العقلي والمواهبي والإنتاجي<sup>(1)</sup>

من رحمة الله على العباد أنه خلقهم متفاوتين كل حسب قدراتهم العقلية والجسدية، وهذا التفاوت والتباين ضروري لتحقيق سنة التسخير بين البشر وهي سنة اجتماعية طبيعية قال الله تعالى عنها: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

والاختلاف بين البشر في الميول والمواهب عائد إلى ثلاثة أمور أساسية: العقل وقوة الجسم ورغبة الانتاج والإبداع، أما العقل فذلك نتيجة التباين والتفاوت في القدرات العقلية بين البشر، والتدرج في قدرات الفهم والحفظ، وهذا بدوره سيؤثر في الأفراد، وسينوع من نتاجهم وخدمتهم بعضهم لبعض، فيوجد من سيتفوق بعقله ليقدم البشر في مجال معين، ويوجد أيضا من لم تنهياً له هذه الظروف العقلية ولكنه أيضا بما عنده من طاقة عقلية سيخدم في مجال آخر، فالمجتمع البشري لا يستغني عنه.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) الزخرف/32.

وكذلك الحال بالنسبة إلى قوة الجسم، فيوجد من أعطي قوة بدنية يستطيع بها مزاولته بعض الأعمال التي تخدم البناء المجتمعي، ويوجد من هو أضعف جسدا أيضا سيحقق البناء من خلال القدرات والمواهب التي يمتلكها، ولو كان معوقا في جسده أو بعض أجزاء الجسم.

كذلك بالنسبة إلى الميول والرغبات هذه ستحقق التنوع المعيشي والإبداعي على مستوى الفكر أو الصناعة وكذا الحراك العملي، فيوجد من يهتم بالفلسفة، ومن يهتم بعلم الطبيعة والاستقراء، ومن رغبته الطب والبحث عن العلاج، وكذلك الجانب العملي حيث نجد النجار والخباز والخياط، فضلا عن الصناعات والشركات بتعددتها.

كلّ هذا يوجد تنوعا بين البشر يكمل بعضهم بعضا، كما يقول الشاعر:  
النّاس للنّاس من حضر وبادية كلٌّ لكلّ وإن لم يشعروا خدّم  
وبهذه الجوانب الثلاثة العقلية والجسمية والمواهبية تتشكل الكفاءة بين الناس، وليس على اعتبارات جنسية أو لونية أو قبلية أو مالية، وإلا سيحدث خلل كبير في سنن الاجتماع سيؤدي بدوره إلى تخلخل المجتمع البشري، ويصبح أقرب إلى الغابة التي يأكل القوي فيها الضعيف، ويستغل الغني الفقير، ويستعبد فيها النبيل الوضيع.

والله تعالى في كتابه ألغى جميع مظاهر التفرقة على أسس جزئية، وجعل الانطلاقة من كرامة الإنسان المطلقة حيث يقول سبحانه: ﴿وَلَقَدْ

كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿١﴾.

فكرامة الإنسان هي جوهر التجانس البشري، فلا يجوز أن ينحرف هذا الجوهر لاعتبارات بشرية قاصرة، والكفاءة لا تتعارض مع الكرامة إذا كانت هذه الكفاءة منطلقة من الكرامة ذاتها، على اعتبار الجوانب الثلاثة السالف ذكرها لا غير.

وعليه يأمر الله تعالى بالحفاظ عليها من خلال طرق ثلاثة: العدل، والقسط، والشهادة له سبحانه وحده حيث يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٢).

وما نراه اليوم من تسلسل في الرياسة أو الوجاهة والمشیخة أو إعطاء الوظائف والمهام لاعتبارات قبلية أو مالية أو أسرية كل هذا يولد خلاا يصعب علاجه بعدها، وقد يجر إلى فساد كبير بين البشر، فالكفاءة على الأسس الطبيعية في البشر هي الأساس للتفاضل بين الناس، وإعطاء كل ذي حق حقه، وبهذا يتحقق التجانس البشري.

(1) الإسراء/ 70.

(2) المائدة/ 8.

### (لتعارفوا) القيمة التشريعية القرآنية بين البشر<sup>(1)</sup>

سادت مصطلحات التسامح والتفاهم والتجانس والتعايش كمصطلحات حالية في تحقيق الرّابط بين الجنس البشري، بيد أنّ القرآن الكريم استخدم مصطلح التعارف في سورة الحجرات: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(2)</sup>.

وعندما نتأمل هذه الآية نجدها تتضمن الأجزاء الثلاثة: الجزء التكويني، والجزء الجزائي، والجزء التشريعي، كخطوط عادلة بين الناس جميعاً.

ولما نتأمل ما قبل الآية نجد الخطاب داخل المدرسة الإيمانية منطلقاً من أدبيات الآيات كقاعدة مهمة في إصلاح البيت الإيماني بين الجماعات المؤمنة قبل البيت الإنساني الكبير، حيث يقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

وقاعدة الإصلاح قاعدة مهمة سنحتاج إليها في البيت الإنساني، لأنّ انطلاق المؤمن انطلاقاً إصلاحياً في الأرض يشارك أخاه الإنسان

(1) ينظر: العبري: بدر بن سالم؛ مقال (لتعارفوا) القيمة التشريعية القرآنية بين البشر، نشر في مجلة شرق وغرب، عمان، السنة الرابعة، عدد 14، يوليو وأغسطس 2017م، ص 109 - 111.

(2) الحجرات/ 13.

(3) الحجرات/ 10.

في بناء الحياة وإصلاحها وعدم الإفساد فيها، لهذا استخدم القرآن هنا أسلوب الالتفات من خطاب الإيمان إلى خطاب النَّاس جميعاً، وما بينهما حدّ من الأمراض المجتمعيّة كالسّخريّة واتباع الظّن والتّجسس والغيبة، واستخدام أسلوب الالتفات هنا لبيان أنّ هذه الأدبيات متعلقة بالبيت البشريّ الكبير أيضاً، ولو كان غير مؤمن إلا أنّ حرمة كإنسان باقية ولا ترتفع كحرمة دمه تماماً.

### الجزء التكوينيّ:

يقرر القرآن في صدر الآية حقيقة تكوينيّة بين النَّاس جميعاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾، فالنَّاس أصلهم واحد (ذكر وأنثى) إمّا بالمفهوم التّراثيّ آدم وحواء، وإمّا بالمفهوم التّوالديّ كسنة طبيعيّة بين البشر جميعاً.

ومع أصل النَّاس الواحد فإنهم توزعوا في الأرض شعوباً وقبائل، واختلفوا في لغاتهم وعاداتهم وتقاليدهم وأفكارهم وطرق حياتهم وطقوسهم الشعائريّة.

واختلاف النَّاس آية تكوينيّة سننيّة في الكون، التّعارض معها كالتّعارض مع آيات الله تعالى في الوجود، والإقرار بها وتحقيق دائرة التّعارف فيها إيمان بهذا الخالق العظيم الذي أوجدها، لذا من الإيمان التّأمل والبحث

في سنن البشر وعاداتهم وتقاليدهم ولغاتهم وأجناسهم كالبحث والتدبر والسير في الكون ومجراته، والأرض وطبقاتها، والإنسان وتكوينه الجسدي والمادي والنفسي.

### الجزء الجزائي:

وهذا يتمثل في جزء: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾، وكما جعل الله تعالى الجزء التكويني جملة اسمية مؤكدة بأن التوكيد، جعل كذلك الجزء الجزائي جملة اسمية مؤكدة بأن أيضا، والجملة الاسمية نفي الثبوت، وتصبح بذاتها قاعدة مستمرة كمنطلق كلي للمعارف البشرية، والسلوك البشري.

بيد أن الجزء التكويني جاء عاما كقاعدة عامة خلاف الجزء الجزائي جاء مقيدا بالظرفية ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ المفيدة للتخصيص الإضافي، وذلك كما أن الله تعالى خلق الناس مختلفين في توجهاتهم وأفكارهم فإن التقوى والجزاء الأخروي لا يعرف مصداقيته إلا الله تعالى، وحتى لا يزكي الناس أنفسهم بالنجاة: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾<sup>(1)</sup>، وإنما يزكون أنفسهم بالفضائل والقيم العليا كالصدق والأمانة، وليس بادعاء النجاة والتقوى، والحكم على الآخر بالهلاك! ولهذا ختم الجزء بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ

(1) النجم/32.

عَلِيمٌ خَبِيرٌ، أي هو العالم الخبير بالبشر ومصيرهم جميعا، ولا يشاركه في ذلك أحد من خلقه، ولو كان ملكا أو نبيا، فضلا عن غيرهم من البشر.

### الجزء التشريعي:

بين دائرتي التكوين والجزاء في الآية، تأتي الدائرة التشريعية في قوله تعالى: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾، وهي وإن كانت كلمة واحدة ظاهرا فإنها بالتقطيع النحوي ثلاث كلمات، اللام والفعل المضارع وواو الجماعة.

وهنا التفت القرآن إلى الجملة الفعلية بين جملتين اسميتين، وبين أن الغاية من اختلاف الناس تحقيق التعارف، ولهذا كان الفعل المضارع مربوطا بلام الغاية، وجعل الفاعل في الفعل المضارع واو الجماعة، وواو الجماعة تفيد كما عند الأصوليين عموم الجنس، لكي يشارك الجميع تحقيق التعارف والاستفادة بين البشر في جميع مجالات بناء الحياة وإصلاحها، معرفيا وإنتاجيا وصناعيا.

ومجيء الفعل المضارع يفيد استمرارية التعارف والبحث في آيات الله تعالى لهذا جاءت الجملة بعد الجملة الاسمية في البحث في آيات الله تعالى، وسبقت الجملة الجزائية ليرك الناس الصّراع حول جدليات غيبية من حيث الحكم على البشر، ومشاركة الله في ذلك، وهذا لا يجنون منه إلا الصّراع والشقاق، وإنما عليهم البحث في آيات الله في الكون، ومنها الآيات المتعلقة بالبشر وطبائعهم وخلقهم ونحو ذلك.

## أبعاد لفظة ﴿لِتَعَارَفُوا﴾:

قديمًا قال المفكر اللّبيي علي يحيى معمر [ت 1980م]: «المعرفة والتّعارف والاعتراف»<sup>(1)</sup>، ونحن عندما نتأمل كلمة التّعارف نجد لها بعدين:

### البعد الأول: التّعرف إلى الآخر

والتّعرف إلى الآخر يعني البحث والسّماع والسّير والكشف، أمّا البحث والسّير والكشف فيكون إمّا بالخلطة وكشف الآخر والسّفر، وإمّا بالقراءة والاطلاع على ثقافات النّاس وأفكارهم وتوجهاتهم.

وأمّا السّماع للآخر فيعني الانصات له، وفتح الحرية ليتحدث عن نفسه، وعدم الحكم على الآخر من خارج الدّائرة، خصوصًا إذا كان خصمًا، فشهادة الخصم غير مقبولة.

والمشكلة التي نعانيها أننا لا نقرأ عن الآخر، وإن قرأنا فنقرأ للبحث عن العيوب وتضخيمها، لا لفهم الآخر، والبحث عن المشتركات مع الآخر، وإصلاح الكلمة، والاستفادة من الغير، أيًا كان هذا الغير، وأيًا كان توجهه وفكره.

والتّعرف إلى الآخر تعرف على آيات الله في الوجود، لذا من الأخطاء

---

(1) معمر: عليّ يحيى؛ الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، ط مكتبة الصّامريّ، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 1997م، ص: 7.

مثلا ذمّ تعلّم لغات الآخرين إلا لأمن المكر أو الشر، والصواب أن تعلّم لغات الأمم هو تعلّم لآية من آيات الله تعالى، وتدبر أحوال المجتمعات هو تدبر لآيات الله الماثورة في الكون.

لذا نحن بحاجة إلى أن نتعرف إلى الآخر بعين التأمّل والتدبر وفهم الآخر، لا بعين البحث في النقائق والسوءات ثم تهويلها!

### البعد الثاني: الاعتراف بالآخر

بعد التعرف على الآخر تأتي ضرورة الاعتراف بالآخر من جميع الجوانب، وأولها حقه في الشراك المدنيّ، فالمجتمع المدنيّ لا يكون على أساس التوافق في القبيلة أو اللون أو الدين أو المذهب أو اللّغة، وإنّما يكون على أساس التوافق في الذات كذات، ويدخل فيها ما يسمى الآن بالمواطنة، فيكون جميع المواطنين أكفاء على اعتبار ذات الإنسان أو المواطن في الوطن الواحد، أو في بقعة معينة من الأرض.

ثمّ يأتي حق ممارسة الشّعائر والطّقوس كحق ذاتي لا يمكن التضييق فيه، أو منع الإنسان منه، ولا يصح الإكراه في الدين أو الشّعائر أو المذهب.

وبعد حق الشراك المدنيّ، وحق ممارسة الشّعائر والطّقوس، يأتي حق الحرّيّة الذاتيّة، لكرامة الإنسان كذات، إلا أنّ هذه الحرّيّة تكون وفق ضوابط التّقنين المدنيّ التي يرتضيها النّاس في مجتمع ما، شريطة أن يكون هذا التّقنين

حافظا لحرّيات النَّاسِ كذوات، لا أن يكون حافظا للبعض دون الآخر، وكما أنّه حافظ للذّات يكون في الوقت نفسه حافظا للمجموع والجماعة.

### مفاهيم مغلوطة في التعارف:

توجد العديد من المفاهيم المغلوطة في دائرة التعارف، ونشير هنا إلى  
مثالين:

#### المثال الأول: التبليغ والتّقد

حق التبليغ حق ذاتيّ وكذا حق التّقد، وهو لا يتعارض مع دائرة التعارف، إلا إذا ارتبط بالإقصاء والإكراه، أو استغلال حاجة النَّاسِ كفقير أو حاجة، وهو الابتزاز المقنع، أو استغلال أموال النَّاسِ العامة في التّبشّر الطّائفيّ أو المذهبيّ، وأن يكون التبليغ خاليا من دعوات التّضييق وإقصاء الآخر، والسّب واللّعن والاستهزاء.

وكذا الحال في التّقد، إذ إنّ لا يتعارض مع التعارف، شريطة أن يكون أكاديميّا خاليا من عبارات تقزيم الآخر، يكون هدفه الإصلاح والمعرفة العلميّة، والبحث عن أيّ مشترك وحسن ظن، ثمّ يكون البرهان والدليل هو الأصل لا الأهواء والتّشفيّ.

#### المثال الثاني: الحوار

الحوار مع الآخر لا يتعارض مع التعارف، بل هو طريق التعارف،

ووسيلة لتحقيقه، والله تعالى اشترط أن الحوار مع أهل الكتاب يكون بالتي هي أحسن في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

ولفظه أحسن من أفعل التفضيل، أي على أفضل صورة من صور الحوار، وقد يقول قائل: نستخدم الشدة مع إلا الذين ظلموا منهم، والاستثناء المراد به هنا في قنواته الخاصة في الحوار، مثال ذلك أن يحدث سب أو ضرب أثناء الجدل، فيكون رد الاعتبار بيد الجهات القضائية وليس معناه استخدام الشدة والغلظة والعنف اللفظي والبدني، وإلا لا فائدة من الحوار هنا.

ونجد في الآية البحث عن أي مشترك مع الآخر في التعرف إلى الآخر والحوار معه، فيجمعنا مع أهل الكتاب الإيمان بالله والإيمان بالتوراة والإنجيل كأصل جامع بيننا: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾.

وإذ كان الحوار والتعارف مع أهل الكتاب بالتي هي أحسن، فإن الحوار مع الناس جميعا والتعرف إليهم عن طريق هذه الوسيلة يكون بالحسنى كما في قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(2)</sup>.

(1) العنكبوت/46.

(2) البقرة/83.

مما سبق ندرك أنّ التعارف اليوم داخل البيت المسلم بمدارسه المتعددة، وتعدد بلدانه ولغاته، خاصة في الوقت الراهن الذي استخدمت فيه السياسة الطائفية لتحقيق مصالحها، مع إيماني أنّ المدارس الإسلاميّة طائفة واحدة، لأنّهم يشتركون في نسبة كبيرة جدا لا تقل عن خمسة وثمانين بالمائة، والمختلف لو بحثنا عن مشتركاته لضاق، من هنا ينبغي أن نفرّق بين السياسات والمجتمع المدنيّ، فإذا بنينا المجتمع المدنيّ على التعارف ضاق الخلاف السياسيّ.

بل إنّ التعارف أصبح ضرورة ملحة في البيت الإنسانيّ، لأنّ الإنسانيّة أصبحت أمة واحدة بفضل الفضائيات ووسائل التواصل الاجتماعيّ والشبكة العالميّة وسهولة السفر والتنقل، والشّراك في السّوق والمنافع الماليّة والاقتصاديّة والمعرفيّة.

من هنا أرى أنّ تحقيق دائرة التعارف سابق عن دائرة التسامح والتّعايش والتّفاهم، وسابق على دعوات الوحدة والتّقريب في الأّمة الواحدة.



## نماذج للتعايش في التاريخ الإسلامي

### التعايش من خلال ميثاق المدينة<sup>(1)</sup>

تعتبر وثيقة المدينة المنورة تقدما دستوريا تعاقديا في التاريخ الإسلامي بين طوائف ثلاثة: المسلمين واليهود والمشركين، وهؤلاء وإن اختلفوا في الدين فإنّ الجامع بينهم الأرض ومصالحة البقعة الواحدة، من هنا كانت وثيقة المدينة المنورة، لتكون أنموذجا يحمل أبعادا إنسانية ومصالحية واحدة لهذه الأمة، تطبيقا لآيات القرآن الكريم، وسنن الكون الثابتة.

وعليه كانت هذه الوثيقة تحمل أسس التجانس البشري، والذي تطور اليوم في ظل الدساتير التعاقدية، والذي كان أيضا في حدّ ذاته تطورا للفقه الإسلامي الكبير، وهذه الوثيقة تنطلق من قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾<sup>(2)</sup>.

---

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.  
ينظر نصّ الوثيقة مثلا: السّباي: أحمد بن سعود، السّيرة النبويّة رؤية تحليليّة ونظرة تصحيحية، ط مكتبة الصّامري، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى 1437هـ/ 2016م، ص: 180 - 187.  
(2) الكافرون/6.

تنص الوثيقة في بدايتها: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي - صلى الله عليه وسلم -، بأن المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس».

فهنا يبدأ النبي - صلى الله عليه وسلم - بداية في ترتيب البيت الداخلي، أي البيت المسلم، وذلك لأن المدينة المنورة لن تكون هنا للأنصار فحسب، بل سينافس الأنصار المهاجرون، والمهاجرون ذاتهم خليط من أعراق متعددة، وأجناس مختلفة، ففيهم الحبشي والرومي والحجازي واليميني وغيرهم، لذا لا بد بداية من عقد دستور ينظم البيئة المدنية بين البيت المسلم، ومن ثم الانطلاق إلى الملل والأديان المشاركة.

وأما إذا كان البيت الداخلي مفككا ومتشردما فهذا لا يستحق أن يكون أهلا للقيادة، وإقامة دستور للمجتمع، وعليه لجأ النبي - صلى الله عليه وسلم - كما يروي كتاب السير إلى عقد المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، ومحاولة صهرهم كأنهم أبناء أسرة واحدة، وإلغاء جميع عوامل التفرقة المنصية والقبلية واللونية والمالية، وبناء المجتمع على الكفاءة الحقيقية والقائمة على كرامة الإنسان المطلقة، تطبيقا لكليات القرآن الكريم.

وقد نجح النبي محمد - عليه الصلاة والسلام - في ذلك لأبعد الحدود، واستطاع أن ينتج أمة متعددة ومختلفة في البيئة والتنوع الحيوي، فصهرها

في أمة واحدة، يعطف صغيرها على كبيرها، ويعين أبيضها أسودها، ويرأس فقيرها غنيها، خاصة في الفترة الأولى من تكوين المجتمع المدني. وعليه كانت دعوة اليهود والمشركين إلى بناء مجتمع مدني متعدد في صورته الأولى ليس سهلا بسبب الطبيعة العربية التي جبل عليها اليهود والمشركون، وكذلك العديد ممن دخل الإسلام، هذا الأمر ليس بالسهل التخلص منه في سنوات قليلة، فتوجد مصالح رئاسية ومالية تبقى معوقا أمام أي دستور يكفل المجتمع على أساس العدالة والمساواة بين الجميع، لذا ظهرت طبقة جديدة لبست لباس الإسلام، وباطنها خلاف ذلك خوفا من فقدان مصالحها المادية، وهذا الطبقة سماها القرآن الكريم بطبقة المنافقين.

والقرآن يؤسس هذا التجانس البشري بين الطوائف الفكرية والدينية، ويفرق بين المحاربيين والمسالمين، حيث يقول سبحانه: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وهذا في الدنيا، أما في الآخرة فيوكل أمر حسابهم إليه وحده سبحانه،

(1) الممتحنة/ 8-9.

ولا ينازعه في ذلك أحد حيث يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا  
وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ  
أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وهذا حتى يتجه المجتمع إلى البناء المدني المؤسسي، وحتى لا يشغله  
التفرق والاختلاف عن البناء الحضاري، وذلك لأن الاختلاف سنة طبيعية  
بشرية لا يمكن إنكارها أو تجاهلها.

ومع هذا ما أضافه كتّاب السير والمؤرخون والرواة بعد ذلك من تصوير  
النبي - عليه الصلاة والسلام - كأنه إنسان دموي متوحش، هذا نتيجة  
إسقاطات المجتمع العربي فيما يحمله من حمية الجاهلية في شخص  
الرسول - عليه السلام - لتبرير مواقفهم، وتسنين أفعالهم، وعليه ينبغي  
الحذر الشديد في قراءة هذه الروايات في السير والتاريخ وكتب الحديث،  
وعرضها على كليات القرآن الكريم، لأن النبي - عليه الصلاة والسلام - لا  
يمكن أن يعارض كليات القرآن، بل أمر باتباعها وإنزالها إلى واقع تطبيقي.

من هنا عندما نقرأ الحروب التي خاضها النبي فهي لا تخلو من أمرين:  
إما نقض الميثاق، وإما الاعتداء وإثارة البلبلة في المجتمع، وليست من  
باب الاشتهاء والغرور والكبرياء في الأرض والتعطش إلى الدماء!

(1) البقرة/69.

## التعايش من خلال العهدة العمرية<sup>(1)</sup>

كان أغلب سكان إيلياء (القدس لاحقاً) من الطائفة النصرانية (المسيحية)، ويليهم في الانتشار اليهود، وبعد معركة اليرموك اتجه عمر بن الخطاب [ت 23هـ] إلى إيلياء، فكان ميثاقه مع النصارى المسمى بالعهدة العمرية، والذي نص في أهم بنوده: «هذا ما أعطى عبد الله، عمر، أمير المؤمنين، أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقمها وبريئتها وسائر ملتها».

فهنا يقرر عمر بن الخطاب مبدأ الأمان المتعلق بأصل الإنسان، وهذا يتحقق في حق الإنسان في الحياة والتمتع بها من جهة، وحق الاعتقاد وممارسة الطقوس من جهة أخرى.

ولهذا بين ابن الخطاب أنّ الأمان يشمل ذات النفس من حيث حق الحياة، فمن أخذه بغير حق، فقد قتل الناس جميعاً.

وحق المال، فكونه غير مسلم لا يعني بحال حلية استباحة ماله، وأكله بغير حق، وظلمه والاعتداء عليه، فالمال حق للإنسان متى ما أخذه من طريقه بغير ظلم أو فساد أو سرقة، والمال أيضاً مرتبط بذات الجماعة،

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

ينظر: الطّبريّ: أبو جعفر محمّد بن جرير؛ تاريخ الطّبريّ، تصحيح: أبو صهيب الكرّميّ، ط بيت الأفكار الدوليّة، السّعوديّة - الرّياض، لا تأريخ، ص: 628 - 629.

وإنما سمي سابقا بجمال المسلمين من باب التغليب، على اعتبار الأكثرية مسلمين، أما وقد وجدت تعددية فصار مال الناس جميعا، ولهذا يسمى اليوم بالمال العام، وهو أدق من حيث المصطلح من التعريف الفقهي.

ثم حق الكنائس والصليبان وممارسة الطقوس التعبدية، فهذا حق لكل إنسان، ويجسد هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَادِمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>(1)</sup>.

ثم يبين عمر بن الخطاب البند الآخر قائلا: «إنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينقص منها ولا من حيّزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضارّ أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود».

هنا ينهى عمر عن أن تسكن كنائسهم، وهو بنفسه رفض الصلاة في كنيسة القيامة، وذلك لما روي أنه حضرت الصلاة، فدعا البطريك صفرونيوس [ت 17هـ/ 638م] عمر للصلاة حيث هو في كنيسة القيامة، ولكن عمر رفض وقال له: أخشى إن صليت فيها أن يغلبكم المسلمون عليها، ويقولون هنا صلى أمير المؤمنين، فهو خشي أن يدعي أحد من

(1) الحج/40.

المسلمين لاحقا أنها لهم، فيستولون عليها، بدعوى حقهم فيها، وعليه بقيت أهم كنيستين وهما القيامة والمهد طيلة التاريخ الإسلامي، ولم يستول أحد عليهما حتى هذه الساعة.

ونهى أن يؤخذ شيء من أوقافهم، بل ولا حتى من صلبانهم، ولا يحق لمسلم أو يهودي أن يضارهم، ولا يجوز إكراههم في دينهم، وهنا يظهر حقان: حق المعتقد وحق التملك.

وبين أيضا في هذه العهدة العمرية: «ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيّعهم وصلبهم، فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيّعهم وصلبهم حتى يبلغوا أمنهم».

فهؤلاء إن رفضوا أن يظلوا تحت عهدة حاكم مسلم، وأرادوا أن يكونوا تحت حكم الرومان المسيحيين، وأرادوا الهجرة، فهنا عمر يعطيهم الحرية المطلقة، وفوق هذا لهم الأمان إلى أن يصلوا إلى الرومان، ولا يجوز أن يؤخذ شيء من حقهم.

على أنه يبين قضية الجزية، وهذه تحدثنا عنها في حلقة سابقة، وبيننا ماهيتها، على أن الفائدة عائدة إليهم، لأنهم في ذمة الدولة، ويجب الحفاظ على حقوقهم وزرعهم وأموالهم.

وفي ختام العهدة يقول: «ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى

أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم»، وفي هذا حفظ لزروعهم، ولا يؤخذ إلا بحقتها، مع حفظ كامل حريتهم.

هذه العهدة العمرية وثيقة رُضعت من لبان القرآن، وأدركت حقيقة التعايش المبني على كرامة الإنسان، مما رفعت عنها أي تطرف يضر الإنسان، ويضر نفسه وماله وعرضه وعقله، وحقه الوجودي والإنساني.

التعايش من خلال وثيقة الإمام عليّ بن أبي طالب لواليه الأشر<sup>(1)</sup>

لما تولى الإمام عليّ بن أبي طالب [ت 40هـ] الخلافة بعد مقتل عثمان بن عفان [ت 35هـ]، جعل مالك بن الحارث [ت 38هـ] والمشهور بالأشتر واليا له على مصر، وسمّى بالأشتر لما أصابه في يوم اليرموك [15هـ] من ضربة على رأسه، فأثرت الجراحة في عينيه بسبب القيح فشترتها كما جاء في ويكيديا.

ويعتبر عهد الإمام عليّ للأشتر من أعظم العهود في فلسفة إدارة البلدان سياسياً واجتماعياً واقتصادياً، وذا صبغة اشتراكية قيمية عظيمة، وفي فترة مبكرة جداً، لهذا «أخذ هذا العهد حظاً كبيراً من اهتمام العلماء العرب وغير العرب، قديماً وحديثاً، ومنهم مستشرقون»<sup>(2)</sup>، وفيه ركز فيها الإمام

(1) أضفتها بناء على إرشاد بعض الإخوة في أهمية الوثيقة في التعايش السلمي، وقد كتبتها صباح الأحد 28 أغسطس 2022م.

(2) مغنية: محمّد جواد، في ظلال نهج البلاغة: محاولة لفهم جديد؛ ط دار العلم للملايين، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى: 1973م، ج: 4، ص: 46.

عليّ على ثلاثة أسس تظهر من مفتح العهد: «هذا ما أمر به عبدُ الله عليّ أمير المؤمنين مالك بن الحارث الأشتر في عهده إليه لما ولاه مصر: جباية خراجها، وجهاد عدوّها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها»<sup>(1)</sup>، فأهم أسس الولاية خدمةً المجموع من خلال العدل بينهم، والتّواضع لهم، ورفع الظلم عنهم، وعدم التّفريق بينهم لجنس أو مذهب أو دين، والثاني: إصلاح الأرض وعمارتها، والثالث: تحقيق العدل الاقتصادي والاجتماعي، وهذه من أهم أسس التّعاشي السياسي والاجتماعي.

ومدار هذا كلّه - كما أسلفنا - العدل، ومدار العدل الانطلاق من أنّ الجميع ذات ماهية إنسانية واحدة، لا تنزع إنسانيتهم لاختلاف لباسهم عرقياً أم دينياً أم مذهبياً، وهو ما يقرّره الإمام عليّ ذاته للأشتر: «وأشعر قلبك الرّحمة للرعيّة، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكوننّ عليهم سبعا ضاربا، تغتنم أكلهم، فإنّهم صنفان: إمّا أخ لك في الدين، وإمّا نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطهم من عفوك وصفحك، مثل الذي تحبّ أن يعطيك الله من عفوه وصفحه»<sup>(2)</sup>، ويعقّب على هذا محمّد جواد مغنّيّة [م1979]: «على الإنسان أن لا يعتدي ويسيء إلى أخيه الإنسان بشيء، وأن

(1) أبو طالب: عليّ، نهج البلاغة؛ شرح محمّد عبده، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، ط 1419هـ/1998م، ص: 369.

(2) المصدر نفسه، ص: 370.

ينصفه من نفسه، ويكون عوناً له على ظالمه، سواء أكان على دينه أم على دين الشيطان»<sup>(1)</sup>.

وكما أن المساواة قائمة بين الرعية - حسب المصطلح القديم -، فهي لا تنفصل بينهم وبين الراعي [الحاكم/ الوالي]، فلا يتحقق التعايش إن تألّه الراعي وعظم ذاته على الرعية، وهذا يتعارض مع البشرية وفق المساواة بينهم، لهذا يقول الإمام عليّ للأشتر: «إياك ومساماة الله [أي التشبه به في العلو] في عظمته، والتشبه به في جبروته، فإن الله يذلّ كل جبار، ويهين كل مختال»<sup>(2)</sup>، «واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرّغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلساً عامّاً فتواضع فيه للذي خلقك»<sup>(3)</sup>.

وبما أن الدماء هي أشد ما تهدد التعايش السلمي، فيحدّره من الاقتراب منها بغير حقّ أيما تحذير، «إياك والدماء، وسفكها بغير حلّها، فإنّه ليس شيء أدعى لنقمة، ولا أدعى لتبعة [أي مسؤوليّة]، ولا أحرى بزوال نعمة، وانقطاع مدّة، من سفك الدماء بغير حقّها، والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة، فلا تقوّن سلطانك بسفك دم حرام، فإنّ ذلك ممّا يضعفه ويوهنه، بل يزيله وينقله»<sup>(4)</sup>.

(1) مغنيّة: محمّد جواد، في ظلال نهج البلاغة: محاولة لفهم جديد؛ ج: 4، ص: 50.

(2) أبو طالب: عليّ، نهج البلاغة؛ شرح محمّد عبده، مصدر سابق، ص: 371.

(3) المصدر نفسه، ص: 381.

(4) المصدر نفسه، ص: 385.

ولهذا يسهب الإمام عليّ في حفظ النّفس ابتداءً من حفظ الرّوح، والحفاظ على حقّ الحياة، مروراً في تحقيق حفظها من خلال حقّها الإنسانيّ في العيش الكريم، وحرّيتها في الكسب، وعدم أكل حقوقها، وتوفير الأمان المعيشيّ الذي يدفع بالتّعايش، ويحفظ السّلم المجتمعيّ من كافّة زواياه وأبعاده، وفي الوثيقة مصاديق عديدة لذلك يمكن الرّجوع إليها، والتّأمل فيها.

### التعايش من خلال وثيقة الصلت بن مالك والتجانس البشري<sup>(1)</sup>

عندما نقض النصارى العهد مع المسلمين في سقطرى سنة ثمان وستين ومئتين، حيث قتلوا واليها، ونهبوا أموالها، هنا أرسل الصلت بن مالك [ت 275هـ] جيشه، وأرسل لهما رسالة سميت بوصية الصلت بن مالك، تضمنت العديد من النصائح والمواثيق، والتي تدل على الاعتدال في الجملة الذي يتميزون به، وعدم التّطرف والإجحاف لمن عاداهم وخالفهم، في الدين أو المذهب.

فبين أنّ العهد والميثاق وما يترتب على ذلك قائم على «الأمر والنهي، وإعطاء الحق، ومنع الباطل، وإنصاف المظلوم من الظالم، ووضع الأمور

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

ينظر: السّالمي: عبد الله بن حميد، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، مصدر سابق، المجلد الأول، ص 166 وما بعدها.

في مواضعها، وإعطاء كل ذي حق نصيبه من العدل من قريب الناس وبعيدهم».

فعهدة ووصيته تقوم على العدل مع الناس كان قريبا مذهبا وجنسا ولونا ولغة وقراية، أم كان بعيدا عن ذلك، فالمدار في الأمور يقوم على العدل، ورفع الظلم، ودفع الباطل والضرر عن الناس، أيا كانوا.

وقال في وصيته أيضا: «وتناصحوا فيما بينكم، ولا تغاشوا، ولا تباغضوا، ولا تغضبوا، ولا تحزنوا، ولا تكاذبوا، ولا تكالبوا، ولا تحاسدوا، ولا تكايدوا، ولا تماكروا، ولا تضاعنوا، ولا تطاعنوا في الأحساب، ولا تفاخروا في الأنساب، ولا تضادوا».

فهنا يدعوا إلى القيم الخلقية الرفيعة، بترك الأخلاق السلبية كالغضب والكذب والتفرق والكبرياء والتفاخر بالأنساب والأحساب.

وقال أيضا: «ولا تعرضوا لأحد ممن جاءكم تائبا مستأمنا مستسلما بسفك دمه، ولا انتهاك حرمة، ولا سبي ذريته، ولا غنيمة ماله، وليكونوا مثلكم آمنين».

فهنا يقرر قاعدة رفيعة في المستأمن، وله كامل الحق الإنساني في نفسه بحفظها، وتحقيق الأمن فيها، وعدم تخويفها ونزعها وإيذاءها، وفي أهله لحفظهم وعدم سبيهم وانتهاك أعراضهم، وفي ماله بعدم أخذها وسرقتها، وأكلها بالباطل، فهذه من أعظم المثل البشرية في حفظ المستأمن،

ومصدق هذا قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

ثم يقول: «وأحسنوا إليهم في طعامهم وشرابهم، وامنعوهم ممن أراد ظلمهم حتى توصلوهم إلى والي المسلمين إن شاء الله تعالى».

والإحسان إلى المستأمن والأسير لا يشمل نفسه فقط بحفظها، بل بإطعامه الطعام الملائم لحقه البشري والإنساني، ورفع الظلم عنه، ومواجهة من أراد ظلمه وبخس حقه، ودليل هذا قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا، إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا، إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾<sup>(2)</sup>.

ويقول: «ومن أراد من أهل سقظرى من أهل الصلاة من رجال أو نساء أو صبيان أن يخرجوا معكم إلى بلاد المسلمين، فاحملوهم في حملتكم، وأنفقوا عليهم من مال الله حتى يصلوا إلى بلاد المسلمين إن شاء الله».

فهنا يتعامل مع مخالفه في المذهب وهم الشوافع كما يبدو، لو أرادوا الخروج والذهاب والسكنى في أرض الإباضية، والهجرة إليهم، فهنا يأمر أتباعه بحملهم وحفظ أرواحهم، والإنفاق عليهم، وهذا قمة التعايش، فلم يمنع اختلاف مذهبه من أن يحسن إليهم.

(1) التوبة/6.

(2) الإنسان/8 - 10.

وهناك جوانب أخرى تضمنتها الوثيقة في العلاقات الدولية والعلاقات الاجتماعية، بعضها مما قد يحتاج إلى نظر ونقد ودراسة، إلا أنه في الجملة تضمنت من أجل المواثيق المهمة في الاجتماع البشري خاصة في قضية الحروب.

## من أنواع التطرف

### التطرف الديني<sup>(1)</sup>

تعاني المجتمعات الشرقيّة وخاصّة العربيّة من تطرف ديني ناتج عن موروث سابق أدخل إلى الفكر كدين، هذا التراث إما ذاته تحول إلى نص نسبة إلى الرسول الأكرم أو إلى دائرة السلف، وإما تفسير لنص أصبح مهيمنا على النص نفسه.

ونحن لا ننكر أهمية التراث ولكن في الوقت نفسه علينا أن ندرك أنّ هذا التراث صنعته أيدي بشر، وليس وحيا من الله تعالى، كما نحن اليوم نصنع أفكارنا والتي ستتحول عند أجيال بعدنا إلى تراث، وليس ما نكتبه اليوم وحيا يوحى إلينا، بل وحي توحيه نفوسنا ليتحول إلى سطور وكلمات وأحرف متراكبة، تسقط ما في الذهن من كلام، وتقرب ما في الخاطر من خيال.

مشكلة الجيل المتدين أنه يجعل من التراث برمته هو الإسلام أو الدين

---

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

ككل، ومنه يستقى الدين، فترى هذا يكفر ويلعن ذاك لنصوص تراثية عنده، أو يقدح في الآخر لاعتبارات الكتب التراثية عند الآخر.

نحن نقول هذا وفي الوقت نفسه لا ننكر ما في التراث من خير، ولكن أيضا علينا أن ننزلها كمصادر بشرية خاضعة للزمان والمكان من جهة، وقابلة للنقد من جهة أخرى.

وبهذا نرجع إلى المصدر الأول وهو القرآن الكريم الذي جعله الله تعالى مهمنا ومصداقا على ما عداه، وأن نعطي العقل والتفكير والسير والبحث والنظر والتطبيق مجالا واسعا، وفضاء كبيرا.

إنّ الجيل الجديد بحاجة ماسة إلى إدراك سعة الدين، وسعة التفكير والنظر، وإشغاله بالواقع لا بالماضي، وبالحيّة لا بالقتل والموت، وبالبناء لا بالهدم، وبالمحبة لا بالكراهية والبغضاء.

وتعود أهم مشاكل التطرف الديني في الجملة إلى غياب القيم القارئة لهذا الموروث والنّاقدة له، وفي الوقت نفسه يعود إلى قراءة القيم ذاتها قراءة استعلائية فردية أو مذهبية، مع أنّ الله تعالى نهى عن تزكية الدّات واستعلائها.

والاعتدال عند الناس هو الأصل، والتطرف الديني نشاز، أكبر أسبابه المتدينون الذي يتربون في الكليات والجامعات والحوزات والمدارس

الدينية، خاصة التقليدية، ولو اقتصر الأمر عند الخلاف العلمي والبحث المنهجي في هذه المدارس لهان، ولكن - للأسف - أن تستغل منابر المساجد، والقنوات في إشعال هذا الفتيل، وإدخال العامة في هذا الصراع، مما ولد ما نراه من ردة عن الدين من جهة، وغلو في التعصب والذي يصل إلى الهجر واللعن وإراقة الدم من جهة أخرى، فاستغل الشيطان هذا الخلاف الواسع في نشر عدوانيته، وإثارة البغضاء بين الناس باسم الدين والإسلام!

أنّ يتشيع ألف، أو يتسنن ألفان، أو يتبيض - إن صح التعبير - ثلاثة، أهون عند الله من إراقة الدم، وتحويل المجتمعات المدنية الآمنة إلى مجتمعات طائفية متباغضة متحاربة متصارعة، فيشغل الناس من النظر إلى مستقبلهم ليعيشوا صراع القرون الأولى الذي لن ينتهي لأنه خلاف فلسفي وليس تجربة علمية تنتهي عند نتائج معينة!

وعليه كان أهم مظاهر التطرف:

- التّعصب للذّات، وعدم الاعتراف بالآخر، أو إلغاء الآخر وتصفيته فكرياً، وقد يستغل الجانب الشعبي والمجتمعي كقاعدة في إلغاء الآخر، وقد يتعرض للتّصفيّة الجسدية.
- تصوّره أنّ بتطرفه هذا يرضي الله ويدخله رضوانه، وأنّه ينطلق باسم الغيب وباسم الله وأنبيائه وقديسيه.

- الصّراع المذهبي، والعيش في صراع الماضي، ومحاولة إحيائه.
- ضياع الوقت والمعرفة في جدل فلسفيّ في قضايا غيبية، وإشغال الأجيال بها، مقابل العلم والمعرفة التجريبيّة والمستقبل.
- تزكية النّفس والمذهب، والاستخفاف من المخالف في الفكر والمذهب الآخر.
- التّفجيرات والقتل وإرهاب الآخر باسم الجهاد والحفاظ على بيضة الدّين.
- التّشدد في قضايا فرعيّة، وفي مسائل رأي يسع الخلاف حولها.
- تمجيد ذوات، والدّفاع عنهم، وفي الوقت نفسه إلغاء المخالف من الذّوات الأخرى.
- التّحذير من قراءة كتب الآخر، وصنع تسميات لوضعهم في هذه الخانة، لأجل التّحذير منهم، وإقصائهم مجتمعياً.

### ألوهية المذهب<sup>(1)</sup>

المذاهب الإسلاميّة وغيرها من المذاهب في الأديان الأخرى نتيجة طبيعيّة للتّدافع البشريّ لاختلاف النّاس وأفكارهم، فهي أقرب إلى المدارس المنسوبة إلى أشخاص لو أحياهم الله اليوم لما عرفوا في الجملة أنّ هناك مذاهب تنسب إليهم ويتعصبون لشخصهم!

(1) فيسبوك 2019م.

وأنا هنا لست ضدّ المذاهب كصيرورة طبيعيّة للتّدافع البشريّ، وإنّما ضدّ تحويل هذه المذاهب إلى أديان سماوية، وادعاء أنّ الحق جملة وتفصيلا في مذهبي، والباطل في مذهب غيري، فالمذاهب جعلتها تفكير بشريّ واستنتاج للنّصوص، متأثرة بالجوانب المكانية والسياسيّة والاجتماعيّة ونحوها.

وعليه صارت المذاهب أشبه بالآله المعصوم، فجماعتي في الولاية ومخالفي في البراءة، وعلمائي أترحم بعد ذكرهم، وعلماء غيري أتوجس خيفة من التّرحم والتّرضي عليهم!

بل بعضهم حلف أنّه لا حنث لمن أقسم أنّه ليس في الجنّة إلا من طائفته، ومنهم من وصم مخالفيه بكلاب أهل النّار، فضلا عن الجوانب العمليّة كمسألة الزّكاة إذا كان الجار من أهل الخلاف ويوجد من أهل الوفاق يسكن بعيدا، لمن تعطى الزّكاة؟ قال تعطى للبعيد وإن كان الجار أحقّ بها، وهناك مسائل عملية أشدّ تصل إلى حرمة النّكاح وأكل الدّبائح وحرمة الخلطة وغيرها قد تكون ظاهريا تجازوتها المذاهب لكنها باقية ما لم توجد منهجيّة لنقدتها وفرزها، ولس كلاما عموما!

بل استخدمت المذاهب ما استخدمه القرآن للمشركين، فصار أتباع المذهب من أصحابنا، وغير أتباع المذهب من قومنا، مع أنّ الجميع أصحاب في مدرسة الإسلام الواسعة!

كذلك عبارات التّركية فنحن أهل السّنة وأهل الحق والاستقامة وأهل العدل والتّوحيد إلى غير ذلك من تسميات التّركية!

وإذا جئنا إلى الجانب المدنيّ فستجد- لولا القانون- أنّ المذهبيّة ظاهرة، فالكفاءة على أساس المذهب والفكر، فنغمة المذهب والموافقة في الفكر ظاهرة وموجودة في الدّاخل، خاصة في الوظائف السيّادية والكبرى، لأنّ الخوف على المذهب أكثر من الخوف على الوطن والإنسان!

فالمذهبيّ في الجملة هدفه الأول والأخير المذهب، فهو يراه الممثل الوحيد للدين، وبه يكون صك الغفران، وينبغي أن يسود في الحكم، ولو ادعى ظاهريا التّعاش مع الآخر، لقوة القانون المطالب بذلك.

لهذا إن ضعف القانون ستجد الظّلم لمن خالف، والإقصاء له، ولو كان بداية في نفس المدرسة، لأنّ المذهب في الحقيقة مقدم على الإسلام، والأديان مقدمة على حقوق الإنسان.

فلا بد من الفصل كليا بين التّوجه المذهبيّ والدينيّ وبين التّوجه المدنيّ، فالثّاني معتمد على الكفاءة والعدل، والأول توجه شخصي وهويّاتي كسبي بينه وبين ربه!

والمجتمعات المدنيّة مجتمعات قانونيّة وليست مجتمعات مذهبيّة، والمجتمعات المذهبيّة مدارس لها الحرية في فكرها، ولكن ليس لها سيادة

الإكراه والإقصاء، ومذهبي لن يدخل أحدا الجنة ويخرجهم من النار، لأنّ الله تعالى خلق العباد متفاوتين ومختلفين، وهو أعلم بخلقه يوم القيامة.

ولهذا الاتكاء المذهبي إن ساد سيحدث بسببه الظلم، لأنّه بهذا يتصور مرضاة الله تعالى ومغفرته، وأنّه الوصي الوحيد على هذا الدّين، وبقائه وصيرورته يبقى هذا الدّين!

فتجد المتعصب مذهبياً يدافع عن أخطاء علمائه ولو كانت ظاهرة، ويفجر في أخطاء علماء غيره ولو كانت أخف في النظر، ويفرح إذا نقد غيره، ويغضب إذا نقد مذهبه!

وستجده ينفق الملايين لنشر مذهبه، مقابل عشرات الفقراء والمساكين والعاطلين والمحتاجين حتى في بلده ومسكنه!

والحاصل كما قلت في البداية أنا لست ضد المذاهب، ولكن ضد تأليه المذاهب والتّعصب لها سلباً، ولا بدّ أن نفرصها والحق العام للنّاس، لأنّ الحق العام لا علاقة له بالمذاهب والتّوجهات والأديان!

عندما تصبح المذاهب بشرية تكوّننا، يسهل نقدها، ويسهل في الوقت نفسه نقد الذات، أمّا مع دعاية التّسامح، في حين في الوقت نفسه نحن نزكي أنفسنا، ونتهم الآخر بعبارات الإقصاء اللفظي فهذا نتيجته سلبية مستقبلاً مع أيّ خلاف سياسيّ، أو ضعف أمنيّ، كما ظهر ويظهر في العديد من المناطق الإسلاميّة!

## محورِيَّة «عدم الخلطة» عند العلامة إبراهيم بن سعيد العبري<sup>(1)</sup>

يعتبر الشَّيخ إبراهيم بن سعيد العبري [ت 1975م] - رحمه الله ورضي عنه - مدرسة إنسانيَّة منفتحة على الآخر، وقد قال عنه سماحة الشَّيخ حسن بن موسى الصَّفار [معاصر] من علماء الشَّيعة الإماميَّة في القطيف بالمملكة العربيَّة السَّعوديَّة: «وأذكر - أي في بداية السَّبعينيات من القرن العشرين - زيارتي للمفتي السَّابق للسُّلطنة الشَّيخ إبراهيم بن سعيد العبري - رحمة الله عليه - وفوجئت بتواضعه مع أنني كنتُ صغيراً بالسَّن، وكان كبيراً [في السَّن] وفي مقام المفتي، وله شخصيَّته العلميَّة، واستقبلني بحفاوة وبتشجيع، وأعجبت بأخلاقه الطَّيبة وتواضعه، كما رأيت إحاطته بالمجال العلمي والفقهني بأراء المذاهب المختلفة»<sup>(2)</sup>.

ومن كلامه في رسالته إلى العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - [ت 1999م] المفتي السَّابق للملكة العربيَّة السَّعوديَّة بتاريخ 18 شعبان 1392هـ: «فقد وافانا كتابكم الكريم، وفهمنا ما تضمَّنه من نصائح وإرشادات كما هي سُنَّتِكُم المعروفة، وسَجَّيتُكُم الموصوفة، وإننا لنشكركم على ذلك، كما نشكركم على تزويدنا بالأسفار النَّفيسة، وهي هذه العقيدة الطَّحاوية،

(1) صحيفة شؤون عمانيَّة، 15 أكتوبر 2020م.

(2) لقاء مع سماحة الشَّيخ حسن الصَّفار من السَّعوديَّة على قناة أنس اليوتيبيَّة مع بدر العبري ضمن برنامج حوارات حول تأملات في بعض جوانب التَّفكير الديني، مرجع سابق.

الصّواعق المرسلّة، نونية ابن القيم، مختصر السّيرة النّبويّة، فتح المجيد شرح العقيدة الطّحاويّة، التّوحيد، مجموعة الحديث، النّفائس، وقد أخبرت بذلك جلاله السلطان، وأبلغته سلامكم، وقد أثنى عليكم، وشكر سعيكم، وهو يسلم عليكم، وكلّنا نشكركم، ونعدّ هذا منكم مساعدة لإحياء العلم ونشره، ونخبركم أنّ إخوانكم أهل عمان يقبلون على كتبكم كلّ الإقبال، ويقرؤونها ويراجعونها في مهمّات المسائل، وهكذا ينبغي لكلّ من معشر المسلمين، ونسكت عمّا بيننا من خلاف في المسائل البسيطة، وإنّ الإسلام يجمعنا، والحقّ هدفنا، وجميع أعداء هذا الدين القويم أعداؤنا<sup>(1)</sup>.

والذي يهمننا هنا ما طرحه الشّيخ العبريّ من عبارة مهمّة ممكن أن تتحوّل إلى محور منهجي ومعرفي يخلّص هذه الأُمَّة من صراعاتها، ومن قصّاصات الكتب الصّفراء، والرّوايات والأخبار المفارقة للآخر، وهي عبارة «عدم الخلطة»، إمّا بالحديث عن الذّات والتّعصب لها، أو بالحديث عن الآخر ومحاولة تقزيمه والإساءة إليه، لهذا يقرر الشّيخ العبريّ أنّ هذا طبيعيّ، ومنشؤه عدم الخلطة، لذا بين أنّه «كثرت اليوم الخلطة، وخفّت النّفرة، واجتمع بعضنا ببعض، فلا يناسب ذلك إلاّ اتباع ما عليه السّلف ممّا

(1) العبريّ: إبراهيم بن سعيد؛ الآثار العلميّة لسماحة الشّيخ العلامة إبراهيم بن سعيد العبريّ، تجميع: عليّ بن هلال العبريّ وجمعة بن ناصر الصارميّ وآخرون، ط جامعة السلطان قابوس، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى 1436هـ/2015م، م: 1، ج: 2، ص: 16.

ذكرناه أي من الألفة والصلاة خلف بعض، وجواز الصلاة معهم، والاقتران بأئمتهم فيها جمعة وجماعة، حيث أقاموها في أماكنهم وجوامعهم، ولا نرى الامتناع والتخلف عنهم، لأن الصلاة عبادة لله، والدعاء إليها دعاء إلى الله، فيا قومنا أجيبوا داعي الله، ولا تتخلفوا فتخالف قلوبكم»<sup>(1)</sup>.

إن نظرية عدم الخلطة تكمن في التاريخ، وفي التراث، وفي الواقع المعاصر، أما التاريخ فانقضى، ويسعنا فيه قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(2)</sup>، وأما التراث فهو ظرفي يقرأ في ظرفيه، ولا يحاكم المتأخر بخطأ المتقدم، ولو انتسب إلى مدرسته، وهو تراث إنساني مفتوح للجميع، ثم ولو كان المتأخر معتقدا لما يخالفه الآخر، فهذا لا يخرج عن دائرة الرأي التي تسع الجميع، ولو سلمنا في دائرة الدين لكان الإيمان بالله والعمل الصالح جامعا للجميع، فإذا الله تعالى أمرنا بالإحسان والتعاشير مع أصحاب الديانات الأخرى، فكيف بأصحاب الدين الواحد! وأما الواقع المعاصر فكما بين رحمه الله أن كثرة الخلطة تؤدي إلى تخفيف النفرة، فيصبح المستهجن مألوفاً، ولهذا ينبغي التشجيع على الخلطة والجلوس مع الآخر وسماعه ومحاورته بالحسنى.

(1) المرجع نفسه، م: 2، ج: 4، ص: 24.

(2) البقرة/134.

وإذا كان كذلك بين المدارس الإسلاميّة، فنحن اليوم نتحدّث عن المجتمع الإنسانيّ بأديانه وطوائفه، وعن دولة المواطنة بتعدد توجهات أفرادها، فأصبحت الخلطة أمراً واقعا، فلزم بذلك تحقيق التّعايش في المجتمع الإنسانيّ، وبين أبناء الجنس البشريّ.

وعليه تشجيع الخلطة بين مجتمع الجنس البشريّ لا يقلّ ضرورة عمّا بين الدّين الواحد، والخلطة لا تقتصر عند السيّاحة، بقدر ما تتجاوز معرفة الآخر والتّعرف إليه والسّماع منه والقراءة له، لأنّ عدم الخلطة بين المجتمع البشريّ يؤدي إلى الصّراع وعدم فهم الآخر.

### الشيعة والمجوس<sup>(1)</sup>

من أقبح الأشياء التي تحدث بين المختلفين أفراداً أو جماعات الفجور في الخصومة، وعدم العدل مع المخالف، والله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

ومن هذا اتهام طائفة كبيرة من المسلمين أو بعضهم بأنهم مجوس، لا دليل، إلا لأنّ غالب أهل فارس اليوم يتبنون المذهب الشّيعيّ الإمامي!

(1) فيسبوك، 2017م.

(2) المائدة/8.

والمجوسية اختلف فيها وكيف دخلت إلى العربية، فقيل هي في الأصل مكوس، أي كلمة فارسية، ثم شاع بأن المجوس هم عبدة النار، إلا أن المصادر الأولى مختلفة فقيل المجوسي هو الكاهن عند الآشوريين وقدامى الفرس، أي مكوسي مثل الحبر عند اليهود، والراهب عند الهندوس، والكاهن عند النصارى، والعالم عند المسلمين.

وقيل هو الكاهن المخصوص بالسحر، أي بمعنى الساحر، وقيل هو المشتغل بالنار في المعبد، والزرادشتية لا تنكر وجود إله، وتؤمن باليوم الآخر، وبالثواب والعقاب، وفق فلسفتهم في ذلك، ويعتبرون أن للنار والماء رمزية، فالنار والماء رمز الحياة، كما عند بعض الفلاسفة الماء والتراب والهواء والنار.

والحاصل في نظري أنه لا توجد طائفة في الحقيقة في فارس تعبد النار، والفرس غالبهم إما زرادشتي، والزرادشتية لا يعبدون النار كإله، كما أن الهندوس لا يعبدون البقر كإله، ومن الفرس مندائيون، وهم موحدون أيضا.

وانتشار فكرة أن المجوس هم عبدة النار حرفيا لا أدري أين مصدرها، ولعلها من الأخبار التي تناقلها الناس ثم أخذها الفقهاء والمؤرخون على علاتها، كباقي الأخبار.

والآن لنسلم أنّ المجوس هم عبدة النّار، وهذا هو الموجود في الذّهنيّة العربيّة والإسلاميّة عموماً، فما علاقة الشّيعّة بطوائفهم بالمجوس؟!

عندما تتأمل الشّيعّة وتقرأ لهم وتجالسهم، تجدهم قوماً يؤمنون بالله خالقاً وإلهاً يعبد، وبمحمد نبياً، وبالقرآن كتاباً، ويصلون صلاتنا، ويستقبلون قبلتنا، ويحجون بيت الله الحرام ويعظمونه، ويصومون رمضان ويجلونّه، ويخرجون زكاة مالهم طيِّبة بها نفوسهم، فكيف لنا بعد هذا أن نجعلهم مجوساً من عبدة النّار!

أمّا كونهم يتوسلون بالأموال فهذه مسألة فقهية وليست عقديّة في الأصل، تعود إلى أصل إلى قضية التّوسل بالمخلوقات أي غير الله، مع ربطها بالله وصفاته، والتّوسل بالمخلوقات بالمعنى العام، كالتّوسل بما أوجد الله في الوجود، كقولنا بحق الشّمس التي أجريت، ويندرج فيها قضية التّوسل بالأحياء والأموات، أما الأحياء كرواية التّوسل بالعباس [ت 32هـ]، وفي الجملة أنّ الأغلبية على جوازه، ولكن الخلاف في التّوسل بالأموال والدّعاء عند القبور توسلاً بهم.

فهذه المسألة اختلف فيها الفقهاء من كافة المذاهب، والدّارس لمذهب الشّيعّة تجدهم لا يختلفون، لأنّهم لا يعتقدون أنّ الميت ينفع أو يضر، فهو لا يجلب نفعاً، ولا يدفع ضراً بذاته!

وإن كنت شخصياً أرى وأميل إلى القول بخلاف ذلك، لأن الميت لا يسمع لكي يستجيب لك لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾<sup>(1)</sup>، ولأن الميت مفتقر إلى الله، ولو كان نبياً أو ولياً، ولأن الحكم بيد الله تعالى وحده لا شريك له، فهو ليس بحاجة إلى واسطة أحد، ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

ومع هذا لا أملك أن أكفر أمة وأخرجها من الدين، واجعلها من عبدة النار، ومن دائرة أهل الشرك والأوثان، فهذا من الفجور في الخصومة، كما أنني لا أملك أن أكفر الصوفية لكونهم يتوسلون بالأموال، وأوزع صكوك الغفران، ولكن بيننا جميعاً الحوار والجدال بالتي هي أحسن، مع حفظ الود الإنساني بين الجميع.

كذلك كون بعض الشيعة يتعصبون للقومية الفارسية، فهذا طبيعي، كما أن غالب المذاهب تتعصب للقومية العربية، والعديد من المالكية والإباضية يتعصبون للقومية الأمازيغية، والشوافع في ماليزيا يتعصبون للقومية الملاوية، فهذا شيء طبيعي، على أن لا يلغى الآخر، ولا يعنى من هذا أنهم بتعصبهم هذا خرجوا من الدين ودخلوا في دين آخر.

فالتعصب للقومية العربية لا يقربنا إلى الله، وابتعادنا عنها لا يبعدنا عن

(1) فاطر/ 22.

(2) الأنعام/ 62.

الله، وإِنَّمَا يَقْرَبُنَا إِلَيْهِ تَقْوَاهُ وَخَشِيَّتُهُ، أَكُنَّا عَرَبًا أَمْ فَرَسًا أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(1)</sup>.

فلا ينبغي اتهام الآخر والتنازع بالألقاب، وأن يكون الخلاف في دائرته الأخلاقية، وأن نسعى لتمكين المشتركات بيننا أينما وجدت، مع حفظ الكرامة الإنسانية، ورفع كل ما يعكر المحبة بين البشر والناس جميعا.

### القارة السوداء والمستقبل الطائفي المبهم<sup>(2)</sup>

العديد من دول الجزء الإفريقي يعاني من الأمراض الثلاثة: الفقر والمرض والجهل، مما ولد بيئة خصبة لأي دعوات تبشيرية ومذهبية، حيث استطاع مثلا البابا يوحنا بولس الثاني [ت 2005م] من تنصير المئات من الأديان والملل الأخرى فيها، لتعتبر الطائفة النصرانية [المسيحية] المنافس في الانتشار مع الإسلام، إلا أن التبشير المسيحي على خلافاته تجاوز العديد من الصراعات بينهم، بيد أن التبشير الإسلامي - إن صح التعبير - ينقل ثقله وخلافاته الطائفية إلى القارة السوداء، فتجد الصراع بين الطوائف الإسلامية، وكل مذهب يدرس ملخصاته العقديّة، وخلافاته مع المذاهب الثنائية، ويحفظها، متجاوزا ما يسعهم من التوحيد القرآني،

(1) الحجرات/ 13.

(2) فيسبوك 2018م.

وما يسعهم من دين الله، والأولى من الجميع أن ينقل إليها علوم الطب والحضارة والصناعة، وليسوا بحاجة إلى الخلاف الكلامي الذي ضرره أكثر من نفعه، كالخلاف في رؤية الله والصفات وخلق القرآن!

بل من يتابع بعض الجوانب سنجد تكفيرا واضحا مثلا مع التصوف والصوفيّة مع كثرتهم في هذه القارة من قبل غلاة السلفيّة، وتشريكهم، وهدم مزاراتهم، والصراع بين السنّة والشّيعة، وبين الإباضيّة والسلفيّة!

إنّ الثقل الخلافيّ في الشرق وصراعه، ومع ما أحدثه من دماء وتفرق، يُنقل حاليا إلى إفريقيا بدعوى الدعوة إلى الإسلام، فتكثر الكتابات التي تحفظ وتدرّس أصول الكلام بين المذاهب ومنظوماته، والتي تجاوزت الزمن جملتها، لقوم بحاجة من يعينهم في الخروج إلى عالم الحضارة وصناعة الإنسان، وانتشالهم من الفقر والجهل والتّفرق!

إنّ ما حدث في نيجيريا بين بوكو حرام والمسيحيين، يخشى أن يتكرر نتيجة التّهيج بين المسلمين أنفسهم، لأنّ الدّعوة باسم المذهب مقدّمة على ما يسعهم من الدّين، وما يعينهم في الخروج إلى عالم الحضارة والصناعة والطب واستقلال الذات، لا أن يعيشوا في أجواء طائفية تفرّق صفهم، وتنشر بينهم البغضاء والتكفير، وتزيدهم جمودا وتخلّفا!

## التطرف الفكري والثقافي<sup>(1)</sup>

إن كان يوجد تطرف ديني فيوجد أيضاً تطرف فكريّ وثقافي، وهو أوسع أنواع التّطرف، لأنه لا يكون مقتصرأً عند الدّين، فقد يكون باسم المعرفة أو العادات أو الحرّية أو السّلطة أو المال أو الثقافة.

وتعتبر الثقافة خيطاً مشتركاً في المجتمع الإنساني، فهي الخيط المرتبط بذات الإنسان كعقل مفكر، وجسد متأثر بما حوله في الطبيعة والكون وأخيه الإنسان، وبما ورثه من حضارة وفكر وتراث، وبما وصل إليه من معرفة واختراع وإنتاج.

هذا الخيط الإنساني تتشكل به الحضارة الإنسانية المتعددة في طقوسها ومعارفها، والمتنوعة في نتائجها وآثارها، وعليه تتشكل ثقافات تحت الثقافة الأم للإنسان، وحضارات تدرج تحت حضارة الإنسان.

والأصل في الخطاب الثقافي أنه يوفر البديل عن الخطاب الديني والفكري المتطرف، لأنّ الإنسان لا يستجيب لكتب التطرف كما يقول

---

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

نجيب محفوظ [ت 2006م] إلا إذا كان لذلك مهيتا نفسيا واجتماعيا، «والحائز للصحة النفسية والاجتماعية لا يميل إلى الآراء المتطرفة، وإذا اعتنقها كأفكار في أحوال نادرة فإنه لا يميل بها إلى العنف والإرهاب»<sup>(1)</sup>، وهذا من خلال توفير البيئة المناسبة التي تملأ بالخطاب الثقافي المتجه إلى بناء الإنسان وتنويره، وكلما ابتعدت النخب المثقفة عن المجتمع كان العقل المجتمعي فارغا، ليحل بدلا منه أي خطاب آخر، وقد يكون متطرفا! لهذا لا بد من وجود مراكز بحثية استراتيجية ثقافية تركز على أمرين: الأمر الأول: الجانب النقدي في التراث روائيا وتاريخيا وسياسيا وفلسفيا، ونقد الاجتماع البشري في الوطن العربي وتفكيره وعاداته وتقاليده، لأن ثقافة النقد هي الفريضة الغائبة عن واقعنا، لتحل محلها ثقافة التمجيد والتقديس، ثم التعصب والتطرف والتقاتل.

والأمر الثاني: إيجاد البدائل في الخطاب والوسائل، مع نقد الذات أيضا، لأن العمل المؤسسي يعالج القضايا بصورة أعمق، ويعطي بدائل ووسائل أكثر تأثيرا في المجتمع.

بجانب الإكثار من الجامعات والمراكز البحثية في الوطن العربي، والتي تركز على الجانب الثقافي المعمق لقيمة الإنسان والبحث والحرية،

(1) محفوظ: نجيب، حول التدين والتطرف، الدار المصرية اللبنانية، لا تاريخ، ص 193.

وأن يعطى للجيل حريته في الدهشة والتساؤل والبحث والنقاش، لتخرج أجيال تعظم قيمة العقل والنظر والتدبر، والانشغال بالإنتاج والاختراع وتعظيم قيم الإنسان الكبرى.

كذلك لا بد من نشر ثقافة القانون المدني وتفعيله، وأهمية احترام الدساتير القائمة على اختيار الشعوب، والمبنية على التنوير القانوني، الذي يحفظ الجميع، وعليه يكون القانون حافظا للإنسان وحرته وثقافته، بعيدا عن تلاعب السلطة، واستبداد المجتمع.

فيكون المثقف أو المفكر واقفا مع القانون المرضي من الجميع، ساعيا في تعميقه، وتوجيه المجتمع إلى الدولة المدنية الحافظة لحرريات الناس وحقوقهم الذاتية، وحتى لا تتحول الثقافة ذاتها إلى تطرف آخر!

فلا بد من المثقف أو المفكر أن يكون عنصر اعتدال لا عنصر تطرف أيضا، يقف مع المبادئ والقيم التي يؤمن بها، لتنزل في واقع حياة الناس ومجتمعاتهم.

إن التطرف الذي يسود اليوم لا يعالج بتطرف آخر، وإلا سيجعل المتطرف الأول يزداد تطرفه، ويكون أشد همجية وغطرسة، مما تزداد دائرة التطرف ولا تضيق، وتمتد حتى تشمل جميع النخب وباقي شرائح المجتمع!

واليوم ينظر إلى المثقف أو المفكر أن يكون في مرحلة إخراج هذا

المجتمع من هذه الأزمة أو الظواهر التي تؤثر في صيرورة المجتمع وعقله ومعاشه وحياته.

وعليه من أهم مظاهر التطرف الفكري أو الثقافي:

- إقصاء الآخر لأيّ خلاف فكريّ أو سياسيّ أو مجتمعيّ، واستغلال النفوذ الماليّ والسياسيّ في ذلك.

- خلق حالة إقصاء يتولد عنها جماعات متطرفة، مما يغيب الحوار مع الآخر.

- التّطرف في الإلحاد، وإلغاء حرية النّاس في التّدين وممارسة الطّقوس، ولو بالاستهزاء والاستخفاف والسّخرية.

لهذا إذا كان يوجد تطرف ديني يوجد بيننا، أو تطرف مجتمعي عن طريق المجتمع أو السلطة فلا بد من وجود دائرة وسط، متمثلة في الخطاب الثقافي والفكري المعتدل، والذي يقدم قيمة العقل على العواطف، ويعيش في الحاضر لا الماضي، ويقدم المعرفة لا الجهل والصراع والتطرف، ويسعى لتحقيق حقوق الناس لا ظلمهم والبغي عليهم!

### الثقافة والخوف من العقل والتّفكير<sup>(1)</sup>

أيّ ثقافة في الحقيقة تخشى من العقل، وأحيانا تحارب العقل والتّفكير

(1) العبري: بدر بن سالم؛ حوار مع مجلة التكوين حول التراث والتّجديد، عمان، عدد 47، محرم 1441هـ/ سبتمبر 2019م، ص: 72-79.

باسم العقلانيّة نفسها، كما تحارب التعددية باسم التّعايش والأمن الفكريّ، لهذا يجب أن نفرق بين المناهج وبين الشّعارات، فيوجد فرق عندما ننطلق من منهج نقديّ يعظم فيه النّقد والبحث، ويحترم فيه رأي الباحث والنّاقد، ويوفر أجواء من الحرّيّة والأمن النّفسيّ والبدنيّ، وبين الشّعارات الجوفاء، التي هي صورة للخارج تخالف التّطبيق في الدّاخل.

والسّبب في نظري أنّ الهيمنة الغربيّة على الشّرق مع شرستها وتناقضاتها السّياسيّة، فإنّ المؤسسات المدنيّة الغربيّة قائمة على منهج الأنسنة والعقلنة وحرّيّة الإنسان وحقوقه، لذا العديد من السّياسات الشّريقيّة تمارس النّقيضين: النّقيض القائم على الشّعارات الجميلة المصدرة للخارج باسم العقلنة والتّسامح والتّعايش وحقوق الإنسان، والنّقيض الاستبداديّ في الدّاخل القائم على تمكين الأصوليّة وقمع التّيّارات النّاقدة، تحت شعارات حفظ سياج المجتمع أو الأمن الفكريّ ونحوه.

لهذا لا يتوفر للباحث والنّاقد المناخ الملائم لأنّه يخشى على نفسه في ذلك، فيسعى إمّا إلى الهجرة أو الرّمزيّة في الكتابة، كما حدث لإخوان الصّفا وخلان الوفا في رسائلهم، أو كما في كليلة ودمنة قديما.

نعم وجدت رموز عقلانيّة كبيرة وناقدة عندنا في الشّرق بداية من حسن العطار [ت 1835م]، وتلميذه رفاعه الطّهطاويّ [ت 1873م]، ومرورا حتى جمال الدّين الأفغانيّ [ت 1897م]، ومحمّد عبده [1905م]، ومن بعدهم

كعليّ عبد الرّازق [ت 1966م]، ومحمود أبي ريّة [ت 1970م]، ومحمود شلتوت [ت 1963م]، إلى المدرسة النقدية والتفكيكية كما عند أبي القاسم حاج حمد [ت 2004م]، ومالك بن نبيّ [ت 1973م]، ومحمد عابد الجابريّ [ت 2010م]، ومحمد أركون [ت 2010م]، وغيرهم.

إلا أنّ هذه الرموز لم تنطلق من مؤسسات يتوفر لها المناخ الآمن تحت ظلّ التدافع البشريّ، وقد تستغلّ سياسيا وأنيّا ثمّ تُضطهد لمّا تنتهي الغاية من هذه الورقة، لهذا تأثيرها يمشي ببطء شديد، خلافا للجانب التراثيّ والماضويّ، فهو يتلقى الدّعم السياسيّ والإعلاميّ.

وهنا لا أمارس القمع ضدّ أحد ما، فمن حق الماضويين والتراثيين أن يكون لهم ذلك، ولكن الأصل في السياسة أن تفتح المجال للجميع، وأن تترك التدافع تحت ظلّ القانون الحامي للكُلّ، وهذا التدافع السننيّ الطّبيعيّ هو من يحفظ التّوازن في المجتمع، ولكن كما أسلفت الثقافة المجتمعية والدينية والسياسية لا زالت تخاف من هذا التدافع خوفا من مصالحتها، أو استغلال هذا خارجيا، فهي تخشى من الرموز فضلا أن يتحول فكر هذه الرموز إلى مؤسسات ناقدة وباحثة تحت مظلة العقل والنقد، وهنا تجمد الثقافة في المجتمعات العربية بشكل عام.

## التطرف السياسي<sup>(1)</sup>

يقول الشيخ عدي ولد الشيخ [معاصر] في مقالة له بعنوان المشهد الثقافي العربي: «الواقع والمأمول أنه توجد جدلية كبيرة في العلاقة بين المثقف والسلطة، فهناك من يرى ضرورة بعد المثقف عن السلطة، فبعد 2011م أصبحت السياسة طاغية على كل شيء، وأدت هذه الوضعية إلى انغماس النخب في وحل السياسة»<sup>(2)</sup>، بل كشفت ميول المثقف العربي عن المبدأ العام وانحيازه إلى السلطة أو المصالح الشخصية.

ويقول سعد محمد رحيم [معاصر]: «إنَّ الخطر يكمن في خلط العامل الثقافي بالسياسي، لا لأنَّ العامل بين هذين يشتغل باليتين مختلفتين وحسب، ولا لأنهما يتحركان في مستويات قد تتداخل أحياناً، لكنه لا يتطابق في الغالب، بل لأنَّ استراتيجيات الثقافة شيء، ومناورات السياسة شيء آخر»<sup>(3)</sup>.

---

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.  
(2) ولد الشيخ: الشيخ عدي، مقالة المشهد الثقافي العربي: الواقع والمأمول، صحيفة أقلام الالكترونية، تاريخ الزيارة: 25/6/2016م، الساعة العاشرة صباحاً.  
(3) رحيم: سعد محمد، أنطقة المحرم وشبكة علاقة المثقف بالسلطة، دار ميزوبوتاميا، العراق - بغداد، الطبعة الأولى / 2013م، ص 20.

ويقول أيضا: «إنَّ المثقف الذي يدخل منطقة السياسي عليه ألا ينسى كونه حاملاهما ومشروعاً ثقافيين، وليس طالب مصلحة وسلطة، والسياسي يعمل وينتج خطابه من دون اعتبار كبير للأخلاق، في حين أن المثقف يضع الأخلاق في صلب خطابه، أو هكذا يفترض به، وعلى المثقف أن يبدي رأيه من غير موارد للسلطات القائمة السياسية والاجتماعية والأخلاقية، ويجعل في النهاية من المعرفة سلطة، ومن الحوار آلية عمل فعالة، ومن الحرية وسيلة وغاية»<sup>(1)</sup>.

ويرى علي حرب [معاصر] أنه «بين المثقف والسلطة تأثير وتأثر، وأن من أنواع المثقفين المثقف الموالي، الذي يُسوِّغ للحاكم مشروعيته، ويدافع عن سياساته، وما أكثر المثقفين في العالم العربي الذين يلتحقون بالحكام، ومن بينهم طغاة، لكي يمشوا في ركابهم ويبرِّروا لهم أخطاءهم ومسائرتهم، وهناك المثقف المنشق، ومثاله عالم اللغة، المفكر والمناضل الأمريكي نعوم تشومسكي [معاصر] الخارج على بلده، الناقد لنظامه ومشاريعه وسياساته، ثم أشار أنه بين هذين الطرفين تتراوح النماذج، بين محايد ومستقل، أو مستشار ومتعاون، أو ناقد ومعارض، أو مُنظِّر ومنخرط»<sup>(2)</sup>.

(1) المرجع نفسه: ص 20.

(2) الشيدي: عصام، تقرير حول ندوة العلاقة بين المثقف والسلطة تأثيراً وتأثراً تشير جدل الأسئلة، جمعية الكتاب العمانيّة - مسقط، جريدة عُمان، الزيارة الإلكترونية، 2016/6/25م، الساعة العاشرة والنصف صباحاً، الرابط: <http://omandaily.com/?p=313605>.

ومما لوحظ أنّ حوادث 2011م كشفت النقاب عن العديد من الذين ينادون بقيم الثقافة في العالم العربي، أصبحوا متورطين في قضايا شخصية، ومنحازين للسلطة الأقوى بعيدا عن قيم الثقافة وأخلاقياتها، وهذا بدوره يؤثر سلبا على هذه القيمة، فتسقط قيمتها من نفوس الناس، ولعل هذا ما يراد لها من قبل السلطات السياسية، بل وساندوا تطرف السلطة فيمن ينادي بالحقوق المشروعة، والقيم العليا النبيلة.

وعليه سيصبح المثقف في خانة غيره من المصالحيين، فقط ستختلف التسميات، فهذا باسم الوطن والسياسة، وذاك باسم الدين والغيب، والآخر باسم الثقافة والوعي المجتمعي.

والأصل في المثقف أنه يكون في قافلة المبادئ والقيم الكبرى، مضحيا لأجلها بالمال والنفس، متحملا الإيذاء النفسي والكلامي!

وهذا لا يعني أنه يكون نائرا ضد المجتمع أو السلطة، وإنما يثور ضد التخلف في المجتمع، وضد الجهل والفقر والاستعباد والقمع والتطرف بأشكاله، فهو لا ينظر إلى السلطة والمجتمع نظرة شيطانية، وفي الوقت نفسه لا ينظر إليهم نظرة ملائكية لا تخطئ، فهو مع المبدأ والقيم والكبرى، من أخذ بها كان داعما له وناصرا، ومن كان دون ذلك فلا ينزل معهم لمصالح ذاتية أو آنية!

فعلى المثقف أن يقوم بدور تعميق الثقافة الحقوقية المرتبطة بذات

الإنسان، فلكل إنسان حقه في سبل العيش الكريم، وهذا مرتبط بالذات الإنسانية، بغض النظر عن فكره وتوجهه، فالناس وفق قيمة كرامة الإنسان سواسية، وهم أمام القانون سواء، لا يفرقهم لون ولا جنس، ولا قبيلة ولا عشيرة، والقانون ينطبق عليهم جميعا.

فالمثقف يقف مع الجانب الحقوقي للإنسان، لأنه الأصل الذي تدور حوله السلطة والتعامل المجتمعي، وأن يحرر هذا الإنسان من أي قيود دينية أو فكرية أو مجتمعية مقابل ذاته البشرية.

فهو يقف بقوة مع حرية الإنسان في التفكير والاعتقاد والنظر، لأن الحرية جزء من التكوين البشري، فلإنسان حرية النقد وفق القانون، ولا يجوز قمعه أو إقصائه، كان النقد للسلطة أم للفكر الديني، أم كان للفكر المجتمعي، وعندما نقول يتحرر المجتمع من السلطة، فلا نقصد به فحسب السلطة السياسية، بل يدخل في ذلك السلطة الدينية والسلطة المجتمعية، فلا بد أن يتحرر منهما أيضا ليبقى مع أصل الكلمة والمبدأ بعيدا عن أي مؤثرات يمينية أو يسارية.

أما وقوفه مع السلطة السياسية فهو وقوف نقد وتوجيه، بما يحقق العدل والمساواة والحرية في المجتمع، والرفع بالمستوى الإنساني بتحقيق كرامة الإنسان وحقه في الحياة والعيش الكريم، وأن يحقق للمجموع الأمن القانوني والغذائي والصحي والتعليمي وأمن الحريات.

## من آثار التطرف

### التعصب للذات<sup>(1)</sup>

التعصب هو العصبية للذات، والاستعلاء على الغير، وعدم قبول الآخر، حيث يتصور ما يقوله هو الحق وحده، وما عند غيره الباطل لا شك فيه.

والتعصب قد يكون مذهبيا أو طائفيا، وقد يكون ثقافيا أو فكريا، وكثيرا ما يكون اجتماعيا أو فئويا أو قبليا.

وأشد أضرار التعصب هو إلغاء الآخر، وعدم السماع له، وتصنيفه وإقصائه، ومضايقته بدنا وعقلا ومعيشة ووجودا.

والله تعالى وصف تعصب قوم نوح بقوله: ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾<sup>(2)</sup>، وهذا قمة التعصب في عدم السماع للآخر أصلا، فضلا عن قبوله.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) نوح/7.

وعندما رأوا أن إعراضهم عنه، وعدم الاهتمام به، لا يحقق جدوى لجؤوا إلى الاستهزاء به، والسخرية منه وتهديده: ﴿قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ، قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ، فَافْتَحْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِي وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

والقرآن كذلك يضرب مثالا للتعصب للماضي وما كان عليه الآباء والأجداد، والإعراض عن أي شيء جديد، بدعوى الحفاظ على سيرة ومنهج الأجداد، حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

وهذا لا يعني رفض الماضي، ولكن الماضي تاريخ بشري، فيه الصواب وفيه الخطأ، فيه الصحيح وفيه غيره، لذا كان نقده مهما، لتطور الزمان والمكان، والذي بهما تتطور الآلة وتجدها بطبيعة الحال، فتتجدد المعارف، وينفتح ذهن الإنسان أكثر، بكشفه سنن الوجود والتفكير والنظر والبحث.

ومن أمثلة إلغاء الآخر في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ

(1) الشعراء/ 116 - 118.

(2) الزخرف/ 22.

الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾<sup>(1)</sup>، فاليهود أغوا النصارى كلياً، وكذلك الحال بالنسبة إلى النصارى.

الحاصل أن الكثير من الخلاف المذهبي والمجتمعي اليوم سببه التعصب للذات أو المذهب أو القبيلة والمجتمع، لذا كل واحد يزكي نفسه، ويحققر غيره، فمن حق الإنسان أن يعتد بذاته فكراً ولغة ومجتمعاً، ولكن ليس له الحق أن يلغي غيره، والمدار الذي يدور عليه الناس في حياتهم هو القانون العام الذي ارتضوه لحفظ أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ومجتمعاتهم.

لذا في البداية لا بد من الاعتراف بالآخر، لكونه إنساناً له الحق مثل أي إنسان آخر في التفكير والنظر والتدبر، فضلاً عن السلوك والعمل، ولا يحق أن يقصى هذا الإنسان بأي حال.

إنّ الخلاف في الاعتقاد والتصور، وفي النظرة السياسية والمجتمعية شيء فطري كما أسلفنا، بل هو شيء طبيعي من سنن الحياة، فلا معنى للتعصب أصلاً.

وبعضهم يقسم التعصب إلى قسمين: تعصب محمود وتعصب مذموم، إلا أنّ هذا التقسيم فتح الباب على مصراعيه ليتعصب الناس لمذاهبهم وأفكارهم ونحلهم، فيقصون غيرهم باسم التعصب المحمود.

(1) البقرة/113.

لذا في نظري التعصب بجملته مذموم، لأنه يلغي الاعتراف وسنية  
الخلاف جملة وتفصيلاً!

لذا لا بد من التفريق بين التعصب والتقيّد بالمبدأ والحق العام، فالأول  
إلغاء للآخر، والثاني حرية مع الاعتراف بالآخر، والفرق بينهما كبير جداً!  
والتدافع بين البشر ليس مبنيًا على التعصب، وإنما مبني على التنافس  
والحفاظ على الآخر، واستغلال سنن الكون، أما التعصب فهو يقود إلى  
الفساد في الأرض بعد إصلاحها، وإلى تدميرها...

فالتعصب يقود إلى التطرف، والتطرف نتيجة له طبيعية، فالمتعصب  
لا يبالي بغيره، فهو يستخدم التطرف لإثبات وجوده، وأحقّيته بالوجود،  
فيكفر ويلغي غيره، ويعيث في الأرض فساداً، ويهلك الحرث والنسل،  
لأنّ الآخر ملغي من قاموسه، فتضيع عنده حتى المبادئ الأخلاقية، والقيم  
الإنسانية، والعلاقات البشرية.

### ضياع الوقت والمعرفة<sup>(1)</sup>

يعيش الإنسان في هذه الحياة مقيداً بمرحلة زمنية محددة، وذلك وفق  
سنة الأجيال، فلكل جيل وقت زمني، حددته المشيئة الإلهية المطلقة، وذلك  
تطبيقاً لسنة البناء والبقاء النسبي، وما يتبعه من عمارة لهذا الكون، وبناء له.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

وسنة البناء والعمارة لا يمكن أن يعطي جدواه إلا باستغلال الفترة الزمنية التي يتحصل عليها كلُّ جيل، بما تتوارثه من آثار وثقافات وأمجاد الأجيال الماضية، فالمكتشفات المعاصرة مثلا لم يتحصل عليها أجيال القرنين الماضيين صدفة، وإنما كانت تواسلا لما توصلت إليه الأجيال التي سلفتهم، فكانوا خلفا أدركوا قيمة الزمن، فاستثمروه لصالحهم، فقطفوا ثمرة جهدهم واستغلالهم له.

والذي لا يدرك قيمة الزمن الذي يعيش فيه، لا شك سيأكله الزمن، وسيخرج من هذه الحياة بلا أمجاد ولا بناء، وسيكتب عنه التاريخ سيرا من الكسل والتخلف والرجعية.

من هنا، لبقاء سنة التطور والبناء، والتعمير وصنع الأمجاد، لا بدّ من غرس قيمة الزمن والوقت في نفوس الأبناء والأجيال، فسنة الزمن لا تعرف قوما دون قوم، ولا تفرق بين جيل وجيل، فهي سنة وجدت مع بقاء الكون، فمن وقف معها وقفة جد وعمل، واستثمرها استثمار إخلاص ونشاط، كان لهذا الجيل الحظ الوافر من الإبداع والتقدم والتطور، ولبلدانهم وأوطانهم من الرقي والقوة والمدينة الصادقة.

وأهم ما يستثمر به الزمن ويستغل هي المعرفة، والمعرفة كشف الخفي من سنن الكون والتاريخ وخلق الإنسان، وهذا ما دعا إليه القرآن الكريم.

أما اكتشاف الكون فقد أمر الله بالسير في الأرض، باطنا وفضاء، لكشف أسرارها، وتسخير سننه، حث قال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(1)</sup>.

بجانب أنه أمر بالتفكر في الكون ذاته، واعتبره من العبادة، ومدح المتفكرين حيث قال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>(2)</sup>.

وأول خطاب إلهي جاء بصيغة الأمر في قضية الأمر بالقراءة حيث قال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾<sup>(3)</sup>.

والقراءة هي أساس المعرفة، ومن أهم الوسائل في الحياة، فهي الفريضة التي سبق ذكرها في القرآن الكريم قبل أي فريضة أخرى في جملة الأوامر والنواهي.

من هنا كان التطرف أكبر معوق للمعرفة واستغلال الوقت، لأن الناس عندنا لا زالوا يعيشون قبل ألف سنة في الصراع الذي حدث بين الصحابة،

(1) العنكبوت/ 20.

(2) آل عمران/ 191.

(3) اقرأ/ 1-5.

وأيهما أفضل أبو بكر أم علي بن أبي طالب، والعالم يتقدم في معارفه البحثية والمعرفية!

وإذا تأملنا القنوات الدينية نجدها مكررة في معارفها، لأن مقدميها اعتادوا الحفظ والتكرار، أكثر من اعتيادهم النقد والبحث والنظر، لذلك كانت المعارف محدودة، لا تتقدم، ولا تنقد ذاتها لتطور!

ثم التطرف بذاته يلغي الآخر، لذا يكون في حقيقته الأحادية، سواء أكانت هذه الأحادية سياسية أم دينية أم فكرية أم اجتماعية!

والأحادية بذاتها ضد المعرفة وتطورها، وهذا بخلاف التعددية، فهي تنوع المعرفة وتنميتها وتبنيها، وتقوي ذاتها ومنهجها...

لذلك نحن نعاني اليوم الفراغ الذي يقتل أبنائنا ومجتمعاتنا، وبالتالي يؤثر هذا في نسبة الزمن، لأن نسبة الزمن مرتبطة بعمر الأفراد والأجيال، وباستغلالهم له، فكل أمة تحسن استغلال الزمن كان للوقت أثره الكبير في هذا الإنسان وإن قصر زمن التناج، إلا أن الأثر كبير بالاستغلال، لا بطول الزمن أو قصره.

وبالفراغ نملاً أوقات أبنائنا بالشكليات والصراع في الماضي، وفق محاضرات مكررة، أو متون تحفظ، أو قصص تكرر، ويصرف عن السؤال والشك والسير في الأرض والبحث والنظر، وقد ينشأ متطرفاً يتصور ما عند الآخر كفراً وردة وخروجاً عن الدين والمذهب والطائفة!

إن الوقت والمعرفة قيمتان عظيمتان، الانصراف عنهما إلى الشكليات والصراع المجتمعي والطائفي والفكري إن كان بعيدا عن الحوار والاستفادة من الآخر والبحث والنظر، كل هذا سيؤثر في الاستفادة من محصلة الزمن، ويؤثر في بناء الأجيال والمجتمعات!

### تزكية النفس والمذهب<sup>(1)</sup>

أمرنا الله سبحانه وتعالى بتزكية النفس بمعنى التربية والتهذيب، أي نهذبها ونربيها على الفضائل، ومن التخلص من الأمراض القلبية من حسد وكبر وتعجب وغرور ونحوه، ليسقط ذلك على واقع الإنسان في نفسه وحياته ومستقبله، لهذا وصف الله نبيه - عليه الصلاة والسلام - بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(2)</sup>.

ولهذا ربط الله تعالى في الآية بين العلم والتزكية، فكم من متعلم تجده متكبرا مغرورا يلغي غيره، ويتطرف على الآخر، ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾<sup>(3)</sup>، والعلم والمعرفة بينان المجتمع، في حين أن البغي والغرور والتطرف هو الذي يفرق ويهدم.

(1) صحيفة أثير، يناير 2017م.

(2) البقرة/ 129.

(3) الشورى/ 14.

وعليه كما أمر الله تعالى بالتركيز من خلال التربية نهى في الوقت نفسه عن التركيز بمعنى الاعتداد بالذات، وتصور النفس وحدها أنها في درجات القبول والحق والرضا الإلهي حيث يقول: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (1).

وتركية الذات هو ما وقع فيه اليهود والنصارى حيث قالوا: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (2)، وبهذه النتيجة كل الغي الآخر: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (3).

فاليهود تصوروا أن الجنة لهم وحدهم أنفسهم، والنصارى كذلك، وجعلوا من أنفسهم أوصياء على الجنة والنار، من وافقهم دخلها، ومن خالفهم أخرجوه منها!

ثم تصارعوا فيما بينهم من حيث مذاهبهم، فالأرثوذكسي يتصور له

(1) النجم/ 32.

(2) البقرة/ 111.

(3) البقرة/ 113.

الملكوت والكاثوليكي محروم منها، وهكذا بالنسبة إلى البروتستانتية وغيرهم من الطوائف النصرانية!

وهكذا الأمر لو نزلنا إلى الأرثوذكس، فالنسطوريون هم في الجنة والمارونيون في النار، بلا كتاب ولا دليل ولا برهان!

وادعى اليهود أنهم شعب الله المختار، وأنهم أفضل خلق الله تعالى، وما عداهم وثنيون أقرب إلى الحيوانات، فوصفوا أنفسهم بأنهم أبناء الله وأحباؤه، وأنهم شعب الله المختار، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾<sup>(1)</sup>.

وهذا الحال هو ما وقعت فيه أمة الإسلام، تحت تسمية «الفرقة الناجية»، وهذا ما تتغنى به كل مدرسة من مدارس المسلمين، فهي تردد رواية: «افترقت اليهود إلى إحدى وعشرين فرقة كلها هالكة عدا واحدة، وافترقت النصرانية إلى اثنتين وسبعين فرقة كلها هالكة عدا واحدة، وستفرق أممي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها هالكة عدا واحدة»<sup>(2)</sup>، لذلك من المدارس

(1) المائة/18.

(2) أخرجه أبو داود بلفظ آخر من طريق أبي هريرة، حديث رقم: 4597.

ينظر: السجستاني: أبو داود سليمان بن الأشعث؛ سنن أبي داود، ط بيت الأفكار الدولية، السعودية - الرياض، لا تاريخ، ص: 503.

الإسلامية من تنظر إلى غيرها أنّها من أهل النار، وأنه لا تؤكل ذبيحتها، ولا يتزوج منها.

وعليه لقبوا أنفسهم بألقاب ما أنزل الله بها من سلطان، فهذا خارجي، وذاك رافضي، وآخر ناصبي، وثالث حشوي إلى آخر القائمة...

فنازعوا الله في حكمه، وشاركوه في مصير العباد، وانشغلوا بالأموال! فالمرء عليه أن يبين قوانين الله سبحانه وتعالى، وأن يترك حكم العباد لخالقهم، ولا يشرك نفسه مع الله، لأن الحكم له وحده، ودائرة الغيب دائرة قطعية، وفي الوقت نفسه دائرة ضيقة، ليس من السهل أن يقحم فيها الإنسان نفسه!

فلتشتغل المذاهب بتقد ذاتها، ولتترك الأموات لخالقهم، ولتفوض المصير البشري إلى الله سبحانه، والله تعالى عادل لا يظلم أحداً، ولا يغيب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء!

### البحث في قصاصات الكتب الصُّفْر (التراث)<sup>(1)</sup>

الكل يحسن أن يقص من أي كتاب تراثي لأي مذهب كان أنه قال كذا وكذا، كأن كَفَّر أو سب أو شتم، فهذا سهل بسيط، وأصبحت المادة متاحة للجميع!

---

(1) فيسبوك 2017م.

ولكن في الواقع ليس من السهل الانطلاق من المشترك، ونقد ما وُجِدَ  
نقدا علميا، والبداية من نقد الذات!

ثم لكل مذهب تراث، والتراث مرتبط في كتابته بزمان ومكان،  
وحوادث معينة، فمن المعقول أن نجد فيه مما لا يتقبله الآخر، أو نجد فيه  
من التطرف بأنواعه!

كتب التراث ليست وحيا إلهيا، وليست كتبا منزلة من السماء، هي كتب  
بشر، يخطؤون ويصيبون، ويتعصبون تارة ويعتدلون تارة أخرى!

فالذي عاش في جبال عمان لا يرى غالب عمره إلا إباضية كالذي  
عاش في صحراء نجد مع حنابلة يراهم أقرب الناس إلى الدين، وهكذا  
الذي عاش في أدغال إيران، أو غابات باكستان والسودان وغيرها، فشيء  
طبيعي أن يسقط ذلك في تراثه، لأن الذي يراه غيره مستهجنا لا يراه هو  
مستهجنا، بل يراه هو الدين!

أما اليوم فقد دار الزمان ليتقارب الناس، ويختلطون في أسفارهم،  
ويتجانسون في مكان عملهم، ويتقاربون في مصلاهم وسكناهم، وهذا بلا  
شك سيجعل المخفي ظاهرا، والبعيد قريبا!

هنا نحن لسنا بحاجة إلى قصاصات نرميها كقنابل تزيد الضغينة بين  
الناس، وتزيد الفجوة في المجتمعات المتعايشة، بل نحن بحاجة أولا

إلى الاعتراف بالآخر، وحقه في النظر والاعتقاد، ثم الحوار العلمي والنقد الذاتي.

إن كتب التراث كما أسلفت مرت في خطوط عريضة، وتأثرت بأوضاع سياسية ومجتمعية، لذلك ينبغي أن تقرأ في ظرفيتها، لا أن تكون وحياً يزاحم الوحي القرآني، وسحابة تعوق التفكير والتعايش البشري.

نعم، من أراد قصاصات سيجد من الإباضية من تبرأ من عثمان وعلي، ومنهم من كفرهما الكفر المعنوي، وسيجد عند الأشاعرة ممن أباح دم الشيعة والإباضية، ومنع أكل لحوم المعتزلة والزواج منهم، وسيجد عند الشيعة دعوى تحريف القرآن الكريم، وسب أمهات المؤمنين كعائشة وحفصة، ونسبة الزنا إلى عائشة، وسيجد في كتب الحنابلة تكفير أبي حنيفة، واستباحة دم من جهر بالنية عند الوضوء بعد استنابته!

بل سيجد الكثير الكثير، ولكن هل القصاصات هي الحل! إننا أمام أزمة عقليين: عقل يتعصب لكتب تراثه ويدافع عنه، ويبرر أخطاءه، ولا ينقد ذاته! وعقل آخر يرى بعدستين: عدسة دقيقة في تراث غيره، فينبش أي خطأ، ويضخمه، في حين ينظر في تراثه بعدسة ملونة!

إن التراث واحد، فيه من جماليات المعرفة، وفيه أيضاً من القنابل التي لو خرجت لأكلت الأخضر واليابس!

فليس من العيب نقد الذات والتراث، ولكن من العيب أن نجعل من التراث طريقا يعوق الألفة في المجتمعات، ويكون حاجزا أمام العقل لينظر ويتقدم إلى الأمام.

لن تجد إباضيا اليوم يكفر عثمان وعليًا، أو يعلن البراءة عليهما، فهم يفتخرون بهم، ويسمون أولادهم بهم تيمنها، ويدرسون سيرتهم وأقوالهم في مساجدهم ومدارسهم، ويسمون باسمهم مساجد ودور عباداتهم!  
ولن تجد أشعريا يكفر المعتزلة والإباضية، ولا يأكلون لحومهم، ولا يتزوجون من نسائهم!

ولن تجد شافعيًا يمنع الزواج من مالكية أو حنفية إلا بعقد شافعي مثلاً!  
ولن تجد شيعياً يقول اليوم بتحريف القرآن الكريم، أو أن جبريل أخطأ في تبليغ الوحي إلى علي وأعطاه محمداً!

ولن تجد حنبلياً يكفر أبا حنيفة، أو يستبيح دم من جهر بالنية في الوضوء!  
فإذا كانت المدارس والمذاهب تجاوزت هذه النظرة الضيقة، وانفتحت على الآخر، فهي قادرة أن تتجاوز هذه الكتب الصفر، إلى عالم أكثر تعايشاً وانفتاحاً على الآخر.

هذا لا يعني أنه لا يوجد خلاف وتطرف، ولكن كما أسلفت في أكثر من مناسبة سببه التعصب للذات، وعدم نقد الذات، ثم تحميل ممن ينتسب إلى

المذهب بأخطاء من سلف ممن انتسب إليه، كذلك غياب الربط الزمني والمكاني وأصل المصطلح لكل مذهب، فضلا عن الشرك الغيبي مع الله في دعوى الفرقة الناجية وتكفير الآخر، وإخراجه من الملة، وإباحة دمه!

هذا لا زال للأسف ونحن في القرن الحادي والعشرين موجودا، ولا زالت الأمة والأجيال جيلا بعد جيل تجني ثمرته المرة!

ولكن ليس الحل في قصاصات الكتب الصفر، وإنما الحل بداية في احتواء الآخر كإنسان قبل أن يكون مسلما مختلفا عني في المذهب، وحقه في التفكير والشرك، ثم توسيع دائرة الحوار العلمي، والانطلاق بداية من نقد الذات قبل الغير، وترك الحكم الأخرى للخالق سبحانه وحده، فهو العليم بعباده، يدخل من يشاء في رحمته بعدله وفضله، لا يعدل مذاهبنا وفضلها!

### أنسنة الاختلاف<sup>(1)</sup>

على المؤسسات الدينية خصوصا في الحوزات والجامعات المختصة بالفكر الديني وشرائعه فتح أكبر درجة لمراجعة التراث والنص الديني

---

(1) ملخص من بحث «الحوار الثقافي ودوره في تعزيز التماسك الاجتماعي»، المقدم للمشاركة في ورشة عمل شبه إقليمية حول تعزيز الحوار والتماسك المجتمعي في إطار العمل الثقافي الإسلامي المشترك بدولة الكويت، من 15 - 17 سبتمبر 2019م، تنظيم منظمة الإيسسكو.

الذي يتولد من خلال الأنسنة، بداية من أنسنة التاريخ، فتاريخ هذه الأمة تاريخ بشري إنساني يحوي النجدين: الخير والشر، الصواب والخطأ، الإيجاب والسلب، كتاريخ أي أمة في الأرض، فليس ملائكيًا مميزًا، وليس حيوانيًا شهوانيًا، وأنسنة التاريخ أي رفع القداسة عنه، فليس نصًا تشريعيًا مغلقًا ولا مفتوحًا، بل هو تجربة بشرية، تدرس بشكل أكاديمي لا أكثر، فلا داعي إلى الصراع حول رموز مرجعها إلى باريها، وهو العدل الذي لا يظلم أحداً، ويسع في هذا قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

ثم أنسنة الخلاف الكلامي والعقائدي، لأن هذا الخلاف شيء طبيعي من أهم أسبابه أن النص القرآني بطبيعته نص مفتوح، ولكونه مفتوحاً فهو قابل للتأويل، فأنسنته هنا أي جعله في قدره الإنساني الطبيعي، وهو حالة صحيحة، لا يترتب عليه تكفير ولا تفسيق، لأنه كلما كان التأويل واسعاً كانت التعددية حاضرة، وعليه يرتفع الحكم على المختلفين في البيت الإسلامي بالجنة والنار، وترك الحكم لله وحده، ويتسع هذا مع باقي الطوائف من باب التعددية المرتبطة بالإنسان، ومراجعة الأحكام الظرفية في ذلك كالجزية وحد الردة والولاء والبراء كما أسلفنا في بداية الكتاب.

وهكذا فيما يتعلّق بتقديس وإطلاق التراث، حيث يعتبر التراث

(1) البقرة/134.

بنصوصه وتطبيقاته، بأساطيره وواقعيته، الشفويّ منه والماديّ، ملكا للجميع، وتراث مجتمع البيت الإسلاميّ تراث إنسانيّ مفتوح، وهو تجربة بشريّة في مختلف فنون المعرفة الإنسانيّة والتّجربيّة، إلا أنّ الإشكاليّة التي توتّر في مجتمع البيت الإسلاميّ هو جعل التّراث جملة نصّا مطلقا، مع التّعصب له، وحرمة نقده، والبحث في سوءات الآخرين عن طريق قصاصات الكتب الصّفر، وعليه الأصل أن يقرأ التّراث قراءة إنسانيّة طبيعيّة، فهو ظرفيّ مرتبط بفترة زمنيّة، فقراءته لا تكون مطلقة، وإنّما يراعى الزّمان والمكان الذي وضع فيه، فيستفاد من حسناته، وتنقد سيئاته، ولا يتعصب له.

لهذا لا بدّ من: أولا: إقرار الماهيّة الفرديّة، وكسر استبداد المجموع [سلطة أو مؤسسات] باسم الهويّة، وأن يكون إحياء الهويّة عن طريق الإقرار بالتّعدديّة، وأنّ الجميع على قدم المساواة، وهذا يؤدي إلى تضيق نشوء عوامل التّطرف في المجتمع، فالنّفس البشريّة نفس واحدة، لها حق الحياة، وحق التّمتع بالوجود، والنّصوص الدينيّة لا تخلو من ثلاثة أوجه: نصوص تكوينيّة أي إنها تقر «الاختلاف والتّعدد دينا ولغة ولونا وجنسا لأنّه جانب تكوينيّ، لا يتعارض وحق الحياة والتّمتع بها، لهذا من أحيائها وحافظ عليها كمن أحياء النّاس جميعا، خلاف من سعى لإفسادها ودمارها، ونصوص تشريعيّة تكون حافظة للحق التّكوينيّ، فهي مصاديق

حافضة له، فإن كانت هذه التشريعات عكس ذلك فهي لا قيمة لها»<sup>(1)</sup>، ونصوص جزائية تجعل «الجزاء بيد الله تعالى وحده، فلا يجوز أن يشاركه في الحكم، فندخل من نشاء نحن في رحمة ربنا، ونخرج من نشاء، وهذه قضية غيبية مرتبطة بالفرد أولاً، وبالعدل الإلهي ثانياً، لأنه أعلم بعبادة وبخلقه سبحانه، لا يظلم أحداً أبداً»<sup>(2)</sup>.

ثانياً: إحياء هوية الأمة الواحدة في الجانب الاقتصادي، وأن ثروة الأمة في الإنسان، وأنّ الإنسان كرامته في العالم واحدة، وعليه كرامة الإنسان في العالم الإسلامي والإنساني واحدة أيضاً، فإذا أحدث النّفط طفرة اقتصادية، فتشبت به، وأهملت الثروات الأخرى، إلا أنّ هذه المادة قد تنضب يوماً، أو تقل قيمتها في يوم ما، ويبقى الوطن والإنسان، والوطن بجغرافيته الضيقة ضعيفة، وقوته بقوة مجموع الأوطان والدول، وعليه إحياء أي دولة وتحديثها هو إحياء للكل، وإماتها وتخريبها تخريب للكل.

ثالثاً: تحقيق الهوية من خلال الدولة المدنية العادلة، حيث يؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، وبشكل طبيعي انخفاض معدلات البطالة، ممّا تقل «الجريمة وتنخفض معدلات الاغتصاب، والجهل والأمية، والمرض

(1) العبري: بدر بن سالم؛ مقال الخطوط الثلاثة في القرآن الكريم: التكوين والتشريع والجزاء، نشر مجلة الصحوة الإلكترونية، عمان، 16 إبريل 2018م.

(2) المرجع نفسه.

والقذارة المسببة للأمراض المتعددة، واتجاه الشّباب نحو المخدرات والجرائم الأخلاقيّة والمجتمعيّة»<sup>(1)</sup>.

### الإنسان العربي في ضوء الدّول القطريّة<sup>(2)</sup>

المجتمع العربي الكبير بدوله القطريّة أمّة واحدة يشترك في جوانب عديدة على رأسها اللّغة العربيّة وتعدد اللّغات القديمة، والدين الإسلاميّ مع تعدد الأديان المشرقيّة، والمذاهب المتنوعة، بجانب التّاريخ والجغرافيا، هذا المجتمع برمته لا يمكن فصله بعضه عن بعض اليوم، كما لا يمكن فصله عن العالم الإنسانيّ الأكبر منه.

والدّول القطريّة دول إجرائيّة تنظيميّة لا أكثر، ولا يمكن أن تنفصل عن محيطها، لهذا أكبر المشكلات التي نعانيها متمثلة في تصوّر أنّ التّطور والنّهضة ينطلقان من البنيان وال عمران وليس من الإنسان، فأيّ نهضة بنيت على حداثة العمران، وليس على نهضة الإنسان، سرعان ما تضعف وتراجع. والدّول القطريّة لا تعوق نهضة الإنسان العربيّ، ولكن عندما تتحول هذه الدّول إلى عنصر استبداد في داخلها قبل خارجها، وترى أنّ نهضتها محصورة بين حدودها، وتتغافل عن الهويّة الأوسع من هويّة الدّولة

(1) العربيّ: بدر بن سالم؛ إضاءة قلم: التّعاشيش تأملات ومذكرات، مرجع سابق، ص: 58.

(2) الموقع اليمنيّ «حكمة يمانية»، 2 نوفمبر 2021م.

القطريّة، هنا تخسر قدرات وكفاءات ومواهب تساهم بشكل كبير في استقرار وأمن ونهضة المنطقة ككل، لأنّ استقرار ونهضة أيّ قطر عربيّ يعني استقرار دول المنطقة ككل، بل استقرار العالم الإنسانيّ الأوسع.

علينا ابتداءً أن نتحرر من لغة المنفعة القطريّة، ومن عقليّة التّوسع واستغلال حاجات الآخر، بل وتدميره مقابل انتصارات وهميّة، فتكون لغة الإحياء والبناء واستثمار الإنسان العربيّ ككل محور هذه الدّول القطريّة، فتكون الانطلاقة من الإنسان العربيّ الواحد إلى الإنسان العربيّ المنتمي إلى دولة قطريّة وليس العكس، لأنّ الماهيّة أصل الهويّة، والهويّة الأوسع تسبق الهويّة الأقلّ منها درجة بقدر ما تقترب من الإنسان ذاته.

فلمّا يكون الفرد العربيّ عند المثقف ورجل الدّين ورجل السّياسة والاجتماع والاقتصاد والقانون حاضراً كإنسان قبل أن يكون منتمياً إلى دولة قطريّة ضيقة، هنا نتجاوز النّفعية القطريّة، ونتجنب خسارة كفاءات عربيّة أهملت لسنوات عديدة في الوطن العربيّ، فمنهم من هاجر إلى عالم غير عالمه، ووجد فيه العناية والتّكريم، ومنهم من لازم واقعه، مكتفياً بالحدّ الأدنى من حياته ليعيش كباقي الجنس الحيواني، لتقتل مواهبه وقدراته، وتموت وهو حيّ على قيد الحياة.

للتّخلص من هذا الواقع لا بدّ بدايةً أن ينفصل المثقف وعالم الدّين عن السّياسيّ، لأنّ السّياسيّ يغلب عليه المنفعة القطريّة، والمثقف وعالم

الدّين همّه الإنسان العربيّ ككل، كما يهّمه الجنس البشريّ عموماً، والأصل أن المثقف وعالم الدّين هو من يقوّم السّياسات وليس أن يكون رهين السّياسة لأجل المنصب والمال والشّهرة، فإن أحسنت السّياسة كان داعماً لها، وإن أساءت وقف مع الإنسان كإنسان، ولو كان نتائج ذلك مرّة، وعواقبه وخيمة، إلا أن هذه التّائج ظرفيّة لا أكثر، سرعان ما يظهر أثرها الإيجابيّ في الإنسان العربيّ ككل.

وعلى رجل الدّين أن يتجاوز التّفعية الدّينيّة والمذهبيّة إلى التّفعية الإنسانيّة، فاصلاً بين الانتماءات الدّينيّة والمذهبيّة، والعدل الدّنيويّ والأخرويّ، فالانتماءات الدّينيّة والمذهبيّة حالة كسبيّة، كما وُلد ذاته في بيئة اكتسب منها ديناً ومذهباً ما، يولد غيره في بيئة يكتسب منها ديناً ومذهباً مختلفاً، وهذه حالة فردانيّة تتشكل حولها هويّات كسبيّة، بيد أن الانطلاقة من هذه الهويّة الدّينيّة والمذهبيّة الضّيقة إلى هويّة الإنسان العربيّ الواحد يتشكل منه العدل الدّنيويّ، فيكون الانتماء العربيّ مربوطاً بالماهية الإنسانيّة الواحدة، لتستغل جميع الطّاقات في خدمة الأمة العربيّة ولو اختلف جنساً أو ديناً أو مذهباً، وهذا يفوّت على السّياسيين من استغلال التّفعية الدّينيّة والمذهبيّة في إقصاء الآخر، واستغلال السّلطة سلبياً، كما قال فرعون بالأمس: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾<sup>(1)</sup>.

(1) غافر/ 26.

وكما يجب أن يشتغل رجل الدين بالعدل الدينيّ عليه أن يجنب المجتمعات الصّراعات الماورائيّة الوهميّة، ليدرك أنّ العدل الأخرويّ بيد الله وحده، وليس مطالباً أن يكون شريكاً مع الله في تتبع العباد، والحكم عليهم، وتكفيرهم وإقصائهم.

وهذا يجرنا إلى الجانب القانوني الذي يحقق جدواه كلّما اقترب من الإنسان وماهيّته، فالإنسان العربيّ إنسان يعيش اليوم في حضارة إنسانيّة واحدة، فلا بدّ أن يكون القانون وافياً بإنسانيّته، غير مفرق له لانتماءات ضيقة، فالوعي الأفقيّ اليوم في العالم العربيّ أصبح أكثر اتّساعاً وانفتاحاً، وفي الوقت نفسه قريب بعضه من بعض أيضاً.

لهذا وجود عصبية أو جامعة ثقافيّة عربيّة موحدة، بعيداً عن إملاءات السّياسيين ومنافعهم، وصراعات الماورائيين وجدلياتهم، أصبح ضرورة ملحة لعودة كرامة الإنسان العربيّ كواقع لا كخطابات، ابتداءً بأنّ نهضة الأُمّة العربيّة واحدة غير منفصلة، مرتبطة بالإنسان العربيّ ككل من جهة، وبحضارة الإنسان في جنسه البشريّ، وماهيّته الوجوديّة من جهة ثانية.

فلمّا نرى العالم العربيّ تهيأ في وحدة واحدة من المغرب الأكبر إلى الشّام ومصر والخليج واليمن والعراق وما حول الوطن العربيّ، ويجد الإنسان العربيّ أنّ أمته تحتويه كإنسان قبل أن يكون منتمياً إلى دولة قطريّة تنظيميّة لا أكثر، هنا ستخلق هذه الأُمّة حضارة تستثمر هذا الإنسان

وإبداعاته، وتخرج مواهبه ونتائجه إلى الواقع، في جميع المجالات الإنسانية والتّطبيقية والعلمية، وهنا سيساهم العالم العربيّ في خلق نظريات تدفع بالعالم الإنسانيّ إلى الأمام، بدل ما زرع فيه من سياسات جعلته ضيقاً متصارعا، وقتلت إبداعاته ومواهبه.

وبلا مبالغة فإنّ العالم العربيّ يحوي كنوزا من الهويّات والثّقافات القديمة والحديثة، في الأديان والمذاهب واللّغات والأعراق والأجناس والعادات والتّقاليد، ولديه فك رموز العالم القديم، وهذا فضلا عن التّنوع الجغرافيّ كفيّل أن يخلق استثمارا معرفيا وثقافيا قلّ نظيره في العالم الإنسانيّ عموما، وللأسف قتل هذا الاستثمار، وخسرته العالم الإنسانيّ ككل.

إنّ قوّة العالم العربيّ في ذاته ووحدته، واستغلال إنسانيّته وهويّاته، وهذا سابق لأيّ نفعيّات أخرى، حتّى ولو كانت معادن طبيعيّة، فهذه إن لم تستخدم في صنع الإنسان، كانت وبالا على المجتمعات، أو أنّ نفعيّتها قريبة الأفلول ليست بذات الدّيمومة والوفرة.

هذه الانطلاقة الإنسانيّة سوف تخلق وعيا جمعيّا، يحدث بذلك قوّة داخلية مبنية على العقل والمعرفة والإبداع وصناعة الإنسان، ومنطلقة من ذلك قبل انطلاقتها من الدّبابة والأسلحة القاتلة، وخطاب التّعصب والتّطرف والفرقة، ودمار البشريّة، ثم إنّها ستساهم في تقدّم واستمراريّة

الحضارة الإنسانيّة الواحدة، لأنّه في نظري تجاوز الإنسان اليوم الحضارة المرتبطة بالهويّة دينيّة أو عرقيّة أو جغرافيّة، إلى الحضارة المرتبطة بالإنسان، والعالم لم يتشكل اليوم في حضارة شرقيّة أو غربيّة بقدر ما يتشكل في حضارة عالميّة إنسانيّة واحدة، الجميع يساهم فيها على اختلاف ثقافته وانتماءاته وجغرافيته.

هذه الحضارة تضمّ ثقافات مختلفة ومتنوعة دينياً وجنسياً، وفي العادات والتقاليد، مقتربة من فردانيّة الإنسان ووجوديّة وماهيّته، وعليه الأُمّة العربيّة ليست بمعزل عنها، ولا يمكن أن تنفصل عنها، نعم، التّمايز اليوم هو في القوّة والضعف، والقوّة ليست بالمظاهر العسكريّة، والشّعارات الماضويّة، ولكن القوّة مبنية في استثمار ما في الدّاخل إنسانياً، واستغلال سنن التّقّدّم والنّهضة عالمياً، وهذا ما نرجوه للعالم العربيّ، فقد سئم الإنسان العربيّ من السّاسة والتّفعيين الذين قتلوا مواهبه وإبداعاته، وشاركوا في تهجيرها واستبداده، فأصبحت العروبة قرينة التّطرف والفقر والمرض والتّخلف، وأمم أضعف منا تاريخاً وثروات وتعدديّة أصبحت لها صدارة كبرى في الإسهام في بناء الحضارة الإنسانيّة الواحدة، وإحياء من فيها، وتحقيق كرامته الإنسانيّة، فلا أقل أن يكون ذلك للعالم العربيّ أيضاً، وأن نرى هذا العالم الأصغر مكرماً معزّزاً في أيّ بقعة منه، وفق قانون إنسانيّ عادل، ومساهماً في بناء عالم الإنسان الأكبر، وما ذلك ببعيد!

## خاتمة الكلام

### إله المذهب أم إله الإنسان؟<sup>(1)</sup>

عندما نتأمل الخالق العظيم من خلال آيات الكتاب نجد رب الناس، ورب العالمين، ورب كل نفس تنفست بروح الحياة، هو الذي خلق الناس، وكفل حريتهم، وسخر لهم ما في الكون جميعاً...  
وبعد هذا أمرنا بالسير في الأرض، لتجد الله في أشكال الناس ولغاتهم وأنفاسهم...

هذا هو الله الذي يريد أن نعرفه في الوجود واختلاف الناس والكون، والألوان والأفكار، هناك نجد الله في كل شيء...  
فأي نسمة في الكون نحترمها ولو اختلفت معنا، لأنها نسمة نجد الله وصنعه فيها...

أما إله المذهب فلا يتصور الله إلا في مذهبه، فالتقي من مذهبه،

---

(1) فيسبوك 2016م.

والشقي من مذهب غيره، ولأصحابه من مذهبه الجنة والرحمة والسعادة،  
ولهم الولاية والترضي، ولمن خالفهم البراءة على درجاتها!

المذهبي إن أُصيب أتباع مذهبه بسوء أقام الدنيا ضجيجا باسم الإنسان،  
وإن أصاب مذهب غيره بسوء سكت سكتة كأن لم يسكت مثلها قط!

المذهبي يتصور الله من خلال مذهبه هو فقط!

المذهبي إن مدت يداه بخير يأمل بذلك أن يزيد عدد أتباع مذهبه كثرة  
وامتدادا...

وإذا درس كان المذهب أساس التدريس، لأنه يجد الله في مذهبه فقط!  
لذا تجده في تعامله يفسر أي حركة ونشاط ومقال مربوطا بمذهبه،  
فيعيش في ضيق المذهب، ليغيب عنه فضاء الإنسان!

فلا تعجب أن يقتل المذهبي أخاه المسلم المختلف في المذهب فضلا  
عن الإنسان، وأن يغتابه ويقلل منه، لأنه رهين إله المذهب...

الله يريدنا أن ننتقل إلى الإنسان، وإلى الكون، وكلما امتد أفقنا أكثر  
عرفنا الله أكثر، وكلما اقتربنا من الإنسان اقتربنا من الله، فالله يتجلى  
عطفه ورحمته ووجوده في هذا الإنسان، لنحمل إليه رسالة ربنا رسالة  
التوحيد لله لا للمذهب، ورسالة السلام والبر والإحسان والعدل والقسط  
والشهادة لله لا للمذهب، لتتجاوز صناعة التطرف وفساد الأرض إلى  
صناعة الإنسان وإصلاح الأرض!

## قراءات حول كتاب فقه التّطرف (الطّبعة الأولى)

من ضيق التّطرف إلى فضاء التعارف: قراءة في كتاب «فقه التّطرف» للأستاذ بدر العبري العماني<sup>(1)</sup>

بقلم: أ.م. مراد غريبي<sup>(2)</sup>

من الظواهر العاصفة بعالمنا اليوم هي ظاهرة التّطرف بجمل أنماطها، هذه الظاهرة التي نجدها في تاريخ كل المجتمعات، حيث تستمد حيويتها من منابع شتى، الأفكار والمعتقدات الدينية والانتماءات الإثنية وكذا الإيديولوجيات التي تتسم بالعنف والصدام وإلغاء الآخر ككل!

ونظرا إلى حساسية هذه الظاهرة كمسألة راهنة تهدد عمق وعينا كأمة تنتمي إلى دين سمته الأساسية السلام والتسامح والتعايش وأداته التفاعلية مع الآخر ككل، تتمثل في ثقافة الحوار ولغة العقل والحكمة والتعامل بالتي هي أحسن، نحاول من خلال هذه الورقة تسليط الضوء على كتاب

(1) مجلّة الكلمة، عدد 101، ص: 179-184.

(2) كاتب وباحث في الفكر الحضاري من الجزائر.

مهم واستراتيجي في مجال التأصيل لعلاقتنا الجوانية والبرانية الفردية والاجتماعية والإنسانية، ولعل أهميته تتحدد في كون مؤلفه استطاع أن يقعد مسائل حساسة وييسط مفهوما جدليا بامتياز من خلال انفتاحه الفكري والثقافي وتخصسه العلمي، وتمكن باقتدار أن يبعث برسالة حضارية إلى القارئ العربي والمسلم والآخر الديني والثقافي...

عنوان الكتاب: **فقه التطرف للأستاذ الباحث العماني بدر العبري**  
الصادر عن دار مسعى للنشر والتوزيع ضمن سلسلة إصدارات الجمعية العمانية للكتاب والأدباء سنة 2018 من القطع المتوسط، حيث يقع في 176 صفحة، توزع الكتاب ضمن افتتاحية وخمسة أقسام وخاتمة للكلام.

قبل ولوج آفاق هذا الكتاب المميز بموضوع وأسلوب مؤلفه المثير للوعي والتساؤلات المهمة في المطارحة والمناقشة، لا بد من التأكيد أن الأفكار الجدلية بحاجة إلى «شيء من الجرأة المعرفية والجسارة الأدبية»، حيث يتصاعد التساؤل فيما إذا كانت حالة الازدواجية السائدة في مجتمعاتنا بين خطاب مثالي تسمعه وواقع مزرٍ وسيء تعيشه، والتي قامت بتفعيلها تغيرات سوسيوثقافية عميقة ومتعددة الأبعاد خلال العقود الماضية وتم دعمها سياسيا، ستنتقل إلى حالة انتظام بين الخطاب الثقافي العام وواقع اجتماعي تفرضه المتغيرات العالمية الجديدة؟

## المفتتح:

استهل الأستاذ الباحث بدر العبري كتابه «فقه التطرف» بافتتاحية استظهر من خلالها الحالة الازدواجية التي أشرنا إليها والتي أفضت إلى العديد من الوقفات والمراجعات لتلافي العديد من العلل وأهمها علة التطرف والإرهاب، فكان لزاما التفريق بين النص الإسلامي الواضح والقطعي والنصوص المفتوحة والمتشابهة، ليجعل الأول حكما على الآخر<sup>(1)</sup>، وحدد عدة مرتكزات منهجية رائعة، سوف نلاحظ أنه حاول قدر الإمكان الالتزام بها على طول الأقسام، بل أكثر من ذلك وظف عدة أسئلة وأمثلة ونماذج لتأكيد ذلك النظام المنهجي الذي خصصه لحركية الأفكار في ثنايا الكتاب.

بعد ذلك خلاص المؤلف إلى التعبير عن ماهية هذا الكتاب منهجيا على أنه رؤية تحليلية نقدية خاصة في جانب التطرف وعلاجه، وعلى أنها في الأصل مشروع بسيط ينقسم إلى قسم نظري تأملي وآخر تطبيقي كان نتيجة حوارات مع الشباب على شبكة التواصل الفيسبوك، اكتمل بعضها في مؤلفات طبعت<sup>(2)</sup>، وأخرى تنتظر الطبع، ومنها

(1) فقه التطرف، الأستاذ بدر العبري، ص 7، ط 1 سنة 2018، دار مسعى للنشر والتوزيع.

(2) صدر للمؤلف كتاب بعنوان: القيم الخلقية والإنسان، وقد طبعته دار سؤال/ لبنان، وهو يعالج التطرف بالرجوع إلى القيم المشتركة بين البشر جميعا.

بحوث فكرية وإسهامات بحثية شارك بها في مؤتمرات بالإضافة إلى ومضات في الفكر.

مما تقدم، قام المؤلف بللممة ما يتعلق بقضية التطرف وما استوحاه من أسئلة الشباب فكانت في الأصل ثلاثين مقالا نشرها في أثير العمانية الإلكترونية، مع مقالات فيسبوكية وما سبق الإشارة إليه من بحوث ومقالات، عصارة ما عايشه خلال خمس السنوات الأخيرة، اختصرها في عنوان «فقه التطرف»، واللافت أيضا بالافتتاحية تذييلها بملحوظة كأني بالمؤلف يدقق بكل أمانة وصدق وجدية لتنبه القارئ مسبقا ببعض الثغرات، حتى لا يستغرق فيها دون التركيز والتفاعل مع الفكرة الأساسية والنواة المركزية ألا وهي «مقاربة ظاهرة التطرف وعلاجها»، هذه أيضا إرهاصة إضافية للقيمة المنهجية والماهية الثقافية للكتاب، مما يدفع نفسيا وفكريا القارئ إلى مطالعة المضمون بروح تشاورية تعمل على تفعيل فلسفة التفكيك والتنسيق المعرفي للفصول ليس بهدف النقد ولكن بمسؤولية النظر والاجتهاد على الأقل في الإدراك قبل محطة الإسهام في العلاج...

استهل الباحث القسم الأول بالتأسيس اللغوي ثم انتقل إلى الاصطلاح القرآني حيث أشار إلى أن مصطلح التطرف ورد في القرآن باصطلاح الغلو، ثم عرج بعجالة على أنماط التطرف واستند إلى نسبية التطرف التي يقول

بها العديد من الناقدين<sup>(1)</sup>، مع مدى واقعيته، وصولاً إلى ماهية القيم الكبرى التي جاءت لحفظ ذات الإنسان، إلى أن انتهى به المطاف إلى المطلب المقاصدي وفق الضوابط الخمسة، حيث كانت هذه جولة في رحاب المنطق، تمهيداً لتأسيس قاعدة كلية مشتركة عبر الإسهاب في القسم الثاني بحلقات نظرية مقاصدية تمهيدية متلازمة بوقفات واقعية تستهدف تفكيك علة التطرف وعلاجها من خلال كشف التمويه الازدواجي الحاصل بين الخطاب الديني المثالي والواقع الفردي والاجتماعي المتدهور باستمرار، استثنى من ذلك ضابط حفظ العقل حيث استنطقه مقاصدياً، أما الوقفة الواقعية كانت خاطفة بأسلوب أدبي يختصر رهن العقل في علاقتهما عامة، في حين أنه على سبيل المثال مع الضابط الأول حفظ الفكر مقاصدياً يدعمها تطبيقياً بوقفات مع مشكلات تكفير المخالف، الإلحاد، توسيع دائرة الولاء والبراء وتكفير القوانين والأنظمة المدنية، الدولة المدنية، وعلى ذات النسق يواصل المؤلف مع ضابط حفظ النفس حيث يعقب بكل جرأة ومعرفة وروح علمية عالية وأخلاق رائعة في قراءة الواقع والفوضى العارمة التي زادت تشرذماً وانحرافاً وضموراً، حيث عرج على مسائل الجهاد وآيات القتال قرآنياً، ووقف بشجاعة على روايات «أمرت

(1) كان يفترض ذكر على الأقل بعض الناقدين لتوجيه الباحثين إلى سؤال النسبية في ظاهرة التطرف، وهذه الملاحظة تتعلق بمضمون جزئية في الملحوظة التي أوردتها المؤلف في افتتاحيته... ذكرتها لغرض استثمارها في تفكيح الطبعة القادمة بإذن الله.

أن أقاتل الناس» وقاتل الخوارج، والفكرة الخطيرة التي استوحاها برؤيته التحليلية النقدية تتمثل في تعامل الخطاب التراثي مع النفس من منظور مَلِّي أو مذهبي خلافاً للخطاب القرآني الذي اعتبر النفس نفساً بغض النظر عن توجهها أو دينها<sup>(1)</sup>.

ودواليك مع ضابطي حفظ النسل والعرض وحفظ المال، حيث وفق الأستاذ الباحث بدر العبري في وقفاته من خلال نقد بعض العادات والسلوكيات الاجتماعية والاقتصادية السلبية التي تنافي ماهية الشرع ومقاصده بل تسيء إليه وتعطل قيمه الكبرى للأسف.

اللافت للنظر في هذا القسم من الكتاب أن المؤلف اجتهد في تنزيه الخطاب الديني الصحيح من العنتريات والتقليد الذي لا أساس له قرآنياً، فحاول تركيز فكرة أن الخطاب الديني لا بد أن ينتهج المقاصد في قراءة الواقع وإصلاحه لا الوعظيات المثالية التي لا علاقة لها بعمق المشاكل التي يعانيها الإنسان في مجتمعاتنا، هناك ملاحظة مقاصدية تتصل بالحرية، لعل المؤلف ضمها في سياق ضابط حفظ الفكر أو لعله قايسها عبر الضوابط الخاصة بالقسم الثالث عند بحث الدين والرأي، وهنا برز لي إشكال ضرورة التحديد للضوابط أنها عامة وهناك ما هو خاص أو جزئي فيها، بالإضافة إلى اعتبارات الشرعية والأهمية، ولا نغفل عن إشكال

(1) فقه التطرف، ص 59.

إنكار تبعية الأحكام للمصالح والمفاسد، يعني جدلية الحسن والقبح عقليين أم لا، وهذا كان ضرورياً بحثه في ضابط حفظ العقل ضمن الجدلية المقاصدية، لكن هذا كله كما سبق وأشرت ليس تعقيباً أو نقداً أو انتقاصاً من مضمون المباحث وإنما هو تثمين وتدعيم للاجتهد والتجديد أكثر في هذا المجال وهذا الموضوع...

على خطى حثيثة استمر المؤلف بالقسم الثالث من كتابه بضبط المفاهيم وفق الضوابط لمفاهيم الرأي والتعدد والدين والعلاقات بينها، حيث استعرض المدارس الإسلامية بين أهل الرأي وأهل الأثر وعقب على هذا التقسيم التاريخي غير السليم بأنه تشويه مذهبي، ونبه إلى ضرورة التفريق بين قضايا الرأي وقضايا الدين، ودفعاً للقارئ إلى ضبط فهمه ومقاربة موضوع تعدد الآراء في فهم الدين، ركز الأستاذ الباحث بدر العبري هذه الرؤية التقريبية بعدة نماذج واقعية وفي صميم يوميات وثقافة مجتمعاتنا، منها ما هو وافد وآخر راكد، لينزل بكل هدوء في رحاب القسم الرابع الذي خصصه للتعايش والتعارف، فتدرج بكل أريحية في فلسفة التعايش والاختلاف الطبيعي، والرائع في هذا الفصل استنطاق سلبية التطرف من خلال منهج الأضداد، لإثارة وعي القارئ أو الملتبسة عليه المسائل، فمن أبعاد التعايش فتح المؤلف ملف التعارف قرآنياً واستعرض أبعاده ببراعة والالفت هي الجزئيات التي استشكلت

فيما تقدم حولها، وأهمية تبيان أنماط المقاصد أو أنماط الضوابط، ومنها الخاص والجزئي، فجزئيات التعارف أسست لوعي الأبعاد وكشف المغالطات حول قيمة التعارف التي من محرقاتها الأساسية الحوار العلمي والنقد البناء والانفتاح التبليغي. واختتم المؤلف هذا الفصل بعدة أمثلة للتعايش عبر التاريخ الإسلامي، ملاحظتي هنا أن الأفضل عنوانة تلك الأمثلة بنماذج ونماذج القسم الثالث بالأمثلة، ومن محفزات التعارف إضافة نماذج أخرى إلى نماذج وثيقة المدينة والعهد العُمري ووثيقة الصلت بن مالك، كالوثيقة العلوية لمالك الأشتر لما كان والياً بمصر، وتوجد أيضاً نماذج ومؤسسات معاصرة بالشام ومصر والعراق والسلطنة وأوزبكستان وغيرها من البلاد الإسلامية، مما يغني ثقافة التعارف...

آخر قسم خصه الأستاذ الباحث بدر العبري لأنواع التطرف وآثاره الكارثية والتدميرية للذات والاجتماع الإنسانيين، حيث استطرد بتفكيك نوع التطرف الفكري والثقافي بعد إطلالته المقتضبة على التطرف الديني، وعرج على التطرف السياسي، ثم خلص إلى الآثار المتمثلة في التعصب للذات، ضياع الوقت والمعرفة، تزكية النفس والمذهب، البحث في قصاصات الكتب الصُّفر (التراث)...

خاتمة الكلام هي زبدة البحث كله حيث نستوحي همة المؤلف وصدق

جدّه واجتهاده ورحابة فكره وسعة صدره وجمال إنسانيته، متسائلا مع القارئ: أإله المذهب أم إله الإنسان؟

كتاب «فقه التطرف» للأستاذ الباحث بدر العبري وجدته ذا طرح منهجي رصين عموما ودقة الملاحظات خصوصا في الوقفات والأسئلة والإحالات النقدية بروح الإخاء والترشيد الإسلامي، لكن ميزة الكتاب الرئيسية هي التأصيل القرآني والأفكار الرحبة الصانعة للوعي الإنساني والباعثة للنباهة الحضارية، وجدت هذا الكتاب أطروحة فكرية وجوهرة ثقافية ثمينة في زمن الفكر الإقصائي والأحاديات الفكرية، ببساطة لأنه تنويري بامتياز، على أمل أن تنقح بعض فصوله بما يتناسب ودخوله العالمية عبر الترجمة إلى لغات أخرى تأكيداً لقيمة التعارف ومبادئ القيم الإنسانية الكبرى.

بلا شك هندسة التسلسل المنهجي للكتاب من خلال ذلك الكم الهائل من الأفكار التي كانت مبعثرة في ثنايا مؤلفات وبحوث ومقالات ومشاركات عبر وسائل التواصل الاجتماعي وتلك المدة الزمنية التي راكمت هذه الخميرة المعرفية والمقاربة الدقيقة للموضوع على أساس حقل من حقول المعرفة الإسلامية، الذي يعتبر علم تأصيل الأصول أي مقاصد الشريعة، استطاع الأستاذ العبري وفق خريطتها أن يكامل بين معالم وأعلام وتاريخ ومعارف ومبادئ وغايات ومقاصد، بتنسيق يجعل

القارئ يستلهم ثقافة الحوار وقيمة التعارف وعمق التسامح وروح التعايش دون تعسف ولا تكلف، وإنما بنزعة إنسانية بليغة تعكس الرحمة الإلهية والرحابة الإسلامية وتغني العقل والقلب ببصائر القرآن وجماليات الخلق المحمدي العظيم... هذا الكتاب عكس حقيقة: «إنه مع التطرف في الفقه والسلوك بشتى أنماطه الدينية - المذهبية والفكرية الثقافية والسياسية، ليس بالإمكان فقه التطرف، لا بد من عدالة متجاوزة لكل النرجسيات في عالمنا العربي والإسلامي لإحياء الاعتدال الفكري والتعارف الحضاري الراسخين في مبادئ الإسلام الصغرى والكبرى...».

## قراءة في كتاب «فقه التطرف» لبدر العبري<sup>(1)</sup>

أحمد بن مبارك النوفلي<sup>(2)</sup>

أعتبر القراءات التحليلية والنقدية للكتب دافعاً قوياً بالكتاب المقروء نحو المراجعة والتصحيح مما يعطيه مستقبلاً ناجحاً وربما أكثر بقاءً وإظهاراً، سواء كانت القراءة لإظهار مكامن الضعف فيه أو مكامن القوة، من هنا تأتي قراءتي لكتاب «فقه التطرف» للصديق العزيز الأستاذ بدر العبري، ولا أخفي عليكم إعجابي بهذا الكتاب، غير أن هذا الإعجاب لا يعني المدح والثناء والاحتفاء به فحسب بقدر ما هو قراءة نقدية في جوانبه الناقصة أو الضعيفة من وجهة نظري، ولعل تلك الجوانب لم يلتفت إليها الكاتب، أو لربما هي ليست بضعيفة في نظر مؤلفها، بيد أنني كقارئ أنظر إليها برؤية أخرى، ولكل قارئ نافذة ينظر منها إلى الكتاب، وإذا نشر الكتاب فقد خرج من يد مؤلفه وأصبح ملكاً للقراء يقرؤونه كيفما شاؤوا.

---

(1) ورقة مقدّمة للجنة الفكر لفعاليّة في فرع الجمعية العمانيّة للكتاب والأدباء بالبريمي، رمضان 1440هـ، مايو 2021م.

(2) باحث وكاتب عماني.

يقال بأن الناقد بلا أصدقاء، ذلك لأنه يفقد أصدقاءه حينما ينقدهم، ولكن لمعرفتي بسعة صدر الصديق الكاتب بدر العبري فأنا أنقد كتابه لأنني لن أخسر صداقته، لذا أقدمت لقراءة كتابه قراءة نقدية، وأرى أن بدر العبري يمثل في زماننا رائد التعايش والتعارف والتسامح والألفة، فهو عايش مختلف المدارس الإسلامية وسافر إلى مراكزها والتقى بشيوخها ومفكرها بل تجاوز ذلك وعايش بعض الأديان وسافر إليهم للتعرف إليهم عن قرب كالمسيحيين وجماعة شهود يهوه والهندوس والزرادشتية، وأجرى معهم حوارات مسجلة في قناته اليوتيوبية، وزار بعض المعابد وتعرف طرق عباداتهم، وغير ذلك كثير.

### أولاً: وصف الكتاب

يقع الكتاب في 172 صفحة، وهو حجم مناسب لكل قارئ، ومصنف الكتاب في باب الدراسات، ولهذا وضع في أعلى الغلاف كلمة «دراسات»، في حين أنه هو في حقيقته مقالات كما ذكر الكاتب بنفسه (ص 8 - 9)، ولربما كلمة «دراسات» ليست من وضع المؤلف بل من وضع الناشر، وكانت هذه المقالات في الأصل 30 مقالاً منشورة في أثير وصفحة المؤلف الفيسبوكية وغالب هذه المقالات من وحي ذهنه، فهي خواطر وآراء وليست مقالات بحثية، وأتمنى من الكاتب أن يوسع هذه المقالات في الفكر الديني ويحولها إلى دراسات بحثية يخاطب بها

المختصين من المفسرين والأصوليين والفقهاء والمتكلمين، وذلك لأنه عندما نخاطب المختصين ونحلل دراساتهم وننقدتها فحن نقلل من منابع التطرف والإرهاب، لأن كثيراً من الناس في عالمنا الإسلامي لا يفكرون وإنما يفكر عنهم فقيهم أو شيخهم أو قل رجل الدين إن صح التعبير أو أبأؤهم ورؤساؤهم.

ثم إن الكتاب خلاصة تجارب عايشها الكاتب خلال خمس سنوات، وهذا أمر حسن من وجهة نظري أن يخرج الإنسان تجاربه الكتابية أو مواقفها الحياتية في كتاب ليستفيد منها الآخرون، فما الحياة إلا تجارب نضيفها إلى تجاربنا، وبها نبني شخصياتنا وتتراكم معارفنا فتخرج في حلة جديدة مفيدة معطاءة.

عنوان الكتاب «فقه التطرف» وقد أصاب الكاتب في دقة العنوان إذ لم أجد شيئاً تناوله الكتاب خارج هذا العنوان، فالكتاب مقسم إلى ستة أقسام وهي: (ماهية التطرف، والضوابط الخمس، ودائرة الدين والرأي، وأبعاد التعايش والتعارف، ومن أنواع التطرف، ومن آثار التطرف)، وكل هذه الأقسام تتناول مسائل وفتاوى وآراء فقهية فهي كلها من مسائل الرأي وليست من مسائل الدين مثلما يقسمها الأصوليون والفقهاء والمتكلمون.

أسلوب الكاتب سهل العبارة سلسل القراءة جريء الطرح والصراحة، بحيث يقرؤه العالم والمثقف والطالب وجمهور الناس، ثم إنه مقالات

برؤية تحليلية للواقع ونقدية للتطرف من داخل البنية الفقهية، فهو لا يتتقد التطرف فحسب، بل يعقب ذلك بالعلاج المناسب مع مراعاة العصر الحاضر.

### ثانياً: مضمون الكتاب

مضمون الكتاب مهم جداً وحيوي عصري، فهو يتناول قضايا حية في عصرها وواقعية في فقه التطرف، من مثل: تكفير المخالف والحكم عليه بالجنة والنار، والتوسع في دائرة الولاية والبراءة، وآية السيف وآية الجزية، والولاء والكفاءة في الزواج والتفريق بين قضايا الرأي وقضايا الدين، والغناء والمعازف واللحىة والإسبال ومصافحة المرأة الأجنبية وعرفية اللباس وعيد الأم وعيد الحب ورفع الخلاف في مسائل الهلال وأبعاد التعايش والتعارف، وكل هذه القضايا مدار للعمل في عصرنا وهي حديث الزمن في الفتاوى الدينية والمجالس العامة والثقافية والإعلام.

وأنا هنا لا يمكنني أن أتناول كل الأقسام والقضايا في الكتاب وذلك لأن الكتاب ثري وحيوي، وخشية الإطالة المملة في التحليل والنقد، ولكن سأتناول بعضها في قراءة نقدية في قسمين: ماهية التطرف والضوابط الخمس.

## القسم الأول: ماهية التطرف

ذكر الكاتب عدة تعريفات للتطرف سواء كانت تعريفات لغوية أو تعريفات اصطلاحية معتمداً في ذلك على موقع المرصد العربي، في حين أنه لم يذكر رأيه في المفهوم المرجح لديه، وهذا الأمر يترك القارئ بين تلك الأمشاج دون أن يدرك الفكرة الأساسية التي ينطلق منها مفهوم التطرف الذي ينقده المؤلف في كتابه، غير أننا قد نتسامح معه ونرى أنه يميل إلى تعريف المرصد العربي القائل بأنه (يستخدم للدلالة على كل ما يناقض الاعتدال، زيادة أو نقصاناً)، غير أن هذا التعريف يوحي بأن الأمر نسبي، وبالتالي السؤال المهم هنا هل ما ينقده المؤلف في دائرة اجتهاد الفقهاء يعد تطرفاً أو هو أمر نسبي؟ فالفقهاء أو المقلدون لهم لا يعدونه تطرفاً، في حين أن المؤلف يعده تطرفاً.

بالإضافة إلى أن المؤلف ذكر بأن القرآن الكريم لم يستخدم مصطلح التطرف ولكنه استخدم مصطلح الغلو في الدين، فإذا كان فكر الكاتب وكتابه ينطلق من الاعتماد على الخطاب القرآني أليس من الأولى أن يستعمل المصطلح القرآني لعنونة كتابه فيسميه «فقه الغلو»؟!

## القسم الثاني: الضوابط الخمس

طرح الأستاذ بدر العبري الكليات المقاصدية الخمس وهي الكليات

المعروفة في «مقاصد الدين» والتي وضعها الشاطبي في كتابه «الموافقات» في القرن الثالث عشر الهجري، وهذه الكليات المقاصدية هي «حفظ الدين والنفس والعقل والنسل أو النسب والمال»، في حين نجد أن الكاتب يسميها بـ«الضوابط الخمس» وأتفق معه في تسميتها بذلك، لأنها ليست كليات مقاصدية للشريعة أو الدين، فالمقصد حدده القرآن الكريم وهو الهداية والتبشير عندما قال: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَفْوَمٌ وَبِشْرٌ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾<sup>(1)</sup>، وإذا اعتبرنا تلك كليات مقاصدية للشريعة فنحن أبعدنا الهدف الأساس للقرآن وهو الهداية، وإذا أردنا أن نتجاوز ذلك ونفصل في هذه الهداية فهي هداية مبنية على القيم الإنسانية التي تبني الإنسان على أساس التآلف والمحبة، والمتتبع للآيات القرآنية يجد تجوُّزاً لكليات المقاصد هي العدل والرحمة والمحبة والتعاون والتقوى وغيرها من القيم والأخلاق.

فإذن حفظ «الدين والنفس والعقل والنسل أو النسب والمال» هي ضوابط كما سماها المؤلف، وهنا لي وقفة مع الكتاب حول هذه الضوابط.

**1 - حفظ الفكر، وهي التسمية الأولى حسبما يراها المؤلف بدل التسمية الموروثة وهي «حفظ الدين»، وأتفق معه في ذلك، بيد أن الكاتب نسي أن السابقين حينما عبروا بـ«حفظ الدين» فهم ينطلقون من ثقافتهم**

(1) الإسراء/9.

السائدة، وكان السائد آنذاك الاهتمام بالدين والحديث عنه، وهو ما كان ينبغي الإشارة إليه ولو في هامش الكتاب.

أما اليوم فقد تعددت الثقافات والأفكار بل واندمجت بعضها مع بعض خاصة مع ظهور مواقع التواصل الاجتماعي، وأصبح ظهور التنوع الفكري هو السائد بدل الرؤية الدينية الواحدة، ولهذا الأستاذ بدر انطلق من هذه التسمية «حفظ الفكر» من ثقافة زمنه.

مع قاعدة «حفظ الفكر»، وفي صفحة 17 يذكر المؤلف أن هناك تفسيرات خاطئة واستنتاجات سلبية لهذه القاعدة، وقال: «وقد أشرت في كتابي «القيم» إلى نماذج منها»، ثم ذكر هذه النماذج وهي: (قتل المرتد أو المخالف للدين، ونظرية الهجر للمخالف في المذهب وعدم صحبته والتسليم عليه، ونظرية عدم جواز التهادي مع غير المسلمين في أعيادهم، نظرية قتل المشرك غير الكتابي).

هذه النظريات طبعاً قام بشرحها ونقدها، من صفحة 17 إلى صفحة 19، وأرى الكاتب هنا يكرر نفسه أو يكرر ما ذكره في كتابه الذي أشار إليه وهو كتاب «القيم الخلقية والإنسان»، فذكر هذه القيم بنفس ما ذكره في كتابه «فقه التطرف»، فهي موجودة في كتابه «القيم» من صفحة 125 إلى صفحة 127، مما يعني أنه قام بعملية نسخ ولصق، ولذا كان الأحرى له أن يشير إلى ذكرها مع ذكر الصفحات من كتابه السابق

بدل أن يقوم بما قام به، أو أنه يضرب أمثلة أخرى وما أكثرها في كتب الموروث والفتاوى.

وقد أجاد المؤلف حينما وضع وقفات في هذا الموضوع وقام بنقد لها، وهي (تكفير المخالف والحكم عليه بالجنة أو النار، التطرف في الإلحاد، التوسع في دائرة الولاية والبراءة، تكفير القانون المدني والأنظمة المدنية)، وسأقف هنا مع الوقفة الثانية وهي: التطرف في الإلحاد.

هذا العنوان الكبير وهذه الوقفة يرجى منها التحدث عن تطرف الإلحاد أو تطرف الملحدين كما هو ظاهر من العنوان، غير أن المؤلف عدل عن ذلك إلى الحديث عن مفهوم الإلحاد قرآنياً ولغويًا وقديماً وحديثاً، ولم يتحدث عن تطرف الملحدين الذين يسبون الأديان ويستمتتون في ذلك، نعم هو أشار إلى ذلك بكلام جميل عندما قال في ص 26: «فكما لا يجوز سياسياً ودُنْياً ودينياً إقصاء الآخر بدعوى الإلحاد والتطرف في ذلك، فالأمر سيان بالنسبة إلى من اتهم، فلا يجوز له أن يسخر بالله أو الأنبياء أو الطقوس أياً كانت»، وكنت أتمنى من المؤلف ضرب أمثلة على ذلك مع التوسع في هذا الأمر ليتفق المضمون مع عنوان الوقفة.

وإذا كان يقصد من ذلك تطرف الملحدين فعلاً كان ينبغي منه أيضاً أن لا يعبر في الفقرة السابقة بعبارة (إلى من اتهم) وإنما ينبغي أن يقول:

(الملحدين)، فالتطرف منبوذ مرفوض وهو سيان لدى الأديان أو الملحدين أو غيرها من الأفكار والنظريات وأصحاب التوجهات والأحزاب.

2 - حفظ النفس، وهنا أيضاً أجاد الطرح في خمس وقفات وهي: (فلسفة الجهاد في القرآن الكريم، مع آية السيف وآية الجزية، مع رواية أمرت أن أقاتل الناس، روايات قتال الخوارج، منظومة تقسيم الناس لثلاثة). في هذه الوقفات أريد أن أقف مع الوقفة الثالثة وهي: (مع رواية أمرت أن أقاتل الناس) والتي طرحها من صفحة 52 إلى صفحة 54، جاء الكاتب برواية مدرسة أهل الحديث وذكر في الهامش بأنه: (متفق عليه وعند الأربعة من طريق أبي هريرة)، وبما أن المؤلف ينتمي اجتماعياً إلى المدرسة الإباضية يفترض منه أن يعرض رواية المدرسة الإباضية ثم يشير إلى المدارس الأخرى، لكن لا نجد هنا إشارة إلى رواية الربيع بن حبيب والتي في الجزء الثاني من مسند الربيع بن حبيب في باب جامع الغزو في سبيل الله رقم الرواية 464 وجاءت بلفظ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها).

فالسؤال هنا لماذا لم يذكر المؤلف رواية الربيع مع أنه لا يهجمه السند بقدر ما يهجمه المتن، مع إشارته إلى أن من المعاصرين من أعلّ سند الرواية (ولو رواه البخاري ومسلم)؟ لماذا لم يقل ولو رواه الربيع بن حبيب؟ ألا

يدل ذلك على أن الكاتب يعنيه السند ويعتبر سند رواية الربيع أصح من سند روايتي البخاري ومسلم، لهذا لم يتطرق إليها؟

أيضاً أقف قليلاً مع الوقفة الرابعة (روايات قتال الخوارج)، في صفحة 56 بعدما ذكر الكاتب أن الأزمة ليست في الخوارج بقدر ما هي في أمرين: التراث، ولا توجد مؤسسات صادقة في غربلة هذا الموروث.

وأنا أتفق معه في ذلك، غير أن الأزمة أكبر من ذلك، فنحن أزمنا أزمة فكر وقيم وعقل ومعرفة وعلم، وما الأمران اللذان ذكرهما الكاتب إلا جزءاً من هذه الأزمة الكبرى.

وهو يقول: «أتصور أننا اليوم بحاجة إلى مراجعة الذات ووجود مؤسسات تبتعد قليلاً عن الالتصاق بالمؤسسات السياسية الرسمية، وتبتعد عن الشعوب وتقف مع المعرفة والشهادة لله تعالى والانطلاقة القرآنية».

السؤال هنا كيف لدول المؤسسات أن تبتعد عن المؤسسات؟ فكثير من الفوضى كداعش مثلاً انطلقت من الموروث وابتعدت عن دول المؤسسات.

فالمجتمع المدني أصلاً قائم على المؤسسات، وهذه المؤسسات لا بد أن تشرف عليها الحكومات لكي تسير وفق سياستها. كان ينبغي دعوة الحكومات إلى النظر إلى الموروث نظرة نقد ومراجعة وتحليل بوضع مؤسسات مختصة في ذلك بإشرافها.

وفي الوقت ذاته لا ينبغي أيضاً من دول المؤسسات أن تحجر الاجتهادات الفردية لمراجعة ونقد الموروث، بل عليها أن تحفز ذلك من أجل الإصلاح والتقدم والتطوير والتجديد، بل حتى مؤسسات الإفتاء هي مؤسسات حكومية وسياسية، فهي تتحرك وفق رؤية الدولة وسياساتها وخطوطها العريضة.

لذا الابتعاد عن المؤسسات الرسمية والشعوب لا ينسجم مع معطيات الحاضر وإلا لصارت فوضى وعبث، ولكن على المؤسسات الرسمية والشعوب أن تتعامل مع الموروث وفق رؤية علمية ومعرفية عادلة لا وفق الأهواء والمصالح والفردانية.

3 - حفظ العقل، إذا كان المؤلف وضع وقفات مع كل ضابط من الضوابط السابقة وتوسع فيها مع ذكر الأمثلة من الواقع والموروث، كان يفترض منه أن يفعل مع ضابط العقل كما فعل مع البقية، إن لم يكن ضابط العقل أوسعها وقفة وأكثرها أمثلة، غير أنه لم يتحدث عن العقل إلا يسيراً ولم يجعل له وقفات.

وخاصة أن الأزمة التي هو يتحدث عنها هي أزمة فقه التطرف، وهذا الفقه يعني الفهم، إذن لدينا أزمة إغلاق للعقول والفهم وحبسها في دائرة ضيقة أو تأجيرها أو بيعها لأشخاص آخرين، فكما لدينا أزمة أخلاقية لدينا أزمة عقلية.

والأمر الآخر ذكر في المقاصد أولاً «حفظ الفكر»، وهنا ذكر حفظ «العقل»، فما الفارق بينهما؟

4 - حفظ النسل والعرض، من الجيد هنا أيضاً أن المؤلف ذكر وقفتين وهما: (الوقفة الأولى: استعباد البشر وسييهم، والوقفة الثانية: الولاء والكفاءة في الزواج)، غير أن المؤلف تحدث في بداية الحديث عن حفظ العرض والنسل حول تطبيقات الغيبة بكلام عام عن المذاهب فيقول ص68: «من ضمن التطبيقات السلبية رواية «لا غيبة لفاسق» ومنهم من يتوسع حتى يدخل التفسيق المذهبي الذي صنعه البشر نتيجة الصراع بين المذاهب، حيث كل فرقة لما عداها تفسق»، يفترض توضيح ذلك بالأمثلة الواقعية أو بضرب أمثلة من كتب الفقهاء والمحدثين والمتكلمين، مع وجود أمثلة كثيرة في المدونات الأثرية، ومنها على سبيل المثال:

\* رواية أحمد بن حنبل في مسنده: (الخوارج هم كلاب النار)، مع أن الرواية من حيث السند منقطعة فهي من طريق الأعمش عن ابن أبي أوفى، والأعمش لم يسمع من أبي أوفى.

\* ورواية عن مالك بن أنس: (يكونُ في أمّتي رجلٌ يقالُ لهُ محمدُ بنُ إدريسَ أضْرُ على أمّتي من إبليس)، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، فضرب الأمثلة من الواقع أو من الآثار يكسب مصداقية الكاتب فيما يطرحه، وبالإمكان إيجاد عذر للمؤلف في عدم

طرحه للأمثلة وذلك من باب الابتعاد عن الحساسية بين المدارس الإسلامية، فلكي لا يتحسس أصحاب المذاهب من ضرب هذه الأمثلة، ولكن يمكن تفادي ذلك بتوضيح عدم صحة ما روي ونقده، أو عليه أن ينقل بعض الفقرات من كلام أهل الجرح والتعديل في تفسيق بعضهم بعضاً بسبب الخلاف المدرسي.

5- حفظ المال، وذكر هنا أيضاً وقفين وهما: (أخذ أموال الناس للرفق وقراءة القرآن والتعاويد، والبنوك الإسلامية) وتسمية الإسلام).

وهنا سأقف مع وقفة «البنوك الإسلامية» وقد أجاد نقد الممارسات الفقهية حولها وخلاف الفقهاء فيها، وانتقد تسمية «البنوك الإسلامية» مثلما انتقد تسميات أخرى كـ«الغناء الإسلامي، والثوب الإسلامي، والشريط الإسلامي»، وكنت أتمنى لو أن المؤلف وسع الحديث حول هذه النقطة بل وحول البنوك عموماً لأنها من مهمات العصر التي ينخرط فيها الناس.

والملاحظة التي عندي حول تسمية «البنوك التجارية» والتي سماها المؤلف بـ«البنوك التقليدية»، وفي الظن الغالب أن هذا الاسم ليس هو التسمية الرسمية لها، وإنما هذا الاسم هو نتاج الخطاب الديني المتطرف، فعندما أتت ما تسمى بـ«البنوك الإسلامية» في مقابل البنوك الأخرى أرادت أن تقصي ما هو على غير طريقتها، لأنها تنظر إليها بنظرة الريب والحرمة، فسمتها بالبنوك التقليدية، وهذا الاسم يوحى باستنفاصها إذ يحمل في

باطنه الإقصاء المبطن، وذلك لإبعاد الناس عن التعامل معها في مقابل التعامل مع شيء إسلامي استغلالاً لعواطف المسلمين وترويجاً لنفسها باسم الدين.

وحينما نعود إلى تسمية البنوك في عمومها وخاصة المسماة في الخطاب المتطرف بالتقليدية فالتسمية الرسمية لها هو «البنوك التجارية»، لا لأنها تمارس نشاطاً تجارياً، بل لأنها تقوم بتمويل النشاط التجاري مقابل فوائد لأجل معين، وأحياناً تسمى بـ«بنوك الودائع» لأنها تقبل الودائع من الأفراد والهيئات. وهذه التسمية بسبب نشأتها في إنجلترا من قبل الصاغة، عندما كان الصائغ يحفظ موجودات الناس من الأموال في خزائن لديه ويسحب منها عند الحاجة مقابل أتعاب تدفع للصائغ ثم تطورت، وبهذا نشأت البنوك وسميت ببنوك الودائع أو التجارية.

فيا ليت المؤلف ابتعد عن إطلاق تسمية التقليدية على التجارية، وفي النهاية كلها تجارية سواء اندرجت تحت تسمية إسلامية أو تحت تسمية تقليدية، غير أن نبرة الإقصاء المبطن حاضرة في تسمية التقليدية، وهذا ما ينبغي أن يريته المؤلف لينسجم مع نقده البناء لفقهاء التطرف.

## المراجع العامّة للكتاب

أولاً: الكتب والمراجع العامّة

- 1 - أطفيش: محمّد بن يوسف؛ تيسير التّفسير للقرآن الكريم، ط وزارة التّراث القوميّ والثّقافة، عمان - مسقط، ط 1407هـ / 1987م.
- 2 - أطفيش: محمّد بن يوسف؛ الذّهب الخالص المنوه بالعلم القالص، تعليق: أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، ط مكتبة الضّامريّ للنشر والتّوزيع، عمان - السّيب، الطّبعة الثّانية، 1419هـ / 1998م.
- 3 - البخاريّ: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل؛ صحيح البخاريّ، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، ط بيت الأفكار الدّوليّة للنشر، السّعوديّة - الرّياض، ط 1419هـ / 1998م.
- 4 - البغداديّ: أبو منصور عبد القاهر؛ أصول الدّين، ط دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، الطّبعة الثّانية، 1401هـ / 1981م.
- 5 - ابن أنس: مالك؛ الموطأ؛ ط دار ابن حزم، لبنان - بيروت، الطّبعة الثّالثة، 1416هـ / 1996م.

- 6- ابن بطة العبكريّ: عبد الله بن محمّد؛ الإبانة عن شريعة الفرق النّاجية ومجانبة الفرق المذمومة، تحقيق: رضا بن نعيان معطي، ط دار الرّاية للنشر والتّوزيع، السّعوديّة - الرّياض، الطّبعة الأولى، 1409هـ/ 1988م.
- 7- ابن تيميّة: تقيّ الدّين أحمد؛ مجموعة الفتاوى، اعتنى بها: عامر الجزار، وأنور الباز، ط دار الوفاء، مصر - المنصورة، الطّبعة الثّانية، 1422هـ/ 2001م.
- 8- ابن حبيب: الرّبيع؛ الجامع الصّحيح: مسند الإمام الرّبيع بن حبيب، تحقيق: محمّد إدريس، ط دار الحكمة، لبنان - بيروت، ومكتبة الاستقامة، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 1415هـ/ 1995م.
- 9- ابن حنبل: أحمد؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، ط مؤسسة الرّسالة، لبنان - بيروت، الطّبعة الثّانية، 1420هـ/ 1999م.
- 10- ابن خزيمة: أبو بكر محمّد بن إسحاق؛ صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمّد مصطفى الأعظمي، ط المكتب الإسلاميّ، لبنان - بيروت، سورّيّة - دمشق، ط 1400هـ/ 1980م.
- 11- ابن فورك: أبو بكر محمّد؛ بيان مشكل الأحاديث، ترجمة: رايمند كوبرت، ترجمة: محمود كيبو، ط دار الورّاق، العراق - بغداد، الطّبعة الأولى، 2012م.

- 12- ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد؛ سنن ابن ماجه، ط بيت الأفكار الدّوليّة، السّعوديّة - الرياض، لا تاريخ.
- 13- ابن هشام؛ السّيرة النّبويّة لابن هشام، تحقيق: مصطفى السّقا وآخرون، ط دار إحياء التّراث العربيّ، لبنان - بيروت، الطّبعة الثالثة، 1421هـ/ 2000م.
- 14- أبو طالب: عليّ، نهج البلاغة؛ شرح محمد عبده، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، ط 1419هـ/ 1998م.
- 15- البيهقيّ: أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ؛ السنن الكبرى، تحقيق: عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1414هـ/ 1994م.
- 16- التّرمذيّ: أبو عيسى محمد بن عيسى؛ سنن التّرمذيّ، تصحيح: خالد عبد الغني محفوظ، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطّبعة الرّابعة، 2011م.
- 17- التّويّ: معمر بن عليّ، هكذا نتطوّر: فلسفة التّطوّر في عالم الإنسان والأفكار والأشياء؛ ط مؤسّسة اللّبان للنّشر، عُمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 2020م.
- 18- جوستينيان؛ مدونة جوستينيان في الفقه الرّومانيّ، ترجمة: عبد العزيز فهمي، ط المركز القوميّ للتّرجمة، مصر - القاهرة، ط 2009م.

- 19- الحاكم النيسابوري: أبو عبد الله محمد بن عبد الله؛ المستدرک علی الصحیحین، حققه: عبد السلام بن محمد بن عمر علّوش، ط دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ/ 1998م.
- 20- الحسن: لبنی عبد العزيز محمد؛ اتجاهات التفسير العلمي للقرآن الكريم: دراسة تحليلية نقدية، ط اليقظة، السودان - الخرطوم، الطبعة الأولى، 1433هـ/ 2012م.
- 21- الحيدري: كمال؛ شرح كتاب المنطق للعلامة المظفر تقريراً لدروس السيد كمال الحيدري، حرّرها نجاح النويني، ط دار المرتضى، لبنان - بيروت، ط 1432هـ/ 2011م.
- 22- الخضري: محمد؛ أصول الفقه، اعتنى به محمود طعمة حلبّي، ط دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ/ 1998م.
- 23- الخليلي: سعيد بن خلفان؛ تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارذ مسائل الأحكام والأديان، تحقيق: حارث بن محمد بن شامس البطاشي، ط مكتبة الشيخ محمد بن شامس البطاشي، عمان - مسقط، الطبعة الأولى، 1431هـ/ 2010م.
- 24- الخيون: رشيد، آراء إخوان الصفا وخلان الوفا: إعجاب وعجب؛ ط مجلة العربية، السعودية - الرياض، ط 1434هـ.
- 25- الدمشقي: أبو الفداء إسماعيل ابن كثير؛ البداية والنهاية، اعتنى بها:

- عبد الرحمن اللادقيّ، ومحمّد غازي بيضون، ط دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطّبعة الخامسة، 1420هـ/ 1999م.
- 26- الذّهبيّ: شمس الدّين محمّد بن أحمد بن عثمان؛ سير أعلام النّبلاء، تحقيق: محبّ الدّين أبو سعيد عمر بن غلامه العمري، ط دار الفكر للطّباعة والنّشر والتّوزيع، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1417هـ/ 1997م.
- 27- السّالميّ: عبد الله بن حميد؛ تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ط مكتبة الإمام نور الدّين السّالميّ، الحيل - مسقط، ط 2000م.
- 28- السّالميّ: نور الدّين عبد الله بن حميد؛ طلعة الشّمس: شرح شمس الأصول، تحقيق: عمر حسن القيّام، ط مكتبة الإمام السّالميّ، عمان - بديّة، الطّبعة الأولى، 2008م.
- 29- السّجستانيّ: أبو داود سليمان بن الأشعث؛ سنن أبي داود، ط بيت الأفكار الدّوليّة، السّعوديّة - الرّياض، لا تاريخ.
- 30- السّعديّ: داود سليمان؛ أسرار الكون في القرآن، ط دار الحرف العربيّ، لبنان - بيروت، الطّبعة الثّانية، 1420هـ/ 1999م.
- 31- سليمان: صادق جواد؛ سلامة الفكر بسلامة منهج التّفكير: المقالات والقراءات والحوارات، ط روافد، لبنان - بيروت، قراء المعرفة، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 1442هـ/ 1021م.

- 32- السيّابي: أحمد بن سعود، السيرة النبوية رؤية تحليلية ونظرة تصحيحية، ط مكتبة الصّامري، عمان - مسقط، الطّبعة الأولى 1437هـ/ 2016م.
- 33- السيّوطي: جلال الدّين عبد الرّحمن؛ الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: مصطفى ديب البّغا، ط دار ابن كثير، سوريا - دمشق/ لبنان - بيروت، الطّبعة الثالثة، 1416هـ/ 1996م.
- 34- الشّقصي: خميس بن سعيد؛ منهج الطالبين وبلاغ الرّاغبين، ط مكتبة مسقط، سلطنة عمان - مسقط، الطّبعة الأولى، 1427هـ/ 2006م.
- 35- الصّدر: محمّد باقر؛ المعالم الجديدة للأصول؛ ط دار التّعارف للمطبوعات، الطّبعة الثالثة، 1401هـ/ 1981م.
- 36- الصّدر: محمّد باقر؛ نظرة عامّة في العبادات، ط دار التّعارف للمطبوعات، لبنان - بيروت، الطّبعة الرابعة، 1405هـ/ 1985م.
- 37- الطّبري: أبو جعفر محمّد بن جرير؛ تاريخ الطّبري، تصحيح: أبو صهيب الكرّم، ط بيت الأفكار الدّولية، السّعودية - الرّياض، لا تاريخ.
- 38- الطّبري: ابن جرير؛ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تصحيح: خليل الميس، ط دار الفكر، لبنان - بيروت، ط 1420هـ/ 1999م.
- 39- العبري: إبراهيم بن سعيد؛ الآثار العلميّة لسماحة الشّيخ العلامة إبراهيم بن سعيد العبري، تجميع: عليّ بن هلال العبري وجمعة بن

ناصر الصارمِي وآخرون، ط جامعة السُّلطان قابوس، عمان - مسقط،  
الطبعة الأولى 1436هـ/ 2015م.

40- العبري: بدر بن سالم؛ إضاءة قلم: التّعايش تأملات ومذكرات، ط  
الجمعيّة العمانيّة للكتّاب والأدباء، عمان - مسقط، ودار مسعى، كندا،  
الطبعة الأولى، 2019م،

41- العبري: بدر بن سالم؛ الإنسان والماهية: محاورات في الدين  
والفلسفة والشأن الإنساني، مع المفكر صادق جواد سليمان، ط  
روافد، لبنان/ بيروت، قراء المعرفة، عمان/ مسقط، الطبعة الأولى،  
1442هـ/ 1021م.

42- العبري: بدر بن سالم؛ أيام رمضان: تأملات حضارية ومقاصدية من  
خلال آيات الصيام، ط مكتبة مسقط، عمان - مسقط، الطبعة الأولى،  
1440هـ/ 2019م.

43- العبري: بدر بن سالم؛ التّعارف معرفة بالذّات، وتعرف على الآخر،  
إضاءة قلم، الحلقة الثانية، ط الجمعيّة العمانيّة للكتّاب والأدباء،  
والآن ناشرون وموزعون، الأردن/ عمان، الطبعة الأولى، 2022م.

44- العبري: بدر بن سالم؛ فضائل رمضان في التراث العماني قراءة قرآنية، مرقون.

45- العبري: بدر بن سالم؛ القيم الخلقية والإنسان: رؤى وتأملات في المفاهيم  
القرآنية، ط دار سؤال للنشر، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 2016م.

- 46- العبري، بدر بن سالم؛ ومضات فكريّة، الحلقة الأولى، مرقون.
- 47- العجلونيّ: إسماعيل بن محمّد؛ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على السنة النَّاس، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطّبعة الثالثة، 1408هـ/ 1988م.
- 48- العسقلانيّ: أحمد بن عليّ بن حجر؛ فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، ط دار السّلام، السّعوديّة - الرياض، الطّبعة الأولى، 1421هـ/ 2000م.
- 49- العقاد: عبّاس محمود؛ حياة المسيح في التّاريخ وكشوف العصر الحديث، ط دار الهلال، مصر - القاهرة، ط 2014م.
- 50- العلوانيّ: طه جابر؛ لا إكراه في الدّين: إشكاليّة الرّدة والمرتدين من صدر الإسلام وحتىّ اليوم، ط مكتبة الشّروق الدّوليّة، مصر - القاهرة، الطّبعة الأولى، 1424هـ/ 2003م.
- 51- غاردر: جوستاين؛ عالم صوفي: رواية حول تاريخ الفلسفة، ط دار المنى، السّويد، لا تأريخ.
- 52- فرج: محمّد عبد السّلام؛ الجهاد الفريضة الغائبة، لا ناشر، لا تأريخ.
- 53- القرآن الكريم.
- 54- القرضاوي: يوسف؛ مئة سؤال عن الحج والعمرة والأضحية والعيدين، ط دار القلم، سوريا - دمشق، الطّبعة الأولى، 1423هـ/ 2002م.

- 55- القرطبيّ: أبو عبد الله محمّد بن أحمد؛ تفسير القرطبيّ، تحقيق: سالم مصطفى البدريّ، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطّبعة الثالثة، 2010م.
- 56- القيروانيّ: أبو محمّد؛ كتاب الجامع لأبي محمّد القيرواني، تحقيق: محمّد أبو الأجفان، وعثمان بطيخ، ط مؤسّسة الرّسالة، بيروت - لبنان، الطّبعة الثالثة، 1406 هـ / 1985م.
- 57- الكتاب المقدّس، العهد الجديد.
- 58- الكتاب المقدّس، العهد القديم.
- 59- الكلينيّ: أبو جعفر محمّد بن يعقوب؛ أصول الكافي، تحقيق: محمّد جواد الفقيه، ط دار الأضواء، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1413 هـ / 1992م.
- 60- الكواكبيّ: عبد الرّحمن؛ الأعمال الكاملة، تحقيق: محمّد عمارة، ط دار الشّروق، مصر - القاهرة، الطّبعة الثالثة، 2014م.
- 61- كوربت: مايكل، وكوربت: جوليا ميتشل؛ الدّين والسياسة في الولايات المتحدة، ترجمة: عصام فايز وناهد وصفي، ط مكتبة الشّروق، مصر - القاهرة، الطّبعة الثانية، 1423 هـ / 2002م.
- 62- كونستانس: جيورجيو، نظرة جديدة في سيرة رسول الله؛ تعريب: محمّد التّوبخيّ، ط الدّار العربيّة للموسوعات، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1983م.

- 63- محفوظ: نجيب، حول التدين والتطرف، الدار المصرية اللبنانية، لا تاريخ.
- 64- محمد: بدوي عبد الفتاح؛ فلسفة العلوم، ط دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر - القاهرة، لا تاريخ.
- 65- المسيري: عبد الوهاب؛ مصطلح العلمانية، منشور في كتاب العلمانية تحت المجهر، ط دار الفكر، سورية/ دمشق، ودار الفكر المعاصر، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ/ 2000م.
- 66- المشوخي: عبد الله؛ موقف الإسلام والكنيسة من العلم، ط مكتبة المنار، الأردن - الزرقاء، الطبعة الأولى، 1403هـ/ 1982م.
- 67- مصطفى: إبراهيم، والزيات أحمد حسن، وآخرون؛ المعجم الوسيط، ط المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، تركيا - إسطنبول، لا تاريخ.
- 68- معجم اللغة العربية المعاصر، (نسخة الكترونية).
- 69- مغنية: محمد جواد، في ظلال نهج البلاغة: محاولة لفهم جديد؛ ط دار العلم للملايين، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى: 1973م.
- 70- المهدي: وليد؛ بغية السائل من أوابد المسائل، ط دار الراف، لا تاريخ.
- 71- التعمي: محمد سالم؛ القراءة الحداثية للنص القرآني وأثرها في

قضايا العقيدة، ط مصر العربيّة للنّشر والتّوزيع، مصر - القاهرة، الطّبعة الأولى، 2016م.

72- التّيسابوريّ: أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، ط بيت الأفكار الدوليّة للنّشر، السّعوديّة - الرّياض، ط 1419هـ/ 1998م، ص: 578.

73- الهنديّ: علاء الدّين عليّ المتقي بن حسام الدّين؛ كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: محمود عمر الدّميّاطي، ط دار الكتب العلميّة، لبنان - بيروت، الطّبعة الأولى، 1419هـ/ 1998م.

74- الهيثميّ: نور الدّين عليّ بن أبي بكر؛ مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد، ط دار الفكر، لبنان - بيروت، ط 1408هـ/ 1988م.

### ثانيا: المواقع والدّوريات والصّحف

1- تعريف الإرهاب والتّطرف؛ موقع المرصد العربيّ للتّطرف والإرهاب.

2- رحيم: سعد محمّد، أنطقة المحرم وشبكة علاقة المثقف بالسلطة، دار ميزوبوتاميا، العراق - بغداد.

3- الرّحيليّ: وهبة؛ معنى المصلحة والمقصد في المنظومة الفقهيّة، بحث مقدّم لندوة تطور العلوم الفقهيّة، وزارة الأوقاف والشؤون الدّينيّة بسلطنة عمان، 1427هـ/ 2006م.

- 4- الشيدّي: عصام، تقرير حول ندوة العلاقة بين المثقف والسّطة تأثيراً وتأثراً تثير جدل الأسئلة، جمعية الكتاب العمانيّة - مسقط.
- 5- العبري: بدر بن سالم؛ بحث مستقبل العالمين العربيّ والإسلاميّ في ضوء المتغيرات الجارية بالمنطقة والعالم [إحياء الهويّة ومشارك الأنسنة نموذجاً]، ورقة مقدّمة لمركز الدراسات التّخصّصيّة بين الحوزة والجامعة، المؤتمر العلميّ العالميّ الثامن [الحوزة والجامعة أصالة وتجديد] 25 ربيع الأول 1441هـ يوافق 23 نوفمبر 2019م، نشر مجلّة الاجتهاد والتّجديد، لبنان - بيروت.
- 6- العبري: بدر بن سالم؛ حوار مع مجلّة التّكوين حول التّراث والتّجديد، عُمان، عدد 47، محرم 1441هـ/ سبتمبر 2019م، ص: 72 - 79.
- 7- العبري: بدر بن سالم؛ مقال الخطوط الثلاثة في القرآن الكريم: التّكوين والتّشريع والجزاء، نشر مجلّة الصّحوة الإلكترونيّة، عُمان.
- 8- العبري: بدر بن سالم؛ مقال الدولة المدنيّة والدولة الدينيّة في الكتابات العربيّة مع الرّؤية القرآنيّة، نشر مجلّة أثير الإلكترونيّة.
- 9- العبري: بدر بن سالم؛ مقال ظلم الحضارة الحجازيّة والعربيّة عموماً، الفيسبوك.
- 10- العبري: بدر بن سالم؛ مقال «الفريضة الغائبة» لمحمّد عبد السّلام فرج وجدليّة العنف، نشر في مجلّة شذرات ثقافيّة - مصر.

- 11- العبري: بدر بن سالم؛ مقال (لتعارفوا) القيمة التشريعية القرآنية بين البشر، نشر في مجلة شرق وغرب، عمان.
- 12- العبري: بدر بن سالم؛ مقال النص الديني وجدلية القراءات المعاصرة (الأحكام نموذجاً)، نشر في مجلة شذرات ثقافية - مصر.
- 13- العبري: بدر بن سالم؛ مقال نقد العقل الفقهي: تطبيق الشريعة أنموذجاً، مجلة ذوات الإلكترونية التابعة لمؤسسة مؤمنون بلا حدود المغربية.
- 14- القيسي: عصام؛ مقال العلمانية الثالثة: خارطة طريق إسلامية، نشر مجلة ذوات الإلكترونية التابعة لمؤسسة مؤمنون بلا حدود، المملكة المغربية.
- 15- لقاء مع سماحة الشيخ حسن الصفار من السعودية على قناة أنس اليوتيوبية مع بدر العبري ضمن برنامج حوارات حول تأملات في بعض جوانب التفكير الديني، نشر موسوعة مسارات، السعودية / القطيف، ط 1440هـ / 2018م.
- 16- مطر: أحمد، قصيدة هات العدل، ديوان أحمد مطر، مرقون.
- 17- ولد الشيخ: الشيخ عبيد، مقال المشهد الثقافي العربي: الواقع والمأمول، صحيفة أقلام الإلكترونية.

